



جامعة الجزائر2 ـ أبو القاسم سعد الله ـ

كلّية العلوم الإنسانية

قسم التاريخ

أوقاف المغاربة في مكة والمدينة المنورة ودورها في الحياة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ما بين: 1517-1916م

أطروحة مقدّمة لنيل درجة دكتوراه الطور الثالث (ل م د) في التاريخ

تخصص: تاريخ المغرب العربي الحديث

إعداد الطالب

* إبراهيم بن مويزة

إشراف الأستاذ الدكتور:

أ د. أرزقي شويتام

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
أ د. عبد الرحمان أولاد سيدي الشيخ	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر2	رئيسا
أ د. أرزقي شويتام	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر2	مقررا
دة. أسمى مهيبل	أستاذ محاضر –أ -	جامعة الجزائر2	عضوا
دة. نعيمة بوحمشوش	أستاذ محاضر –أ -	جامعة الجزائر2	عضوا
دة. رقية شارف	أستاذ محاضر –أ -	المدرسة العليا للأساتذة– الأغواط	عضوا
د. ياسين بودريعة	أستاذ محاضر –أ -	جامعة البويرة	عضوا

السنة الجامعية: 1441 – 1442 هـ / 2020 – 2021 م




جامعة الجزائر2 ـ أبو القاسم سعد الله ـ

كلّية العلوم الإنسانية

قسم التاريخ

أوقاف المغاربة في مكة والمدينة المنورة ودورها في الحياة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ما بين: 1517-1916م

أطروحة مقدّمة لنيل درجة دكتوراه الطور الثالث (ل م د) في التاريخ

تخصص: تاريخ المغرب العربي الحديث

إعداد الطالب

* إبراهيم بن مويزة

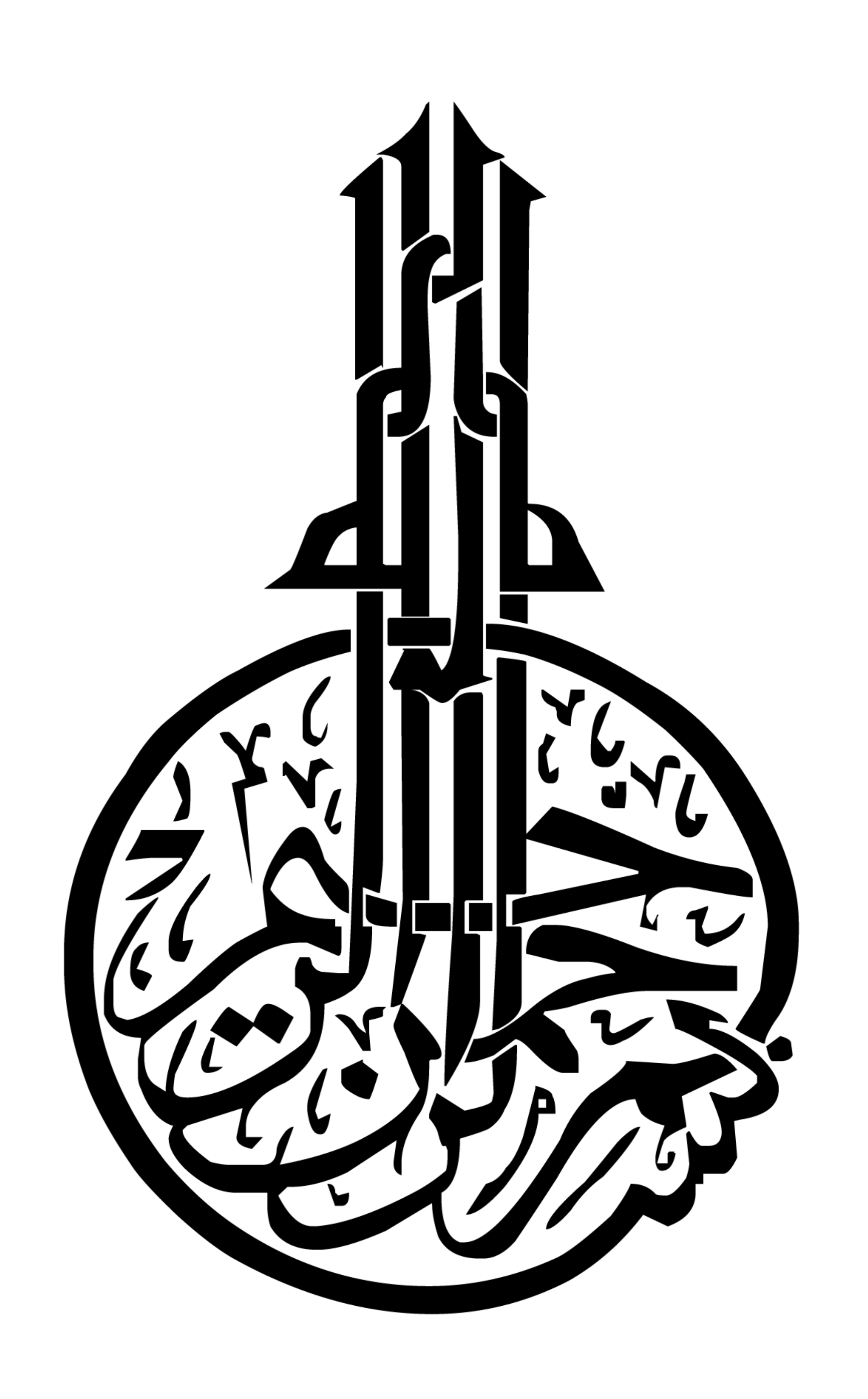
إشراف الأستاذ الدكتور:

أ د. أرزقي شويتام

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
أ د. عبد الرحمان أولاد سيدي الشيخ	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر2	رئيسا
أ د. أرزقي شويتام	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر2	مقررا
دة. أسمى مهيبل	أستاذ محاضر –أ -	جامعة الجزائر2	عضوا
دة. نعيمة بوحمشوش	أستاذ محاضر –أ -	جامعة الجزائر2	عضوا
دة. رقية شارف	أستاذ محاضر –أ -	المدرسة العليا للأساتذة– الأغواط	عضوا
د. ياسين بودريعة	أستاذ محاضر –أ -	جامعة البويرة	عضوا

السنة الجامعية: 1441 – 1442 هـ / 2020 – 2021 م


بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر وعرفان

أتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذي المشرف، الأستاذ الدكتور: أرزقي شويتام الذي لن أوفيه حقه مهما قلت.. فقد كان بالنسبة لي موجها ومشجعا وصاحب مشورة في أوقات العمل وخارجها، بل حتى في بيته الكريم أدام الله ستره وفضله عليهم، حيث يعود له الفضل بعد الله سبحانه وتعالى في إتمام هذا العمل.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت التي دعمت هذا المنتوج العلمي منذ كان فكرة، ودام التواصل معهم بإرسال التقارير بإشراف السيد المشرف، إلى أن وصل مرحلة الطبع، فنقول لهم جزاكم الله خيرا على دعمكم الدّائم للمواضيع التي تهمتم بالوقف وكل ما يتعلق به.

كما لا يفوتني أن أشكر لجنة التأطير في مرحلة الدكتوراه التي رافقتنا في السنة الجامعية الأولى من التكوين، ولم تنقطع أخبارنا عنهم محاولين التواصل معهم بجميع الوسائل واتشارتهم والإستفادة من خبراتهم كلما سمحت الظروف.

وأعطف شكري أيضا إلى كل من إلتقيته واستفدته منه أو قدم لي المساعدة في بحثي العلمي داخل الوطن وخارجه، وأقول للجميع جزاكم الله خيرا وجعلكم ذخرا لخدمة العلم وأهله... فشكرا وألف شكر.

إبراهيم

الإهداء

إلى روح

من فقدتهما مطلع السنة الماضية 2020 "وَالِدَيَّ الكريمن"رحمهما الله..

إلى روح

من تمنيت أن يشهدا معي ميلاد منتوجي العلمي هذا، لكن القدر سبق الأماني،

فلا نملك إلا أن نقول: "إنا لله وإنا إليه راجعون.."

إلى عائلتي

الكبيرة التي تربيت في أحضانها وتعلمت معانى الحياة.

إلى عائلتي

الصغير حفظهم الله ورعاهم وأدام عزهم.

إلى كل

من علمني حرفا حتى صرت معلماً بفضل الله.

إلى

أصدقائي وأحبابي ومن تمنى لي الخير ودعالي في ظهر الغيب.

إبراهيم

قائمة المختصرات

1- باللغة العربية:

أ م ع أ: أرشيف المديرية العامة الأوقاف

ت م و ش: تقرير ميزانية وقف الشناقطة

ت ن أ ش: تقرير ناظر أوقاف الشناقطة

تح: تحقيق

تص: تصحيح وضبط

تع: تعليق وضبط

تق: تقديم

ج: جزء

ح و: حجة وقفية

خ ز ت: خزانة الزاوية التجانية

خ م، الخزانة الملكية المغربية بالرباط

د أ م: دفتر الأوقاف المنقولة

د ت: دون ذكر تاريخ

د ط: دون ذكر طبعة

د ن: دون ذكر ناشر

ر ق: رقم القيد

س أ ح: سجل أوقاف الحرمين

ص إ ب: صك إذن بيع

ص إ و: صك إبدال وقف

ص ت: صادر بتاريخ

ص ص: من صفحة كذا إلى صفحة كذا.

ص م و: صك مبايعة وقف

ص ن ح و: صك نسخة من حجة وقفية

ص و: صك وقفية

ص: صفحة

ط ح: طبعة حجرية

ط: طبعة

م ش م م: المحكمة الشرعية بالمدينة المنورة

م ش م: المحكمة الشرعية بمكة

مج: مجلد

نخ: نسخ

2- باللغة التركية:

VGM: VAKIFLAR GENEL MÜDÜRLÜĞÜ
V H: Vakfı Hocası
VM: Vakıf Mekke
D: DEFTER
S: sayfa
S S: sayfadan sayfaya

3- باللغة الفرنسية:

A D N: Archives diplomatiques de Nantes.
C n°: Carton n°

مقدمة



مقدمة:

بسم الله، والصّلاة والسّلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد:

تحظى أرض الحرمين الشريفين بمكانة مميزة لدى المسلمين عامة والمغاربة خاصة، وذلك راجع لارتباطهم الروحي والسنوي بها من خلال موسم الحج لبيت الله العتيق بمكة المكرمة، إستجابة لنداء الله تعلى في القرآن الكريم: ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ الحج: الآية27، كما أن لمدينة رسول الله ﷺ مكانة عظيمة يجلها المغاربة بناء على نظرة المذهب المالكي السائد في بلدان المغارب -ناهيك عن أرض القدس الشريف-، وبعد تمام المناسك والزيارة يقفل البعض عائدا إلى بلاده مع الركب الحاج المغربي، بينما يختار البعض منهم الجوار بمكة المكرمة أو المدينة المنورة رغبة في تحصيل الشفاعة ومضاعفة الأجر والثواب.

وقد أثمرت حركة التنقل بين المشرق والمغرب الإسلامي ترابطا والتماسكا بين أقطار العالم الإسلامي، حيث أن أهل المغارب في العصر الحديث (1517م-1916م)-طيلة فترات تبعية ولاية الحجاز الرسمية للدولة العثمانية وما تخللها من إنقطاعات- كانوا يبذلون ما يستطيعون من باب الصدقة الجارية على أطهر بقاع الأرض، نظرا لما تمثله عند الله من أجر لا ينقطع وصدقة جارية تدوم مدى الحياة وبعد الممات، ولذلك فقد إزدهر مجال الأوقاف (الحُبوس) التي تعد مظهرا من مظاهر الترابط والتواصل بين أجزاء المجال الجغرافي للعالم الإسلامي، وهو ما دلت عليه بعض الوثائق والدراسات في المغارب (الجزائر، تونس، المغرب الأقصى، طرابلس الغرب، وبلاد شنقيط)، فيما يسمى بـ "أوقاف الحرمين الشريفين"، حيث تنافس أهل المغارب على الوقف عليها، وحافظوا عليها حفاظا شديدا وحظيت بعناية خاصة من قبل المغاربة.

ولقد تجاوز موضوع الوقف المجال المغاربي وانتقل إلى الوقف في أرض الحرمين الشريفين-مكة المكرمة والمدينة المنورة- حيث تعددت أوقاف المغاربة الذين كانوا يؤدون فريضة الحج وينقلون أموالا لوقفها بأنفسهم أو عن طريق وكلاء مكلفين بذلك، أو أنهم ممن جاوروا بأرض بالمدينتين المقدستين وحبسوا أملاكهم وأموالهم، أو أنها أوقاف حُبست من المغاربة أو غيرهم على المغاربة المجاورين الذين استقروا في مكة أو المدينة طلبا للعلم أو الجوار، أو الهاربين من الاضطرابات السياسية والأمنية التي كانت تنتاب بلدانهم المغاربية، وهي في مجملها أوقاف مغاربة سواء كان الواقف أو المستفيد منهم،



لكن الأصل أنها حبوس خيرية عامة أو خاصة، تمثلت في وقف الدور والأراضي والبساتين والآبار والكتب والمكتبات، والأموال...الخ، بالتي جعلت تحت رعاية نظار شرعيين يتم تعينهم وفق شروط، ويديرونها تحت رقابة وإشراف مؤسسة القضاء.

عنوان الموضوع وحدود الدراسة:

يستنتج الإطار المكاني والزمني للدراسة من خلال عنوانها -"**أوقاف المغاربة في مكة والمدينة المنورة ودورها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ما بين 923هـ/1517م-1334هـ/1916م**-، حيث يكمن ذلك في المتغير الثابت والتمثل في وجود أوقاف في مكة والمدينة وقفت خلال الفترة الحديثة بعد أن دخلت أرض الحرمين الشريفين تحت الحكم العثماني في حدود 923هـ-1517م، وإلى أن زال حكمها عنه سنة 1334هـ/1916م -بداية من مكة المكرمة- بعد ثورة الشريف حسن، حيث أن المغاربة في الحجاز قد زاد عددهم في هذه الفترة وخاصة بعد وقوع الجزائر تحت نير الإستعمار الفرنسي1246هـ/1830م، وتوالى الإستعمار بعد ذلك على كل بلدان المغارب واحدة بعد الأخرى، مما أثر على أوقاف المغاربة في المدينتين المقدستين. وأما الدور الذي لعبته تلك الأوقاف، فهو متغير تابع مرتبط بأوقاف المغاربة في مكة والمدينة ومدى زيادتها أو إنحصارها، ودوانها أو إنقطاعها.

دوافع اختيار الموضوع:

لقد دفع بنا لإختيار الموضـوع عدة عوامل من بينها: الدافع الذاتي، وهو أنني كأي مسـلم كنت أرغب في زيارة أرض الحرمين الشـريفين لما كنت أسمعه ممن يؤدون الحج والعمرة عن تلك البقاع المقدسـة، ووجود أفراد من بلدتي كغيرهم من الجزائريين والأجناس الأخرى الذين يقيمون في مكة والمدينة المنورة، مما ولد لدي رغبة في التنقل إلى أرض الحرمين والنظر في أحوالهم رغبة في التطلع. وأما الدافع العلمي، فهو دخولي في مجال بحث التاريخ الحديث المتعلق بتاريخ الدولة العثمانية والمجال الجغرافي التابع لها، ويعد مجال الوقف -كما أسلفنا الذكر وسنواصل التفصيل فيه لاحقا- عاملا في ربط المجال الجغرافي ببعضه البعض حتى مع أقاليم لم تكن تابعة للمجال العثماني مثل المغرب الأقصـى وبلاد شـنقيط، وبالتالي فهو مجال يحتاج إلى دراسـات معمقة بناء على الأرشيف المشترك للأقاليم المذكورة.

أهداف البحث:

نتطلع من خلال دراسة موضوع أوقاف المغاربة في مكة المكرمة والمدينة المنورة خلال العصر الحديث إلى تحقيق ما يلي:

- الرغبة في التعريف بأوقاف المغاربة وحصرها بشكل شامل، واستخلاص المعلومات وتحليلها لكي تصبح مادة علمية جامعة للتاريخ المادي المشترك الذي عرف به المغاربة في الحجاز، وذلك وفقا لتوجيهات السيد المشرف الأستاذ الدكتور أرزقي شويتام، وتوصيات الأستاذ الدكتور نصرالدين سعيدوني الذي يعتبرها أسلوبا لتعامل الباحث مع وثائق الوقف.
- إبراز دور أوقاف المغاربة في المجتمع المكي والمدني بما تمثله من موروث تاريخي للأجداد ومعرفة مصيرها وما إذا بقيت تؤدي الدور الذي أنيط بها في مراحل سابقة من الفترة المدروسة وما بعدها.

أهمية البحث:

تكمن أهمية موضوع البحث في أنه يلقي الضوء على مجال خصب من حيث الدراسة، ويفتح نافذة يقدم من خلالها نظرة عن مدى الاهتمام الشديد الذي أولاه المغاربة لموضوع الوقف، ومدى تأثيرهم وتأثرهم -من خلال باب الوقف- خارج مجالهم الجغرافي إلى مجال ذو ارتباط روحي عقائدي المتمثل في أرض الحرمين الشريفين.

كما أن البحث في الموضوع يساعد أيضا على فهم وتفسير العلاقة التي تربط المغاربة بأرض الحرمين الشريفين، بل إن وجود المغاربة في مكة المكرمة والمدينة المنورة وتوليهم لمناصب سياسية أو قضائية أو مراتب علمية أو توليهم لمهام في الحياة الاقتصادية يثبت مدى الدور الذي لعبه المغاربة وأوقافهم في هذه الأرض المباركة.

طرح الإشكالية:

ومن خلال ما سبق ذكره، إرتأينا أن نطرح الإشكالية التالية: **إلى أي مدى ساهمت أوقاف المغاربة بأرض الحرمين الشريفين في إثراء الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في مكة المكرمة والمدينة المنورة خلال الفترة الحديثة ما بين القرنين 1517م-1916 ؟**

ويندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات نذكرها فيما يلي:



- ماهي أنواع ومجالات الأوقاف التي إهتم بها المغاربة أو التي وقفت عليهم في أرض الحرمين؟
- وهل خدمت هذه الأوقاف مقاصد الوقف المرجوة منها، وعلى أي أساس بنيت أوقافهم؟

المنهج المتبع:

للإجابة عن الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية، إرتأينا أن تتبع المنهج الوصفي التحليلي لأنه المناسب للدراسة حيت أننا سنعتمد على وثائق أرشيفية من حجج وصكوك وقفية ومخطوطات ومصادر ومراجع تحمل معلومات يجب وصف ماتحتويه وتحليل محتوياتها واستخراج دلالاتها، لأنها تحمل معلومات كثيرة وذات دلالات، كما انه يجب تتبع أوجه صرف عائدات هذه الأوقاف من أجل النظر في مدى تأديتها للدور التفاعلي في المجتمع الحجازي.

الدراسات السابقة:

يمكن تصنيف الدراسات السابقة على أنها: دراسات أثارت الموضوع بشكل مباشر، وأخرى تطرقت له من جانب الكل المتضمن للأوقاف أو الحياة الإقتصادية والاجتماعية والثقافية في مكة والمدينة الذي يحمل جزئيا أوقاف المغاربة ودورها، وهو ما سنذكره فيما يلي:

النوع الأول: يتمثل في مقالات تطرقت للموضوع بشكل مباشر، مثل ما كتبه الدكتور حسن بن عبد الكريم الوراكلي (رحمه الله) الذي درّس بجامعة أم القرى عدة سنوات وإحتك بالمغاربة المجاورين، وحصّل معلومات عن تلك الأوقاف وأنتج عدة مقالات، منها ما وصل إلينا مثل الورقة البحثية متكونة من 13 صفحة مقدمة لمؤتمر الأوقاف الأول الذي نظمته جامعة أم القرى بمكة المكرمة المقام في شهر شعبان من عام 1422هـ/ 2001م، تحت عنوان: "أحباس المغاربة في الحرمين الشريفين"، حيث بسط فيه أوقاف المغاربة منذ العصور الوسطى وركز على الأوقاف العلمية، لكن ما كتب في المضمون كان أشمل من العنوان، حيث أنه كتب عن "أوقاف المغاربة على الحرمين"، وبذلك فقد شمل ما وقف في الحرمين – وهو موضوع بحثنا– وما وقف في المغارب على الحرمين الشريفين، والاختلاف كامن في المجال الجغرافي الذي وقفت فيه تلك الأوقاف.

كما أن الوراكلي قد كتب أيضا عن "الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين"، وهي ورقة بحثية أخرى مكونة من 14 صفحة مقدمة لمؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، المقام بجامعة الشارقة بتاريخ 09-10 ماي 2010م، وقد تطرق فيها إلى أوقاف المغاربة العلمية المتمثلة

في وقف الكتب والمكتبات والوقف على العلماء والمشتغلين بالعلم خلال العصر الوسيط والحديث والمعاصر، وقد إستلهمنا منه هذا التصنيف في أحد عناوين فصول بحثنا.

أما **النوع الثاني**: فهي دراسات تطرقت لأوقاف المغاربة كجزء من كل، وهي نوعان أيضا بحسب إختلاف المجال الجغرافي للوقفي، ففي مكة المكرمة وجدنا الدراسة القيمة التي قام بها الدكتور حسين عبد العزيز الشافعي تحت عنوان "لأربطة بمكة المكرمة في العهد العثماني" في شكل دراسة تاريخية حضارية، وقد تطرق فيها إلى أوقاف المغاربة كجزء من أوقاف مكة المكرمة، فوصفها واستعان بالمصادر والمراجع لتحديد أماكنها القديمة. وقد تنقلت إلى الدكتور في بيته حيث وجهني في بحثي لأنه من أهل مكة وهو أدرى بشعابها، وأعلمني بمواقع بعض الأوقاف مثل وقف بني ميزاب، أما دراسات الجانب الاجتماعي، فقد استعننا بكتابات الدكتور محمد فهيم بيومي تحت عنوان "ملامح النشاط الاجتماعي في مكة المكرمة خلال القرن 12هـ/18م"، وهي دراسة قيمة تحمل العديد من المعلومات الملخصة للواقع الإقتصادي والإجتماعي والثقافي الذي عاشه المغاربة في مكة المكرمة.

وأما الدراسات المتعلقة بالمدينة المنورة، فقد استعننا أيضا بمؤلف الدكتور محمد فهيم بيومي تحت عنوان "المغاربة في المدينة المنورة خلال القرن 12هـ/18م"، وهي نادرة من بين الدراسات التي تطرقت للمغاربة بشكل خاص، كما وجدت عدة دراسات أخرى أهمها الدراسة التي قامت بها الدكتورة سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي بعنوان "أثر الوقف الإسلامي في الحياة العلمية بالمدينة المنورة"، وتكمن أهمية الدراسة في أن الباحثة قد عادت فيها إلى صكوك نسخ حجج وقفية صادرة عن المحكمة الشرعية بالمدينة المنورة، وهي وثائق صعبة الحصول عليها -بعد تجربة خضتها في هذا المسعى لكن طلبي قوبل بالرفض-، وإتصلت بالباحثة من أجل تبادل الوثائق لكن دون فائدة تذكر، فإعتمدت دراستها كمرجع، بالإضافة إلى دراسات معمارية قيمة قام بها الدكتور محمد بن عبد الرحمن الحصيِّن أهمها بعنوان " خصائص البنية العمرانية لأحواش المدينة المنورة" وهي دراسة جادة تسلط الضوء على بعض أحواش المغاربة من حيث طابع البناء والمواد المستعملة فيها مع وضع الخرائط تفصيلية وصور لواقع الأحواش التي تعد نمطا رائجا في وقف المغاربة في العصر الحديث، وكانت بالنسبة لنا مشكاة نسلك بها السبيل لمعرفة الأماكن وأسمائها في المدينة المنورة.

عرض خطة البحث:

لقد إعتمدنا في الإجابة على إشكالية الدراسة على مجموعة من الفصول التي قسمنا بحثنا عليها، والمتكونة من فصل تمهيدي وأربعة فصول، ثم قسمنا الفصول إلى مباحث والمباحث إلى عناصر فرعية، وقد جاء فيها مايلي:

جاء الفصل التمهيدي تحت عنوان: ماهية أوقاف المغاربة في مكة والمدينة المنورة، الذي تطرقنا فيه إلى المصطلحات المتعلقة بالدراسة، وقمنا في المبحث الاول بتحديد ماهية الوقف والمصطلحات التي لها صلة به، وتحديد أنواعه وأركانه مع تحديد وشروط كل منها، ثم تطرقنا في المبحث الثاني إلى تحديد مفاهيم متعلقة بالمغاربة وتحديد المنتسبين لهذا المصطلح تاريخيا، وفي المبحث الثالث حددنا المجال الجغرافي والسياسي مكة والمدينة المنورة في الفترة العثمانية وما تخللها من تقطعات قصيرة، وفي المبحث الأخير من هذا الفصل قمنا بإلقاء نظرة على أوقاف المغاربة في الفترة الوسيطة لحكم دولة المماليك على الحجاز.

وللدخول في الموضوع بسلاسة وضعنا فصلاً أولاً بيّنا من خلاله الكيفيات التي وصل بها المغاربة إلى الحجاز من خلال التطرق إلى الرحلة الحجازية، ومقاصدهم من ذلك، مع بيان عامل المجاورة الذي أصبح مظهراً من مظاهر وجود المغاربة في الحجاز - مع اختلاف فترات بقائهم في مكة والمدينة المنورة على وجه التحديد — ثم التطرق إلى الوضعية الاجتماعية للمجاورين للمغاربة وبعض عاداتهم في المدينتين المقدستين، والدور الذي لعبوه في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية.

وأما الفصل الثاني فحاولنا فيه حصر أوقاف المغاربة ذات الطابع الاجتماعي والعلمي في مكة المكرمة خلال الفترة المدروسة، مع محاولة إبراز خصائص تلك الأوقاف من جانب النمط العمراني، ثم تتبع أساليب تسيير هذه الأوقاف من حيث الإشراف العام والإدارة المباشرة، وتضمن الفصل الثالث نفس العناصر مع فارق في مكان الموقوفات، حيث تطرقنا فيه إلى دراسة أوقاف المغاربة في المدينة المنورة محاولين حصر تلك الاوقاف أيضا وإبراز خصائصها العمرانية، وكيفيات إدارتها وتسييرها.

وبعد ذلك إنتقلنا إلى الفصل الرابع الذي ضمناه الأوقاف المنقولة من نقود وذهب وقرب المياه ونحوه، كنوع من الأوقاف التي وقفها المغاربة أو وقفت عليهم، ثم بينا المستفيدين من هذه الأوقاف



متتبعين منازل صرفها على مستحقيها من المغاربة القاطنين في كل من مكة والمدينة المنورة كل على حدى، بعد محاولة حصر تلك الأوقاف بما توفر لدينا من وثائق ومصار ومراجع.

وفي الفصل الخامس حاولنا تبيان دور أوقاف المغاربة في الحياة الاقتصادية ثم الاجتماعية ثم الثقافية في بلاد الحرمين خلال الفترة العثمانية، وفي الأخير فقد حاولنا تتبع مصير بعض أوقاف المغاربة كنماذج مع التصريح بما وُقف بعد الفترة العثمانية من أوقاف المغاربة، حيث أثبتنا فيه عدم إنقطاع جل أنواع الوقف المذكوره رغم تغير الدول والحكومات.

نقد المصادر والمراجع:

لقد أسلفنا الذكر أن الدراسات السابقة التي أثارت موضوعنا بشكل مباشر هي مقالات شاملة لأوقاف المغاربة عبر العصور مع التركيز على الأوقاف العلمية، لذلك فقد كانت دراستنا معتمدة بالأساس على الوثائق المحصلة من دور الأرشيف مثل الأرشيف التابع لمديرية الأوقاف بأنقرة، والخزانة الحسنية، ونظارات الأوقاف والمستحقين والشهادات الحية للنظار التي سهل علينا الإتصال بهم وتحصيل بعض الوثائق التي تخدم بحثنا من عندهم، بالإضافة إلى المصادر المخطوطة والمحققة مثل اللاحلات الحجية التي تم إقتناؤها من مكتبة الحرم المكي وخزائن الرباط والدار البيضاء، والمعارض الدولية التي حضرناها بالجزائر ومدينة جدة، مع ن البداية كانت مع المراجع التي تطرقت للموضوع كجزء من كل، والمتمثلة في الكتب التي أرخت للإنسان والعمارة في مكة والمدينة المنورة.

فإعتمدنا من حيث المصادر على كتب التراجم التي عاصر مؤلفوها الأحداث التاريخية في المدينتين المقدستين مثل كتاب "تراجم أعيان المدينة المنورة في القرن 12هـ" لمؤلف مجهول، و"خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر" للمحبي، و"إتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس" للسّجلماسي، حيث ورد فيها ذكر بعض الواقفين مع ذكر أوقافهم. وأما كتب الرحلات الحجية، فقد إستعننا بـــ "الرحلة العياشية" بجزئيها، و"رحلة الوزير الإسحاقي" للمؤلف محمد سيدي الشرقي بن محمد الإسحاقي الحجازية، ورحلة عبد العزيز دولتشين بعنوان "الرحلة السرية للعقيد الروسي عبد العزيز دولتشين إلى الحجاز 1898-1899م"، ورحلة إبراهيم رفعت باشا الموسومة بـ "مرآة الحرمين".



وأما فيما يخص المراجع، فقد إعتمدنا على المعاجم والكتب المتخصصة في مصطلحات الوقف لتحديدها، مثل "المعجم لألفاظ الحبس-الوقف- المعقب والعام بالمغرب (عربي- فرنسي- إسباني)" لمصطفى عبد السلام المهماه، وكتاب "المصطلحات الوقفية" محمد لك عبيد الله عتيقي وآخرون، وأما الكتب المتعلقة بجانب الأوقاف العلمية فقد استعننا بكتاب عبداللطيف عبدالله بن دُهيش "الكتاتيب في الحرمين الشريفين وما حولهما"، وحمادي علي محمد التونسي "المكتبات العامة بالمدينة المنورة (ماضيها وحاضرها)"، وأهمها كتاب عبدالرحمن بن سليمان المزيني "مكتبة الملك عبدالعزيز بين الماضي والحاضر".

أما المصـــادر والمراجع الأجنبية فقد إعتمدنا عليها في حدود الإحتياج إليها، حيث ســـنبدأ بالكتابات العثمانية والمتمثلة في بعض الوثائق الأرشيفية التي تم الاستشـهاد بها على وجود أوقاف للمغاربة في مكة والمدينة، فأما المصـــادر فقد تم الإعتماد على المصـــدر المخطوط "أوقاف أمم تاريخي" للمؤلف محمد وامق شكري بن أحمد حمدي بن مصطفى باشا الصادر بتاريخ 1915م، بالإضافة إلى مقال اللغة التركية الحديثة التي يدرس مؤسسة الإدارة العامة للأوقاف عبر تاريخ الدولة العثمانية للمؤلف Kani ÖZYER، وأما من اللغة الفرنســية فقد تم اعتماد تقرير قدور بن غبريط المستجلب عن طريق صديق من الأرشيف الدبلوماسي بنانت الفرنسية.

صعوبات البحث:

بعد أن تحملنا عناء البحث في موضـوع أوقاف المغاربة في مكة والمدينة المنورة، كان لزاما علينا الوقوف على هذه الأوقاف وآثارها، والبحث في دور الأرشيف ورفوف المكتبات علنا نجد ما يدلنا على تاريخها أو أصـــحابها. ولقد كانت البداية من الولوج إلى قواعد البحث الالكترونية للبحث بالكلمات المفتاحية لموضـوعنا، وأول ما وجدناه دراسـة الدكتور حســن الوراكلي التي أشـرنا إليها سابقا – واتصلت به هاتفيا مرة بعد الحصول على بياناته في مدينة تطوان ووعدته بزيارة لكن المنية سبقتني إليه حيث توفي (رحمه الله) قبل أن أذهب في رحلتي العلمية إلى لمغرب الأقصى–، ووجدت أيضـا بعض عناوين المصـادر والمراجع التي لم نجد لها سبيلا للحصـول عليها إلكترونيا، وتطلب منا الأمر شـــد الرحال إلى المكتبات التي قد توجد بها، أو دور الاريشـــف التي يتوقع أن نجد بها وثائق تهم موضوع بحثنا.



بعد توجيهات السيد المشرف وتشجيعه لي في موضوع بحثي، وحثي على الإطلاع على الإنتاج العلمي حول موضوع الوقف أولا، آثرت الإتصال بالأستاذ الدكتور نصر الدين سعيدوني – الذي كتب في مواضيع الوقف سابقا- فأهداني ورقة بحثية تتكون من ثلاث صفحات غير منشورة عنوانها "نظرة في إشكالية التعامل مع وثائق الوقف"، تحمل خلاصة تجاربه في التعامل مع وثائق الوقف، وكانت بالنسبة لي كدليل للبحث والتعامل مع الوثائق الوقفية في موضوعي، ومن هنا بدأت العمل محاولاً البحث في الأرشيف الوطني الجزائري، لكن التعقيدات التي تحيط به جعلتني أتراجع عن الفكرة، وتوجهت شهر جانفي 2016 إلى تونس العاصمة وأرشيفها حيث وجدت بها ما يتعلق بأوقاف التونسيين في تونس ولم يكن لي نصيب أن أجد ما أصبو إليه.

واصلت البحث إلكترونيا وكانت لي إتصالات مع بعض الأساتذة أمثال الأستاذ الدكتور هشام عجيمي الذي وجهني إلى طالب أشرف عليه في الدراسات العليا وهو: الأستاذ الدكتور حسين عبد العزيز شافعي الذي عمل حول موضوع "الأربطة في مكة " والذي حددناه من بين الدراسات السابقة، بالإضافة إلى بعض المستفيدين من أوقاف المغاربة في المدينة المنورة الذين شجعوني على التّنقل إلى الحجاز من أجل معاينة الأوقاف عن كثب والإتصال بنظارات الأوقاف مباشرة، وقد كتب لي أن شددت الرحال في عمرة منتصف شهر ديسمبر 2016 بعد أن حصلت على تزكية من رئيس قسم التاريخ، لكن أمر التعامل مع نظار الوقف لم يكن سهلا حيث أن عامل الثقة مفقود من جانبهم نظرا لأن هنالك قضايا في المحاكم مرفوعة ضدهم في أمور تسيير الأوقاف وغيرها من القضايا. لكن عامل الزمن –المقدر بعشرين يوما للتأشيرة- والتردد عليهم جعل حبال الثقة تمتد مع بعض النظار لتحصيل معلومات أو الحصول على نسخ من صكوك نسخ الحجج الوقفية، بالإضافة إلى ترددي على مكتبات الحرمين الشريفين ومكتبات جامعة أم القرى ونسخ وتصوير ما أمكن من وثائق وكتب سمحت لي بالتعمق في موضوع بحثي أكثر فأكثر.

وتوجهت شهر مارس 2017 إلى واد سوف عند صديقنا الأستاذ على غريسي، حيث توفرت عندي معلومات سابقة أن هنالك واقفين حبسوا أوقافا في الحجاز من واد سوف، وكان من الأقدار أن قابلت هنالك أحد المستفيدين المقيمين بمكة المكرمة قد جاء حديثا ومعه صك وقف آل سوف، فسمعنا لشهادته الحية ونسخنا عن صك الحجة الوقفية نسخة. ثم توجهت إلى زاوية الهامل التي حصلت منها على رسالة من علماء المالكية بالحرم النبوي الشريف موجهة إلى السيدة



زينب بنت الشيخ محمد بن أبي القاسم، وكانت لنا جلسة مع شيخ الزاوية السيد مأمون بن مصطفى القاسمي، وتواصلت مع شيخ الزاوية القادرية لحسن الحساني، الذي قدم لنا معلومات قليلة نظرا لإنقطاع وقف الزوايا في مكة والمدينة المنورة، أما الزاوية التجانية بتماسين فقد زودوني عن طريق أخينا الأستاذ علي غريسي برسالة مرسلة من المدينة إلى خليفة االطريقة التجانية بالأغواط ورد هذا الأخير عليها.

ومع أن غنائم الرحلة العلمية إلى الديار الحجازية كانت معتبرة، إلا أنني آثرت التوجه إلى مورد الوثائق العثمانية في دور الأرشيف بجمهورية تركيا، فأقمت هنالك سنة كاملة أتممت فيها تعلم اللغة التركية الحديثة، وتحصلت على شهادة لقراءة الوثائق العثمانية، ثم بدأ ترددي على الأرشيف العثماني بإسطمبول للبحث، لكن أستاذي في اللغة العثمانية أشار علي بالتوجه إلى أنقرة حيث يوجد أرشيف تابع لمديرية الأوقاف، فحطتت الرّحال هنالك أتردد على الأرشيف المذكور يوميا إلى أن عدت من جمهورية تركيا. وطوال مدة إقامتي فقد كنت أعد تقريرا أبعث به للسيد المشرف لأطلعه على جديد البحث وما يطرأ عليه من تطورات.

أما المغرب الأقصى فقد كان المحطة الأخيرة لي –حيث زرته سابقا عند إعدادي لمذكرة الماستر – وكنت أعلم أنه مصدر مهم للوثائق، نظرا لأنه لم يشهد قطيعة تاريخية مثل ما شهدته الجزائر، وبالفعل فقد كان لي زيارة للخزانة الحسنية وللمكتبة الوطنية المغربية بالرباط، ومكتبة سعود بن عبد العزيز بالدار البيضاء، وبعض المكتبات الخاصة التي تحصّلنا منها على وثائق ومراجع، وإلتقينا بأشخاص سهلوا لنا الحصول عليها مثل محافظ الخزانة الحسنية الأستاذ الدكتور أحمد شوقي بنبين وغيره من الموظفين، وطوال مدة البحث فإن التحرير والتصحيح والتبديل والتغيير لم يفارق البحث طوال الفترة الماضية، بهدف أن يكون البحث في المستوى المطلوب.

وفي الأخير نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من رافق البحث من الفكرة إلى التجسيد، بداية من السيد المشرف الأستاذ الدكتور أرزقي شويتام الذي شجعنا على البحث بالتوجيه والإرشاد طيلة الفترة السابقة، ونصل الشكر أيضا إلى الأستاذ الدكتور نصر الدين سعيدوني الذي وضح لي بعض الأفكار والمصطلحات التي كانت منطلقا لي من خلال ورقته البحثية النابعة من تجاربه السابقة في التعامل مع وثائق الوقف، وأتوجه إلى كل من إستقبلنا وناقشنا وقدم لنا المعلومة التي كانت ضالتنا، ونبدأ من داخل أرض الوطن بمشائخ زاوية الهامل والزاوية التجانية والقادرية، والشكر موصول أيضا



إلى أستاذي أحمد بن الصغير الحرزلي لفتح خزانة العائلة لنا، وللأستاذ على لغريسي من واد سوف، وأما خارج الوطن فنبدأ من تونس لنقدم الشكر للأستاذ الدكتور عبد الجليل التميمي، ومن المملكة العربية السعودية لكل النظار والمستفيدين وخاصة الأستاذ الدكتور هشام عجيمي، والأستاذ الدكتور حسين شافعي، والدكتور صالحي قرماش، ومن جمهورية تركيا أساتذتي في الأرشيف العثماني، وكل العاملين بأرشيف الأوقاف بأنقرة، ومن المغرب الأقصى أيضا أتوجه بالشكر لكل العاملين بالمكتبة الوطنية والخزانة الحسنية وعلى رأسهم الأستاذ الدكتور أحمد شوقي بنبين.

الفصل التمهيدي: ماهية أوقاف المغاربة في مكة والمدينة المنورة.

المبحث الأول: ماهي الوقف وما يتعلق به من مصطلحات.

المبحث الثاني: تحديد مفاهيم المغاربة وأوقافهم.

المبحث الثالث: المجال الجغرافي والسياسي لبلاد الحرمين في العهد العثماني.

المبحث الرابع: أوقاف المغاربة في مكة والمدينة قبل فترة الحكم العثماني.

يعتبر المصطلح أهم عامل مشترك يجب تحديده في الدراسات العلمية، وذلك لأن المدلول الذي يفهم من المصطلح الدال هو من يوجه الدراسة ويقيدها، ولذلك فقد أفردنا فصلنا هذا لتفكيك مصطلحات مهمة في دراستنا هذه حتى نتخذها أرضية مفاهيمية ننطلق من خلالها في البحث. وسنحاول من خلال هذا الفصل التمهيدي التعريف بمصطلح الوقف كمصطلح تجريدي مع ما يرتبط به من مصطلحات مهمة للبحث، ثم ربطه بالمغاربة مع لزوم معرفة المجال الجغرافي والأوضاع السياسية في مكة والمدينة المنورة نظرا لأهميتها بالنسبة لموضوعنا.

المبحث الأول: ماهية الوقف وما يتعلق به.

1- تعريف الوقف:

أ- الوقف لغة:

جاء لفظ الوقف عند ابن منظور في لسان العرب بمعنى الحَبْس، على نحو ((وَقَفَ الأرض على المساكين -وفي الصحاح للمساكين- وَقْفاً))، أي حَبَّسَهَا. ووقفت الدابة والأرض وكل شيء، وأما لفظُ أَوْقَفَ في جميع ما تقدم من الدواب والأراضي وغيرهما فهي لغة رديئة.[1] وقد نقل ابن همام عن ابن جني عن المازني أنه يقال: ((وَقَفْتُ داري وأرضي ولا يعرف أَوْقَفْتُ من كلام العرب))[2].

وقد جاء لفظ الوَقْف من المصدر وَقَفَ، ويأتي بمفهوم الحُبُس فنقول وَقَفَ الشيء أي حَبَسَهُ بمعنى المنْع، وقد أفردت معاجم اللغة لهذا اللفظ معانيه مثل ما جاء في معجم معاني اللغة فنقول وَقَفَ الأرض أو الدار أي حبسها في سبيل الله، وهي مَوْقُوفَةٌ أو وَقْفٌ في سبيل الله – ومنه جاء اللفظ المستعمل سَبَّلَ – ويجمع على لفظ أَوْقَافْ.[3] وبالتالي فإن المصطلحات الصريحة المستعملة كثيرًا في الوثائق الوقفية هي **وَقَفَ، حَبَّسَ** و**سَبَّلَ** التي تحمل نفس المدلول في اللغة.

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، تص: أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، ج15، دار احياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، 1999، ط3، ص274.

[2] كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، شرح فتح القدير، ج6، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003، ط1، ص 186.

[3] أحمد رضا، معجم معاني اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، مج5، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1960، د ط، ص800.

ب- **الوقف إصطلاحا:**

يرجع التعريف الإصطلاحي للوقف كوجه من وجوه الصدقة الجارية إلى كيفية تفسير أحاديث مشروعيته، وذلك بالعودة إلى حديث النبي ﷺ وحادثة وقعت لعمر بن الخطاب، ففي صحيح البخاري عن قتيبة بن سعيد عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن عون قال: أنبأني نافع عن ابن عمر(رضي الله عنهما) قال: << أنّ عمر بن الخطاب أصاب أرضًا بخيبر فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها، فقال: يارسول الله ﷺ ، إني أصبت أرضًا بخيبر لم أصب مالًا قط أنفس عندي منهُ، فما تأمر به؟، قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها" قال: فتصدق بها عمر أنه لايباع ولا يوهب ولا يورث، وتصدق بها في الفقراء وفي القربي وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف، ولا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير متمول >>[1].

ومن هنا عرف الفقهاء الوقف بإختلاف مذاهبهم، حتى أن الإختلاف كان واردًا بين فقهاء المذهب الواحد، لكنهم اتفقوا في تفسيره في بعض الأوجه، وتباينت آراؤهم في مسائل أخرى، حيث وجدت تعريفات مختلفة للفقهاء حسب مذاهبهم وفروعها، وبرز الإختلاف بين فقهاء المذهب الواحد حسب الدليل والزمان والمكان الذي صدر فيه المصطلح الخاضع للإجتهاد في تفسير النص، وهو ما يمكن تصنيفه إلى ثلاثة آراء:

- **الرأي الأول**: قول الإمام أبوحنيفة الذي عرفه بأنه: ((حبس العين على ملك الواقف والتصدق بمنفعتها أو صرف منفعتها على من أحب))[2]، حيث يقول أبو حنيفة بعدم زوال ملك الواقف عن الوقف وأنه غير لازم إلا في حالات، وقد جاء في قوله: ((لا يزول ملك الواقف عن الوقف إلا وأن يحكم به حاكم أو يعلقه بموته فيقول إذا مت فقد وقفت داري))[3] أو كان مسجدًا خالصًا لله تعالى ولهذا لا يجوز الإنتفاع به[4]، لأنه حتى يكون متصدقًا بالمنفعة لا بد أن يكون مالكًا للرقبة، فالوقف عنده جائز غير لازم، ويترتب على ذلك: صحة الرجوع في الوقف، وجواز بيعه ويصير إرثًا بعد موته،[5] ومع

---

[1] أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت، 2002، ط1، ص675.

[2] ابن الهمام الحنفي، سبق ذكره، ص186.

[3] نفسه، ص189

[4] نفسه، ص 192.

[5] محمد قاسم الشّوم، دراسات في الوقف الإسلامي، دار المقتبس، بيروت، 2015، ط1، ص 22.

أن المذهب السائد في الدولة العثمانية هو المذهب الحنفي الموافق لهذا الرأي في إدارة الأوقاف، إلا أننا صادفنا حجيات وقفية وقضايا حكم فيها المذهب الحنفي برأي صاحبي أبي حنيفة وهما أبو يوسف[1] ومحمد بن الحسن[2] اللذين لهما رأي يختلف عن رأي شيخهما في قضية اللزوم، وهو الرأي التالي.

–الرأي الثاني: وهو رأي الإمامين أبي يوسف ومحمد بن الحسن من الحنفية، بالإضافة إلى الشافعية والحنابلة، حيث يقول صاحبا أبي حنيفة إن الوقف: ((هو حبس العين على ملك الله تعالى وصرف منفعتها على من أحب))[3]. أما الشافعية، فيعرفونه بأنه: ((حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه على مصرف مباح))[4]. وأما الحنابلة فيعرفونه بأنه: ((تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة))[5]، ويرى أصحاب هذا الرأي عدم جواز الرجوع في الواقف، أو التصرف فيه بأي تصرف ناقل للملكية، لأنه خرج عن ملكه، فعند أبي يوسف: ((يزول بمجرد القول. وقال محمد لايزول حتى يجعل للوقف متوليا ويسلمه إليه))[6]. أما المنفعة، فهي محل التّصدق سواء كان التّصدق في الحال لجهة من جهات البر الدائمة، كالفقراء – مثلاً– أو بأن يتصدّق بها ابتداءً على ذريته، ومن بعدها على جهة البر الدائمة.[7]

– الرأي الثالث: أما المالكية فيعرفون الوقف بأنه: "جعل منفعة مملوك ولو بأجرة أو غلته لمستحق بصيغته مدة ما يراه المحبِّس"، وهم الذين يقولون بإن العين الموقوفة تظل على ملك الواقف، لكنه يمنع

---

[1] هو القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب خُنَيس بن سعد حبته الكوفي (182–113هـ)، صاحب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، كان فقيها عالما حافظا أصوليا ومحدثا بالتفسير والمغازي وأيام العرب، سكن بغداد وتولى القضاء بها وهو أول من دعي بقاضي القضاة ومن آثاره: كتاب الخراج، المبسوط في فروع الفقه الحنفي. (أنظر: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: إحسان عباس، ج6 دار صادر، بيروت، 1978، د ط، ص ص378–388).

[2] هو أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني(189–135هـ)، الفقيه الحنفي، أصله من قرية على باب دمشق في وسط الغُوطَة اسمها حَرَسْتَا، ونشأ بالكوفة، تفقه في مجلس أبي حنيفة وصاحبه أبي يوسف، ولي قضاء الرقة في عهد الرشيد ثم عزل عنه، وقدم بغداد، وصنف كتباً منها الجامع الكبير، والجامع الصغير (أنظر: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، سبق ذكره، ص ص184–185.)

[3] جاسم عزيز لي الجبوري، أوقاف المسلمين في القدس خلال القرن الثامن عشر الميلادي، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عَمان، 2016، ط1، ص38.

[4] نفسه.

[5] نفسه.

[6] ابن الهمام الحنفي، سبق ذكره، ص188.

[7] محمد قاسم الشّوم، سبق ذكره، ص 24.

من التصرف فيها بأي تصرف ناقل للملكية، ويتبرع بريعها لجهة خيرية تبرعًا لازمًا مدة من الزمن مؤبدة أو مؤقتة، وهذا التعريف جمع التأقيت بإرادة الواقف، كما أنه شمل وقف المنفعة، وبذلك لا يحق للواقف ولا للموقوف عليهم حق التصرف في رقبة العين الموقوفة، وللشافعية والحنابلة قول يوافق المالكية في كون الموقوف يبقى على ملك الواقف.[1]

وبعد إطلاعنا على هذه الرؤى وجدنا أن الدكتور محمد قاسم الشوم فصل القضية بالشرح والإيجاز حيث بين هذه الأوجه كاتالي:

أولًا– إختلاف الفقهاء في "**عين الوقف**" لمن تؤول ملكيتها؟ أيستمر ملكها للواقف؟ أم تنتقل للموقوف عليهم؟ أو تصير على ملك الله تعالى؟

ثانيًا– إتفق الفقهاء في أن "**منفعة العين الموقوفة**" هي ملك للموقوف عليهم، لا خلاف في ذلك بينهم، ولا خلاف في حق زوال ملك الرقبة إذا اتصل به قضاء القاضي، أو اضافة "إلى ما بعد الموت".

ثالثًا– تباين آراء الفقهاء في نظرتهم للوقف من حيث "**اللزوم**".[2]

إعتبر الإمام محمد أبو زَهرة في كتابه "محاضرات في الوقف" أن أبلغ تعريف جامع لصور الوقف عند الفقهاء هو قول أن: ((الوقف هو منع التصرف في رقبة العين التي يمكن الإنتفاع بها مع بقاء عينها، وجعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداءً وانتهاءً))[3]، وأما القول الراجح في **لزوم الوقف** هو ما قرره جمهور الفقهاء بإستثناء الإمام أبي حنيفة الذي قال بعدم اللزوم.[4]

وأما من جهة **مِلكية الموقوف** فقد رجح الإمام محمد أبو زَهرة قول الإمام أبو حنيفة والمالكية في أن العين الموقوفة تظل على ملك الواقف، ذلك أن رسول الله ﷺ قال: «حبس الأصل وتسبيل الثمرة»، وبالتالي فإن تحبيس الأصل لا يقتضي خروجه عن ملك الواقف، بل إقراره في ملكه،[5] وإلى ذلك يرجع ابن الهمام وبرهن عليه بقوله: ((... والملك فيه للواقف، ألا ترى أن له ولاية التصرف فيه بصرف غلاته إلى مصارفها، ونصب القوام فيها، إلا أنه يتصدق بمنافعه فصار شبيه العارية، ولأنه يحتاج إلى التصدق

---

[1] محمد قاسم الشّوم، سبق ذكره، ص ص25-26.

[2] نفسه، ص 22.

[3] محمد أبو زَهرة، محاضرات في الوقف، دار الفكر العربي، القاهرة، 1971، ط2، ص 5.

[4] محمد قاسم الشّوم، سبق ذكره، ص ص22-23.

[5] محمد أبو زَهرة، سبق ذكره، ص ص89-90.

بالغلة دائما، ولا تصدق عنه إلا بالبقاء على ملكه، ولأنه لا يمكن أن يزال ملكه لا إلى مالك لأنه غير مشروع مع بقائه كالسائبة بخلاف الإعتاق لأنه إتلاف، وبخلاف المسجد لأنه جعل خالصا لله تعالى)).[1]

وقد ذكر مصطلح الوَقْف في اللسان العثماني بنفس معاني اللغة العربية، وهو في الاصل صدقة جارية لوجه الله تعالى من منافع المال الموقوف بعد اللفظ الصريح من قبل الواقف كأن يقول مثلا: «مالي وقف» أو «مالي صدقة مؤبدة»[2]، وهي مصطلحات مستمدة من الفقه الحنفي الذي تبنته الدولة العثمانية.

2- مصطلحات متعلقة بالوقف:

أ- **غَلّة الوقف**: وهي ريع وفوائد ومحاصيل وثمر وعائدات كراء الموقوف بإختلاف أنواعه سواء كان داراً أو دكاناً أو بستاناً...الخ.[3]

ب- **مَصْرِف الوقف**: وهي الجهة التي يصرف عليها غلة الموقوف، وهي مرادف للموقوف عليه أو المشروط له، كما يستعمل لها مصطلح "جهة الوقف".[4]

ج- **الحكر**: هو عقد إيجار يكون الغرض منه إبقاء العقار والأرض الموقوفة تحت يد المستأجر (المحتكر) حيث يسمح للمحتكر بالبناء والزراعة في الأرض، ويكون من حق المحتكر أيضا إجراء عملية البيع أو وقف البناء،[5] ذلك أن العمارة في الحكر تكون للمحتكر، وما يدفعه المستأجر في الحكر هو أجرة الأرض التي أقام عليها بناءه.[6]

د- **الخلو**: هو أن يستأجر صاحب المال عقارًا موقوفًا خربًا ومتهدمًا وتتوفر لديه الرغبة في إصلاح العقار المتهدم وذلك بموافقة المتولي على الوقف الذي يقوم بإخبار القاضي موضحًا السبب بأن الوقف ليس لديه مال يُنفق منه لبناء العقار المتهدم أو حتى ترميمه، وإن بقاء الوقف على حاله

---

[1] ابن الهمام الحنفي، سبق ذكره، ص ص191-192.

[2] محمد وامق باشا، أوقاف أمم تاريخي، نسخة مخطوطة، ج1، إستانبول، 1915، ص3.

[3] نفسه، ص 7.

[4] نفسه.

[5] جاسم عزيز لي الجبوري، سبق ذكره، ص42.

[6] محمود عبد الرحمن عبد المنعم، **الوقف: مفهومه –فضله –أركانه –شروطه –أنواعه**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة، شعبان 1422هـ، ص288.

يضر بمصالح الوقف، وإن تأجيره أفضل وأنفع للوقف، ثم يبعث القاضي بدوره جماعة للكشف على الوقف المتهدم ويوافونه بصحة أقوال المتولي.[1]

ج-**الإرصاد**: تخصيص ريع الوقف أو جزء منه لوفاء دين مشروع على الوقف، كأن يبني المستأجر في العقار الموقوف دكانًا أو يجدد بناءه المتداع ليكون ما أنفقه في ذلك دَينًا على الوقف إن لم يكن ثمة فاضل في ريع الوقف يدفع منه للمستأجر، ذلك أن ما يدفعه المستأجر في الإرصاد هو دين على الوقف للمستأجَر.[2]

د- **الإستبدال (الإبدال)**: وهو شراء عين أخرى لتكون بدل العين الأولى أي أن يستبدل بالعقار الموقوف عقارًا آخر تعطلت منافعه، وذلك بأن يقوم المتولي على الوقف المراد استبداله برفع الأمر إلى القاضي مشفوعًا بأسباب الإستبدال، وأهمها سوء حالة العقار والفوائد التي ستعود على الوقف باستبداله، فيبعث القاضي بدوره جماعة للكشف على الوقف ويرفعون تقريرهم له ليبت القاضي فيما إذا كان الاستبدال انفع للوقف.[3] وقد أصاب الأوقاف في مكة والمدينة إبدال كثير بسبب التوسعات التي طالت الحرمين الشريفين طوال السنوات الأخيرة، وذلك ما سنراه خلال بحثنا هذا.

ذ- **التسجيل**: تسجيل الوقف يجعله لازمًا ولا يمكن الرجوع فيه، وإن أراد الواقف الرجوع عنه فإن القضاء يفصل في الأمر باللزوم من عدمه،[4] وذلك راجع لاختلاف أئمّة المذهب الحنفي، ونخص بالذكر الخلاف بين أبي حنيفة وصاحبه أبي يوسف حول لزوم الوقف من عدمه.

3- أنواع الوقف:

كثرت تصانيف أنواع الوقف حسب أصولها وطبيعتها والموقوف عليهم، لكن التعريف الحديث والأدق في نظرنا، هو ما أشار إليه الدكتور إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الله الغصن في لائحة تنظيم الأوقاف الخيرية بالمملكة العربية السعودية الصادر من قبل وزارة المالية والاقتصاد الوطني بقرار مجلس الوزراء رقم 80 بتاريخ 29 محرم 1393هـ/ 04 مارس 1973هـ، وبالعودة إلى هذه اللائحة فقد وجدنا في مضمونها يصنف الموقوف عليهم إلى ما يلي:

---

[1] جاسم عزيز لي الجبوري، سبق ذكره، ص41.

[2] محمود عبد الرحمن عبد المنعم، سبق ذكره، ص ص287-288.

[3] جاسم عزيز لي الجبوري، سبق ذكره، ص44.

[4] محمد وامق باشا، سبق ذكره، ص8.

أ- تصنيف الأوقاف حسب الموقوف عليهم:

جاء هذا التصنيف من رأي الدكتور إبراهيم الغصن الذي يرى بإن الأوقاف كلها تهدف إلى الخير، ولكن الواقف يحدد الموقوف عليهم سواء كانوا جهة عامة، أو خاصة، وإن تصنيف الوقف العام إلى خيري فقط ينزع عن التصنيف الباقي صفة الخيرية وهذا لا يصح[1]، وبالتالي فإن الأوقاف كلها ذات صفة خيرية من حيث غاية وقفها، غير أن الواقف يحدد الجهة الموقوف عليهم، فإن كانت على جهة عامة سميت أوقاف خيرية عامة، وإن كانت على جهة خاصة سميت أوقاف خيرية خاصة، أما الوقف المشترك فهو جامع للنوعين في نفس الوقت، وهو ما سندرجه في التعريفات التالية:

أولًا- الوقف خيري عام: ويطلق عليه **الوقف العام** أو **الوقف الخيري** -كل على حدا- ويقصد به الأوقاف المحبسة لخدمة الصالح العام، بصرف ريعه على جهات بر لا تنقطع سواء كانت أشخاصًا معينين كالفقراء والمساكين بصفة عامة، أم جهات بر عامة كأوقاف الحرمين الشريفين، والمساجد والمدارس العلمية والمارستانات، وغيرها من الأوقاف الموقوفة على جهات خيرية عامة.[2]

ثانيًا - الوقف خيري خاص: ويطلق عليه **الوقف الذري** أو **الأهلي** أو **المُعَقَب أو العائلي**، لكن المصطلح الذي حددناه هو الأشمل لكل هذه المصطلحات ويقصد به الأوقاف التي خصصت على جهة خاصة بالواقف من الذرية أو أشخاص محددين بذاتهم من عقبهم كأقارب الواقف، أو من لهم صلة به، أو من رغب الواقف أن يوقف عليهم بذاتهم، ثم تؤول إلى جهات انتفاع خيرية عامة بعد انقراض الموقوف عليهم.[3]

ثالثًا - الوقف المشترك: وهو الذي يجمع بين النوعين السابقين، مما جعله وقفًا خيريًا عامًا لجهة البر وخاصًا لأشخاص محددين معًا في وقت واحد، كأن يقف المحبس على أولاده ما تناسلوا ذكورًا أو إناثًا أو هما معًا أو على شخص معين وعلى وجهة بر وإحسان -عامة - في آن واحد[4]، أو يقف

---

[1] إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الله الغصن، **الوقف مفهومه وفضله وأنواعه**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة، شعبان 1422هـ، ص28.

[2] مصطفى عبد السلام المهماه، المعجم لألفاظ الحبس-الوقف- المعقب والعام بالمغرب (عربي- فرنسي- إسباني)، طوب بريس، الرباط، ط1، 2006، ص53.

[3] لائحة تنظيم الأوقاف الخيرية، وزارة المالية والاقتصاد الوطني، صادر بقرار مجلس الوزراء رقم 80 وتاريخ1393/01/29هـ.

[4] مصطفى عبد السلام المهماه، سبق ذكره، ص52.

ماله ابتداءً على جهة بر، ويشترط في الوقت ذاته أن يكون لبعض ذريته أو لشخص معين سهم فيه وبذلك يشترك فيه النوعان معا.[1]

ب- تصنيف حسب طبيعة الوقف:

يعد هذا التصنيف لأنواع الموقوفات حسب طبيعة الموقوف إن كان ثابتًا أو منقولًا، وهي من بين الأوقاف التي صادفتنا خلال بحثنا هذا، حيث يتحدد الوقف إن كان قابلًا للديمومة أم أنه مؤقت، وهل هو مرتبط بثابت أم أنه في الأصل منقول، وهو ما سنلاحظه فيما يلي:

أولًا – الوقف الثابت: وهو العقار الذي له قرار وثابت غير المنقول، أي لا يمكن نقله من مكان لآخر كالأراضي والدور والدكاكين والبساتين والنخيل والآبار وغيره، وهو الأصل في الوقف والمتفق على وقفه ليس فيه خلاف بين الفقهاء،[2] لكن بشروط سنحددها في بابها.

ثانيًا – الوقف المنقول: وهو ما يمكن نقله وتحويله من مكان لآخر، وذلك مما جاز بيعه والإنتفاع به كالحيوان والأثاث والسلاح والدراهم والدنانير والطعام ونحوه، لأنه داخل في باب الصدقة الجارية وفيه توسع لدائرة الخير وتشجيع عليه، ثم إن المالكية يجيزون الوقف المنقول بشروطه والمؤقت ما دامت المدة محددة، وإن كان الموقوف محددًا ومعلومًا ومملوكًا ولو بأجرة عند وقفه، وهو ما ينطبق على وقف الدراهم والدنانير، حيث أفتى بجوازه شيخ الإسلام أبو السعود أفندي على إعتبار أن ما تعارفه الناس وليس في عينه نص يبطله فهو جائز،[3] أما المأكول والمشروب فيجب إرتباطه بالعين الموقوفة حيث أن الأصل وقف عينه إن كانت ثابتة فهو جائز، كما يصح وقف المنقول الذي جرى العرف بوقفه كالمصاحف والكتب وأدوات الإنارة لأنه الثابت بالعرف.[4] ولأن الأمر قائم على اجتهاد المتقدمين والمتأخرين فقد إخترنا هذا الرأي حسب ما وجدناه على أرض الواقع من أوقاف سنتطرق إليها فيما سيأتي من الفصول.

---

[1] محمد عبد الرحيم سلطان العلماء ومحمد أحمد أبو ليل، **الوقف: مفهومه ومشروعيته وأنواعه وحكمه وشروطه**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة، شعبان 1422هـ، ص ص189- 190.

[2] محمد لك عبيد الله عتيقي والشيخ عزالدين توني وخالد شعيب، المصطلحات الوقفية، الصندوق الوقفي للثقافة والفكر، الكويت، 1996، ط1، ص179.

[3] محمد وامق باشا، سبق ذكره، ص106.

[4] محمد لك عبيد الله عتيقي، سبق ذكره، ص ص231-232.

ج- تصنيف حسب عدد واقفين:

قمنا بوضع هذا التصنيف حسب ما وجدناه في بعض الأوقاف الموجودة في الواقف إعتقادًا منا بإمكانية هذا التصنيف، إلى أن وجدنا الدكتور نور الدين مختار الخادمي قد إعتمده أيضا في دراسته حول الوقف، وصنفه إلى وقف فردي ووقف جماعي:

أولًا- الوقف الفردي: وهو الذي يكون واقفه فردًا واحدًا، سواءً قلت الموقوفات أو كثرت، ومهما كان نوع الجهة الموقوف عليها، كأن يقف الوالد على أولاده أو صاحب أرض على الفقراء.[1]

ثانيًا: الوقف الجماعي: يكون فيه الواقف أكثر من واحد، فيكون بالإشتراك بين إثنين أو أكثر في وقف يحبسونه، ويحدد فيه شروط الوقف وكيفية إدارته. [2]

4- أركان الوقف وشروطها:

للوَقْف أربعة أركان يقوم عليها، وهنا سنحاول تطرق إلى هذه الأركان ثم نبين الشروط التي يجب توفرها في ركن من أركان الوقف، وهي كالتالي:

أ- الواقف: وهو الشخص الذي يؤسس الوقف[3]، ويصدر منه عقد الوقف بأي صيغة دالة عليه.[4]

- **شروط الواقف**:

- البلوغ: فلو وقف الصبي شيئًا فوقفه لا يصح، لأن الصبي ليس أهلا للتبرع.[5]
- العقل: فلا يصح الوقف من المجنون، والجنون قسمان: جنون مطبق، وهو المستمر الذي لا تخلله فترات إفاقة، وجنون غير مطبق وهو الذي لا يستمر وإنما تخلله فترات إفاقة، كما لا يصح وقف المعتوه لأنه مرض يصيب العقل فيجعل الإدراك ناقصًا.[6]

---

[1] نورالدين مختار الخادمي، الوقف العالمي أحكامه ومقاصده.. مشكلاته وآفاقه، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والنشر، ط1، 2014، ص ص42-43.

[2] نفسه ص43.

[3] مصطفى عبد السلام المهماه، سبق ذكره، ص52.

[4] محمد لك عبيد الله عتيقي وآخرون، سبق ذكره، ص 247.

[5] إسماعيل إبراهيم حسين البدوي، **الوقف: مفهومه وفضلة وشروطه وأنواعه**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة، شعبان 1422هـ، ص 66.

[6] نفسه، ص67.

- الحرية: فلا يصح الوقف من العبد لأنّ الوقف يزيل الملك من أهل الملك، والعبد لا يملك إذْ العبد وما ملكت يداه لسيده، غير أن الفقهاء إتفقوا على أن وقف العبد يصح إذا كان بإذن مولاه.[1]
- ألا يكون الواقف مدينًا، أو محجورًا عليه لسفه أو غفلة بحكم القاضي.[2]
- أن يكون الواقف منتميًا إلى دين سماوي، فلا يصح الوقف من المرتد ولو وقف المسلم ثم إرتد بعد ذلك بطل وقفه.
- أن يكون الوقف بإختياره، فلو أكره الواقف أو تم الوقف بدون رضاه بطل.
- أن يكون الواقف مالكا لرقبة الشيء الموقوف، فلا يصح وقف شيء وهب له قبل أن يقبضه من الواهب، وهذا رأي الشافعية والحنابلة، وهو الظاهر من مذهب الحنفية والمالكية فهم يرون ذلك، ولكن أجازوا وقف المنفعة فقرروا أنه يشترط في الواقف أن يكون مالكًا للذات أو المنفعة التي وقفها.[3]
- أن يخرج الواقف الموقوف من يده، ويجعل له قَيِمًا ويسلمه إليه، وهو رأي الإمام أبي حنيفة ومحمد، وذهب المالكية إلى جملة ذلك فإشترطوا إخراجه عن يده فإن أمسكه إلى مرض موته بطل إلا أن يخرجه مدة يشتهر فيها ثم يتصرف لأربابه، غير أن أبو يوسف يرى أن هذا ليس بشرط.
- لا يشترط أن يكون الواقف صحيحًا سليمًا من الأمراض وقت إنشاء الوقف فيصح الوقف من المريض ولو كان مريضًا مرض الموت بيد أن صحة وقفه تتوقف بعد موته على إجازة من تعلقت حقوقهم بأمواله من الدائنين والورثة.[4]

ب – **الموقوف**: على وزن مفعول، وهي العين المحَبسة لله تعالى والممنوعة من التصرف فيها من غير شروط الواقف.[5]

- **شروط الموقوف**: يشترط لصحة الوقف الشروط التالية:

---

[1] سماعيل إبراهيم حسين البدوي، سبق ذكره، ص68.

[2] نفسه، ص70.

[3] نفسه، ص72.

[4] نفسه، ص ص73-74.

[5] محمد لك عبيد الله عتيقي وآخرون، سبق ذكره، ص233.

- يجب أن يكون الموقوف عينًا معينة مملوكة ملكًا يقبل النقل ويحصل منها فائدةً أو منفعةً وأن ويمكن الإنتفاع بالموقوف على الدوام إنتفاعًا مباحًا مقصودًا.
- يشترط في الشيء الموقوف دوام الإنتفاع به وحصوله، ولكن لا يشترط حصوله في الحال.[1]
- أن يكون المال الموقوف مُتَقَوَمًا وهو ما أمكن الانتفاع به شرعًا فلا يصح وقف المال الذي لا يكون متقومًا أو المال الذي لا قيمة له.
- أن يكون الشيء الموقوف معلومًا علمًا، وتتحدد معلومية الموقوف بتحديد مقداره أو كميته أو مساحته أو تحديد نسبته كأن يقول وقفت ثلثي أرضي وهي معروفة ومحددة ومعينة.
- ألا تكون العين الموقوفة مرهونة لأن العين المرهونة يتعلق بها حق الدائنين.[2]
- يشترط محمد –من الحنفية – في المال الموقوف أن يكون مُفرّزًا ومقسومًا فلا يجوز وقف المال الشائع وهو المال المشترك غير المقسوم أو حصة شائعة في غيرها لأن التسليم عنده شرط لصحة الوقف والشيوع يخل بالقبض والتسليم، ويرى جمهور أهل العلم منهم المالكية والشافعية والحنابلة وأبو يوسف من الحنفية أنه يجوز وقف المشاع من عقار أو منقول كما يجوز في المال المقسوم.[3]

ج – **الموقوف عليه:** وهو من يستحق الريع الموقوف عليه،[4] سواء كان شخصًا طبيعيًا أو معنويًا.

- **شروط الجهة الموقوفة عليها:** الجهة الموقوف عليها نوعان، فإما أن تكون معينة أو غير معينة، ويشترط فيها ما يلي:

- يشترط أن يكون الموقوف عليه أهلًا لتملك الموقوف فلا يصح الوقف على الجنين إذا كان الواقف قد سمى الموجودين أو ذكر عددهم، ولا يصح الوقف على الميت، ولا على العبد لأنه ليس أهلًا للملك ويصح الوقف على العاملين الموقوفين لخدمة الكعبة أو خدمة الحرم المدني أو خدمة بيت المقدس كما يصح الوقف على علف الدواب المرصدة في سبيل الله تعالى.

---

[1] إسماعيل إبراهيم حسين البدوي، سبق ذكره، ص 75.
[2] نفسه، ص 76.
[3] نفسه، ص ص77- 79.
[4] محمد لك عبيد الله عتيقي وآخرون، سبق ذكره، ص 235.

- يشترط الفقهاء في الجهة الموقوف عليها أن تكون جهة بر وقربة إلى الله تعالى، حيث وجب أن تكون الجهة الموقوف عليها جهة خير وبر وقربة في نظر الإسلام مثل المساجد والمعاهد والمدارس والملاجئ والمستشفيات وطلبة العلم والفقراء والمحتاجين.[1]
- جوز الفقهاء بخلاف المالكية وقف الواقف على نفسه وعلى ورثة بعد موته، حيث يبطل الوقف عند المالكية قطعًا لتحجيره على نفسه وعلى وارثيه من بعد موته، بل يبطل ولو كان الوقف على نفسه بشريك معه، كوقفه على نفسه وعلى فلان أو الفقراء فهذا لا يصح ما لم تحدد حصة الشريك وتحصل الحيازة قبلًا.[2]

د – **صيغة الوقف**: ويقصد بها الألفاظ والعبارات أو الكتابات أو الإشارات أو الأفعال التي تُعْرِبُ عن إرادة الواقف ونوع تصرفه ورغبته في الوقف.[3]

- **شروط الصيغة**: اتفق جمهور الفقهاء على إنشاء الوقف بالإيجاب والقبول إذا كان الموقوف عليه معينًا أو طائفة محصورة، فيجب قبوله ليتلاقى القبول بالإيجاب، إلا إذا كان الموقوف عليه ليس معنيًا أو لا يتصور منه الرفض مثل المساجد والملاجئ والمستشفيات والفقراء، أما الحنفية فلا يشترطون لصحة الوقف أن يقبل الموقوف عليهم.[4]

كما يشترط في صيغة الوقف ثلاثة شروط تتعلق بأوصافها هي:

- أن تكون مُنجزة وتدل على إنشاء الوقف في الحال، لأن الوقف تمليك والتمليك يقتضي أن يظهر فور قول صيغته ولا تصح صيغة الوقف إذا كانت إلى المستقبل إلا إذا كانت الإضافة إلى الموت.
- إقتران صيغة الوقف بشرط باطل، ويستثني الفقهاء تأثير الشرط الباطل في الوقف على المسجد فيبطل الشرط ويكون العقد صحيحًا ويعتبر الواقف ملزمًا بما تلفظ به فلا يجوز له التراجع عن موقفه.[5]

---

[1] إسماعيل إبراهيم حسين البدوي، سبق ذكره، ص ص80-81.

[2] شمس الدين الشيخ عرفه الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تح: محمد عليش، ج4، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1998، ص125.

[3] محمد لك عبيد الله عتيقي وآخرون، سبق ذكره، ص ص161-163.

[4] إسماعيل إبراهيم حسين البدوي، سبق ذكره، ص 82.

[5] نفسه.



- أن تكون صيغة الوقف مؤبدة لأن الغرض من الوقف هو التصدق الدائم وهذا يتنافى مع تأقيت صيغة الوقف، وقد بنى فقهاء الحنفية على إشتراط التأبيد في الوقف، ويرى أبو يوسف أن الوقف يصح عند فقدان شرط التأبيد، أما المالكية فأنهم لا يشترطون تأبيد الوقف، ويرجح بعض الباحثين رأي المالكية، ولكنهم يستثنون الوقف على المسجد فيشترطون التأبيد فيه.[1]

5- إدارة وتسيير الأوقاف:

من المعلوم أنه من السهل إنشاء أي شيء لكن من الصعب المحافظة عليه، وهو الشيء الذي ينطبق على الأوقاف، حيث أن الأوقاف إنتشرت في العالم الإسلامي بشكل كبير، وهو ما تطلب وجود من يسهر عليها لبقاء عينها واستمرار عطاء جريان صدقاتها، فتم تسخير أشخاص طبيعيين ومعنويين لإدارة وتسيير الأوقاف، ويسهرون على الأوقاف الخيرية العامة والخاصة للمحافظة عليها من الخراب والتلاعب بها والسطو عليها من قبل جهات لا تقدر معنى الوقف ومقاصده طمعًا في الدنيا وزينتها، ومن ذلك إتضح لنا أن هذا الجهاز هو كالتالي:

أ – نظارة الأوقاف:

جاء اسم نَاظِرْ من لفظ نَظَرَ، فيقال نَظَرَ في الأمر أي تدبر وأعمل الفكر فيه، كما يستعمل بمعنى الحفظ، فيقال نَظَرَ الشيء أي حفظه، والنَاظِرُ من يتولى إدارة أمر من الأمور،[2] فمن يتولى إدارة أمور الأوقاف يسمى ناظر الوقف،[3] والنظر في الوقف يراد به ولاية التصرف في المال الموقوف، وناظر الوقف هو: المتولي والمفوض والقيم على الوقف إذا لم يحدد الواقف كل واحد بشخصه حيث يتولى المهام جميعها، أما إن إشترط الواقف في وقفه ناظرًا ومتوليًا فيدل لفظ ناظر الوقف على المشرف على الوقف،[4] حيث يعين من قبل الواقف أو الإمام أو الموقوف عليهم لرعاية مصالح الوقف، وإعطاء المستحقين ما لزمهم من ريع الوقف وفقًا لشروط الواقف.[5]

---

[1] إسماعيل إبراهيم حسين البدوي، سبق ذكره، ص ص83-84.

[2] محمد لك عبيد الله عتيقي وآخرون، سبق ذكره، ص238.

[3] مصطفى عبد السلام المهماه، سبق ذكره، ص189.

[4] محمد لك عبيد الله عتيقي وآخرون، سبق ذكره، ص238.

[5] محمود عبد الرحمن عبد المنعم، سبق ذكره، ص318.

ويراعي شرط الواقف في تعين الناظر وفي عطيته إن جعل له عطاء، فإن أطلق الواقف ولم يحدد ناظرًا يقوم على أمر الوقف فقد إختلف الفقهاء في من يكون قيمًا على هذا الوقف، فقال الحنفية بأن يكون الواقف نفسه وإلا فالحاكم، وقال المالكية والشافعية بأن يكون القاضي هو ناظر الوقف، وقال الحنابلة بأن النظر يكون للموقوف عليه إن كان آدميًا معينًا فردًا كان كزيد، وإن كانوا جماعة محصورة، فلكل واحد النظر حسب حصته، أما إذا كان الموقوف عليه غير محصور، كالوقف على جهة لا تنحصر، كالعلماء والمجاهدين والفقراء، أو كان الوقف على مسجد أو رباط أو قنطرة أو سقاية ونحوها فيكون النظر للحاكم، أو نائبه إذ ليس للموقوف عليه مالك معين،[1] وذلك ما سوف نفصله في نوعين من النظار وذلك حسب نوع الوقف.

أولا– ناظر الوقف الخيري الخاص:

لقد بدأنا بنظارة الأوقاف الخيرية الخاصة لأنها وظيفة مرافقته للوقف، كما أنها سبقت العهد العثماني بزمن بعيد، حيث يرجع ذلك إلى ظهور الوقف في الإسلام واستمر دورها إلى اليوم، لذلك وجب التعرف على الناظر المشرف عليها وعلى كيفية توليه وتحديد صلاحياته الشرعية ولمن يخضع خلال أداء مهامه، وكيف يعزل إن تطلب الأمر ذلك.

ويعد تخصيص مصطلح ناظر الوقف الخيري الخاص بأنه تضيق لمجال النظر الموكَل للناظر على وقف محدد يشرف عليه، حيث يعين الناظر بناء على الشروط التي يحددها الواقف ليتولى أمر تسيير شؤون حُبُسه الخاصة، كما جَوَزَ بعض الفقهاء للواقف أن يشترط النظارة لنفسه أو غيره سواء كان من أولاده أو أقاربه أو لشخص أجنبي عنهم بشرط أن يُتبع في ذلك شروط الواقف، فإن مات الناظر المشروط قبل الواقف فيحق للواقف أن ينصب غيره، أما إن مات بعد وفاة الواقف دون أن يحدد من يخلفه فيرجع الأمر للقاضي، لأن الناظر – من غير الواقف – لا يحق له نقل النظارة لغيره إلا إذا حدد له الواقف ذلك في شروط الوقفية. [2]

[1] محمود عبد الرحمن عبد المنعم، سبق ذكره، ص318.

[2] محمد لك عبيد الله عتيقي وآخرون، سبق ذكره، ص238.

ثانيا– ناظر الوقف الخيري العام:

أولت الإدارة العثمانية الأوقاف الخيرية العامة اهتمامًا كبيرًا في أرض الحرمين الشريفين، وذلك لمواصلة دورها المنوط بها قبل العهد العثماني، حيث كان شيخ الحرم هو المسؤول المباشر على أوقاف الحرمين الشريفين يعين بفرمان من قبل السلطان العثماني، إلى أن تأسست نظارة أوقاف الحرمين وتطورت عبر بمراحل:

1545م: تأسيس نظارة الآغا المشرف، في عهد السلطان سليمان القانوني لحفظ الأوقاف التي أنشأتها زوجته السلطانة خُرَام[1] على الحرمين الشريفين.

1586م: تأسيس نظارة أوقاف الحرمين ومقرها إستنبول، ويعود الفضل في إنشائها إلى مجهودات محمد آغا الحبشي كمشرف على الأوقاف، حيث حولها إلى نظارة أوقاف الحرمين، وذلك للإشراف على الأوقاف المخصصة للفقراء والخدام في مكة والمدينة المنورة، كما تم إنشاء: مفتشية أوقاف الحرمين، ومحاسبة أوقاف الحرمين، ومقاطعة أوقاف الحرمين، كتاب دار السعادة.[2]

1838م: ألحقت نظارة أوقاف الحرمين الشريفين بنظارة الأوقاف الهمايونية، التي أنشأت في 1827م.

1863م: شملت إدارة الأوقاف إصلاحات، حيث صدرت لائحة لتنظيم إدارة الأوقاف واحتوت على تسع فصول وستة وخمسين بند، نص البند الأول على تعيين مسؤول عن الأوقاف بوظيفة (مدير الأوقاف)، ويعاونه موظف أخر وهو أمين الصندوق، كما نص على تسجيل الواردات والمصروفات في سجلات خاصة، حيث يصرف منها على مستحقيها.[3]

وعلى هذا الأساس فإن الأوقاف الخيرية الخاصة التي تؤول في الأخير إلى أوقاف الحرمين قد أشرفت عليها نظارة أوقاف الحرمين الشريفين، على مر المراحل التاريخية، لكن تنظيمها الداخلي يؤول لشيخ

---

[1] هي السلطانة خُرَّم Hürrem Sultan (ت: 965هـ/ 1558م)، زوجة السلطان سليمان القانوني (927هـ/1520م – 976هـ/1558م)، والوقف كان سنة 960هـ/1553م، (أنظر: وقفية زوجة السلطان سليمان القانوني على الحرمين الشريفين، تح: ماجدة مخلوف، دار الآفاق العربية، القاهرة، 2006، ط1، ص ص21–61).

[2] Kani ÖZYER, **Vakıflar Genel Müdürlüğü Vakıf Kayıtlar Arşivi**, ULUSLARARASI TÜRK ARŞİVLER İSEMPOZYUMU 17-19 Kasım 2005, İstanbul, 2006, p 34.

[3] سلمان بن سالم المطيري، الإدارة العثمانية في المدينة المنورة، مركز بحوث ودراسات المدينة النورة، المدينة المنورة، 2014، د ط، ص ص160–161.

الحرم المكي في مكة المكرمة، وشيخ الحرم المدني في المدينة المنورة المكلفان كممثلين عن السلطان في خدمة الحرمين الشريفين وذلك إدارة الأوقاف وتسييرها على الوجه المطلوب بناء على شروط الواقفين.[1]

ثالثا- شروط تولي النظارة: إشترط الفقهاء في الناظر عدة شروط أصيلة ليتخذ من خلالها ناظرًا نذكرها فيما يلي:

- الإسلام: لعدم أهلية غير المسلم أن يتولى أوقاف المسلمين.
- العقل: فلا يصح تولية المجنون النظارة لعدم أهليته.
- البلوغ: إذا كان غير البالغ لا يصح وقفه فكيف يولى أمر الوقف؟
- العدالة: لأن النظر ولاية كما يشترط في الوصي والقيم.
- الكفاية: بأن تكون له القدرة على التصرف فيما هو ناظر عليه.
- الأمانة: فليس من الصحة تولية الخائن.[2]

ب- المتولي:

وهو الذي يتولى الإشراف المباشر على الوقف، وقد يكون الناظر متوليا في الأوقاف الخيرية الخاصة إذا لم يحدد الواقف متوليا لوقفه- كما تكرر معنا في دراستنا هذه- حيث أن الأوقاف الصغيرة لا تحتاج لهم في الغالب، بينما ذُكروا في الأوقاف الكبيرة، حيث كان لهم دور كبير، وتقاضوا أجرًا معلومًا مقابل أداء واجبات وكلوا بها إتجاه الوقف من بينها: إعمار الوقف واستثمار أمواله، ومتابعة قضايا الوقف مع القضاء ومتابعة الحسابات السنوية ويقدم كشفًا سنويًا يشمل المداخيل والمصروفات التي تخضع لرقابة القضاء الذي سنبرز دوره لاحقًا.[3]

---

[1] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص78.

[2] عيسى صفوان القدومي، الأربعون الوقفية، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2015، ط1، ص320.

[3] جاسم عزيز على الجبوري، سبق ذكره، ص ص51-52.

ج- القاضي:

القضاء لغة: هو إحكام الشيء والفراغ منه، وذلك من قوله تعالى: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾[1]. أما إصطلاحا: فهو تبيين الحكم الشرعي والإلزام به، وهو فرض كفاية لأن أمر الناس لا يستقيم بدونه، لذلك وجب على الحاكم تولية قاضي في كل إقليم لكي يكون نائبًا عنه، لأن الحاكم لا يمكنه مباشرة القضاء في كل مكان، وذلك وفق شروط محددة في الشريعة الإسلامية، ومن أهم شروطه تولي القضاء الإلمام بالفقه[2]. وهو الحال ذاته مع الوقف الذي يعد من أكبر أبواب الفقه.

وقد سارعت الدولة العثمانية بعد إنضمام الحجاز لسلطتها إلى إرسال قاضيين من قضاة المذهب الحنفي لمكة والمدينة المنورة، وأنشأت مبنى المحكمة فيهما ليبدأ عهد القضاء في العثماني في الحجاز، مقابل صرف مخصصات قدرت في عهد السلطان سليم الأول بـ 5000 قطعة ذهبية سنويًا و366 أردبًا من القمح،[3] حيث صنف القاضيان في مكة والمدينة المنورة كأعلى درجة في سلم القضاء العثماني بعد قاضي إستانبول، ولابد أن يكون من أتباع المذهب الحنفي وهو المذهب الرسمي للدولة، حيث أنه يشرف على إدارة شؤون المحكمة الشرعية التي تختص بجميع الأمور المتعلقة بالقضاء، ويساعده في ذلك نائب القاضي وباش كاتب وكاتب ثاني،[4] فينظرون في تسجيل الوقف في دفاتر خاصة، وإصدار الحجيات الوقفية الشرعية، ومتابعة التقارير المعدة عن مداخيل ومصاريف الأوقاف، وإصدار أحكام الحكر والإبدال وتعيين جراية للناظر والمتولي ما لم يحددها الواقف، وتعيين النظار في بعض الحالات بناء على شروط الواقف، سواء كان الوقف على جهة عامة أو خاصة، وقد يبلغ الأمر درجة عزل الناظر عن نظارته للوقف حتى وإن عين من قبل الواقف أو القاضي وذلك لسبب من أسباب الخيانة أو عدم الكفاية.[5]

---

[1] سورة فصلت، الآية 12.

[2] عبد الله بن محمد بن زاحم، قضاة المدينة المنورة من عام 962- 1418هـ، مج1، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 1418هـ، د ط، ص31.

[3] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص135.

[4] نفسه، ص ص79-80.

[5] العياشي الصادق فداد، **الوقف مفهومه- شروطه- أنواعه**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة، شعبان 1422هـ، ص ص123-124.

المبحث الثاني: تحديد المفاهيم حول المغاربة وأوقافهم.

1- تحديد مصطلح المَغْرِبْ أو المَغَارِبْ:

نبع مصطلح المغرب من الموقع الجغرافي الذي تشغله الشعوب المسلمة التي تسكن الرقعة الجغرافية الواقعة غرب العالم الإسلامي منذ إنتشار الإسلام في شمال إفريقيا، ونظرًا للوحدة الجغرافية لشمال إفريقيا وموقعها بالنسبة لعاصمة الخلافة الإسلامية، فقد ذكرت المنطقة في العصور الوسطى باسم "المغرب الإسلامي". كما توحدت الأقطار المغاربية تحت راية الموحدين (541-667هـ/1147م-1269م) الذين تمكنوا من تحقيق وحدة امتدت رقعتها من برقة شرقًا إلى المحيط الأطلسي غربًا، ومن سواحل البحر الأبيض المتوسط شمالًا إلى إفريقيا المدارية جنوبًا بالإضافة إلى الأندلس، وقد أدى ضعف دولة الموحدين إلى إنحصارها وظهرت كيانات سياسية جديدة بداية من سنة 623هـ/ 1226م فتقسم المغرب الموحد، وظهر المغرب الأدنى الذي سيطر عليه الحفصيون والمغرب الأوسط الذي سيطر عليه الزيانيون، وبقي الموحدون في المغرب الأقصى إلى غاية سقوط دولتهم وظهور دولة بني مرين سنة 1269م.[1]

وإذا كانت قضية الحدود والأهداف الإقتصادية والإستراتيجية قد مثلت هاجسًا للحكام المغاربة، فإن هذه الدوافع والمرامي لم تخطر في بال شعوبهم، لاسيما العلماء والمثقفون بصفة خاصة، الذين لم يتقيدوا بفكرة الحدود عبر المراحل التاريخية المختلفة، بل حتى في تلك الفترات التي وصلت فيها العلاقات السياسية إلى ذروة التوتر، فقد كانوا يعتبرون الأقطار المغاربية وحدة متكاملة، مرتبطة بالمشرق العربي بروابط الدين واللغة والتاريخ المشترك[2].

وقد بقي إستعمال مصطلح "المغرب" عند المشارقة حتى العصر الحديث والمعاصر على الأقاليم الموجودة في شمال غرب إفريقيا المطلة على حوض البحر الأبيض المتوسط والمحيط الأطلسي، حيث أنهم كانوا يلاحظون قدوم ركب الحج المغاربي كوحدة، وتكتلهم في تجمعات سكانية مثل حوش المغاربة في المدينة المنورة الذي وصل فيه عدد بيوت المغاربة إلى 21 بيتًا من جميع الأقطار المغاربية[3].

---

[1] عبد الفتاح مقلد الغنيمي، موسوعة تاريخ المغرب العربي، ج5، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1994، ط1، ص 14.

[2] أرزقي شويتام، **العلاقات الثقافية الجزائرية المغاربية (الفترة العثمانية)**، مجلة الدراسات التاريخية، جامعة الجزائر، ع 13، الجزائر، 2011، ص 80.

[3] محمد بن عبد الرحمن الحصين، **خصائص البنية العمرانية للأحواش بالمدينة المنورة**، مجلة العمارة والتخطيط، جامعة الملك سعود، م4، الرياض، 1992، ص60.

لكن بالنسبة لنا، فإن المغرب الكبير – أو ما يصطلح عليه حالياً "المغرب العربي الكبير" أو "المنطقة المغاربية"– في العصر الحديث يقصد به الإيالات العثمانية –الجزائر وتونس وطرابلس الغرب– بالإضافة إلى المغرب الأقصى وبلاد شنقيط –التي لم تكن تابعة للدولة العثمانية–، فهم يمثلون الشعوب المغاربية، بالإضافة إلى أنهم المستفيدون من الأوقاف في مكة والمدينة المنورة في العصر الحديث.

2– تحديد مصطلح المَغَارِبَة:

يرتكز هذا المصطلح على الشعوب التي تقيم بالمنطقة المغاربية والذين اصطلح عليهم بمصطلح "المغاربة" حيث يعرفهم دولتشين بأنهم: ((جميع القاطنين في القسم الشمالي من إفريقيا... ويسمونهم في الحجاز "بالمغاربة" أو "الغربيين" خلافا لبدو الجزيرة العربية الشرقيين))[1]، وهو المصطلح الذي مازال يستعمل إلى اليوم من طرف أهل المشرق العربي عامة وأهل مكة والمدينة المنورة خاصة، حيث يعتبرون الوافدين من بلدان المغرب الكبير المجاورين منهم مغاربة وإليه ينسبونهم عند الوصف والتدليل، كما أننا نجد في طيات بعض صفحات المصادر ترجمات لشخصيات سكنت المشرق العربي يطلق عليهم الموطن الأصلي والنسبة للمغاربة في آن واحد مثل: محمد بن أبي بكر بن محمد المغربي الطرابلسي[2] ومحمد بن خاد العنابي المغربي[3].

ويلاحظ على المغاربة أنهم ((...كانوا يقسمون أنفسهم إما طرابلسيون أو تونسيون أو جزائريون أو فاسيون أو شناقطة ثم يكونون جميعًا مغاربة))[4] عند التوصيف من المشارقة، وهو ما ذهب إليه الأستاذ عبد الله عبد الله گنون (قْنون) في ذكره للمغاربة، فقال: ((والمغاربة المقيمون بالحجاز طبقات مختلفة، منهم –وأكثرهم عددا– إخواننا الشناقطة... وهم كسائر المغاربة يفضلون المدينة على مكة))[5]. كما يدل على ذلك أيضا الرّكب الحجي الذي يسمى باسم موطنه فهناك الركب التونسي والركب

---

[1] عبد العزيز دولتشين، الرحلة السرية للعقيد الروسي عبد العزيز دولتشين إلى الحجاز (1899-1898م)، الدار العربية للموسوعات، بيروت، 2008، د ط، ص300.

[2] محمد مرتضى الزبيدي، المعجم المختص، دار البشائر الإسلامية، المنامة، 2006، ط1، ص671.

[3] نفسه، ص691.

[4] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، القاهرة، دار القاهرة، ء 2006، ط1، ص138.

[5] عبد الله گنون، **مشاهداتي في الحجاز 2**، مجلة دعوة الحق، وزارة عموم الأوقاف، الرباط، ع6، س1، ديسمبر 1957، ص38.

الجزائري والركب الفاسي والركب الشنقيطي،[1] ثم يجتمع في نقطة واحدة ويتوجه للحجاز باسم الرّكب الحجي المغربي.

أما عند الحجازيين فقد إرتبط مصطلح "المغاربة" بالرّكب الحجي والأحواش والتجمعات السكانية التي يقيم فيها الوافدون من المغارب طيلة فترة مجاورتهم بمكة والمدينة المنورة، كما إرتبط بأوقاف المغاربة التي امتدت منافعها من العصور الوسطى وإلى يومنا هذا، حيث وقف المغاربة أوقافًا مثل وقف عثمان بن عفان في مكة المكرمة الذي يعود تاريخ وقفه إلى سنة 604هـ/1207م، وهي الأوقاف التي سنحاول تسليط الضوء عليها لمعرفة ما اصطلح عليه خلال الفترة الحديثة الممتدة من دخول بلاد الحجاز تحت الحكم العثماني وإلى غاية بداية العهد الحسيني ما بين (923هـ/1517م- 1334هـ/1916م).

3- أوقاف المغاربة في الحجاز:

يفرق عند أهل الحجاز من المجاورين المغاربة وغيرهم بين مصطلحين مهمين جدا في التطرق لهذا الموضوع أوقاف المغاربة من حيث الإستفادة من الوقف وهما **"وقف المغاربة الكبير"** و"**وقف المغاربة الصغير**"، أما المصطلحات التي سنهتم بها -إضافة إلى المصطلحين السابقين- في دراستنا هذه فهي الأوقاف التي وقفها المغاربة في الحجاز على بعضهم، أو ما وقفوه على غيرهم أو ما وقفه عليهم غيرهم، حيث أن بينهما فرق سوف نبرزه من خلال التعريف الإجرائي المستنبط من خلال الوثائق كالتالي:

أ- **وقف المغاربة الكبير**: ويطلق على الوقف الذي يشمل كل مستحقي المغرب الكبير من جزائريين ومغربيين وتونسيين وطرابلسيين، أما الشناقطة فقد كانوا يستحقون من الوقف إلى أن استثنوا مؤخرًا من استحقاق الوقف باعتبارهم ليسوا من المغاربة -وهو ما سنعود إليه بالتفصيل-.

ب- **وقف المغاربة الصغير**: ويطلق على الأوقاف مخصصة لسكان بلد من البلدان المغاربية دون غيرهم كأن يكون للجزائريين أو المغربيين - وفي بعض الأحيان يسمون بالمغاربة الفاسيين للتفريق بينهم وبين وقف المغاربة العام- أو التونسيين أو الطرابلسيين، أما الشناقطة- وهم الذين تم استثناؤهم من الإستفادة من وقف المغاربة الكبير، وهم في الأصل سكان مدينة شنقيط التي بنيت 660هـ/1262م، وألحق بها ما يجاورها وممن وفد إليها بهدف طلب العلم أو الحج، حيث كانت

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص138.

حاضرة ثقافية وعلمية منذ العصور الوسطى[1]، ولعل تبريرنا لضم الشناقطة في فئة المغاربة راجع إلى ما يلي:

أولًا: كان يحج في ركب الحج الشنقيطي كل من أراد الحج من البلدان المجاورة لحاضرة شنقيط[2]، حيث أن له عدة طرق يسلكها، إحداها الذي من مدينة شنقيط إلى مدينة توات جنوب غرب الجزائر، ثم يَنْضَمُ الشناقطة إلى الركّب القادم من فاس وتازة، ويمر الركّب بالجنوب الجزائري والتونسي، ثم يمر محاذيًا لشواطئ البحر الأبيض المتوسط حتى يصل إلى مصر ومنها إلى الحجاز.

ثانيًا: كان الشناقطة مستحقين للوقف تاريخيا، لكن حدثت نازلة سنة 1199هـ/1785م بإقصاء الشناقطة من وقف المغاربة الكبير بحجة أنهم من السودانيين، فرفع الشيخ عبد الرشيد الشنقيطي[3] المجاور بالمدينة المنورة الأمر إلى أهل الحل والعقد من أهل المغرب ومصر، وقد ورد الجواب من سلطان المغرب المولى محمد بن عبدالله بأنهم من المغاربة، وحكم لهم بذلك أيضا القاضي التَّاوديُّ بنُ سودَةَ وغيره من علماء المغرب ومصر،[4] وقد أقر المعترضون بالحق وأعطي الشناقطة من الوقف تباعًا، ثم حرموا منه أخيرًا في العقد الثاني من القرن الرابع عشر من الهجرة/ مطلع القرن العشرين بنفس الدعوى السابقة، فإحتج الشناقطة ثانية بأدلة الشيخ عبد الرشيد الشنقيطي، على أساس أنهم من أقصى المغرب ولكن مفتي المدينة آنذلك تاج الدين إلياس لم يقبل حجتهم وحكم بأنهم من السودان.[5] وهنا نطرح التساؤل التاريخي التالي: كيف إستفاد الشناقطة طوال القرون الماضية ثم ظهرت قضية إنتمائهم فمنعوا من أوقاف المغاربة حوالي 1199هـ/1785م، وبعد الحكم بأحقيتهم أعطوا من الأوقاف إلى مطلع القرن العشرين، ثم منعوا منها بنفس الدعوى وحكم بعدم أحقيتهم؟، ولعل تفسير ذلك قضية تاريخية إجتماعية سياسية إقتصادية ديموغرافية قد يطول البحث فيها.

---

[1] محمد الترسالي، **بيعة الشناقطة للدولة العلية الشريفة**، مجلة دعوة الحق، ع 417، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، يونيو 2016، ص220.

[2] محمد المنوني، ركب الحاج المغربي، مطبعة المخزن، تطوان، 1953، د ط، ص39.

[3] شخصية سياسية واجتماعية جاور بالمدينة المنورة، ودافع عن الحقوق الشناقطة في أوقاف المغرب الكبير التي حرموا منها بعد أن كانوا من المستحقين لها. (ت1201هـــ) بالمدينة المنورة (أنظر: بحيدًّ بن الشيخ يريان القلقمي الإدريسي، أعلام الشناقطة في الحجاز والمشرق وجهودهم العلمية وقضاياهم العامة من ق5 - ق15هـ، د ن، مكة، 2002، د ط، ص ص113-114).

[4] محمد مرتضى الزبيدي، سبق ذكره، ص ص403-404.

[5] بحيدًّ بن الشيخ يريان القلقمي الإدريسي، سبق ذكره، ص ص102-103.

ثالثاً: أن البعض من الشناقطة كانوا يلقبون بالمغاربة مثل أحمد بن المنجي الإيديجبي الذي ولد سنة 1301هـ/ 1884م المعروف في بلاد الحرمين بإسم أحمد المغربي،[1] مما يدل على أن الشناقطة كانوا يعتبرون أنفسهم من المغاربة.

رابعًا: أن بعض الأوقاف كانت تستثني السودانيين من أوقاف الشناقطة مما يدل على أن تصنيف كل الشناقطة كسودانيين أمر غير صحيح، مثل وقف الحاج عثمان بن أحمد الطالب الشنقيطي الذي اشترط في صك وقفيته قائلا: ((...حيث وقفها على طائفة الشناقطة المجاورين بالمدينة المنورة غير السودانيين...))[2]، مما دل على أن الشناقطة لا يمثلون السودانيين.

خامسًا: نعود إلى ما ذهب إليه الأستاذ عبد الله ڭنون في إدخاله للشناقطة ضمن طائفة المغاربة فقال: ((... والمغاربة المقيمون بالحجاز طبقات مختلفة، منهم –وأكثرهم عدداً– إخواننا الشناقطة المشهورين منذ زمان بحب المجاورة في البلاد المقدسة، وذلك لأنهم فضلاً عن الشعور الديني الذي يجذبهم إلى المجاورة ينسجمون كثيراً مع طبيعة البلاد وأهلها، فلا يشعرون بفارق ما بين حياتهم في وطنهم وحياتهم في الحجاز... وهم كسائر المغاربة يفضلون المدينة على مكة))[3].

ومن خلال ما سبق، فإننا نحتكم للتاريخ والأدلة التي أوردناها، ونلتزم في بحثنا هذا بالرأي الذي يقول بأن الشناقطة يعدون من المستفيدين من الأوقاف. ونعتبر إخراج الشناقطة من تصنيفهم كمغاربة كان بسبب الرغبة في إخراجهم من دائرة إستحقاق الوقف، ذلك أن عددهم الكبير– وهو ما وقفنا عليه من خلال تقارير المستحقين الشناقطة في المدينة المنورة– وهو الأمر الذي سينقص من عائدات وقف المغاربة الكبير على بقية المغاربة، بالإضافة إلى أن الشناقطة لهم أوقاف كثيرة خاصة بهم لم يدخلوا بقية المغاربة فيها وهو أمر راجع لشروط الواقف ليس للمستحين من الأوقاف دخل فيه، وذلك شنه شأن وقف الجزائريين أو التونسيين ...الخ، من الأوقاف المغرب الصغيرة.

وبالتالي فإن إستعمالنا لمصطلح أوقاف المغاربة في عنوان دراستنا، قائم على اختيار متغير مستقل، ذلك أن هنالك أوقافا وقفها المغاربة في الحجاز على بعضهم، أو وقفت عليهم من قبل غيرهم وإستفادوا

[1] سيد أحمد بن أحمد سالم، **العلاقات الثقافية الموريتانية السعودية**، مجلة العرب، السنة 29، ج 1-2، الرياض يناير– فبراير 1994، ص99.

[2] ص و: الحاج عثمان بن أحمد الطالب الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 961، مج1، صادر بتاريخ: 1140هـ، ص90.

[3] عبد الله ڭنون، سبق ذكره، ص38.

منها، أو أنهم وقفوها على غيرهم وبقيت بإسم واقفيها – سواء كان الواقف مجاورًا في بلاد الحرمين أم لا–، أما المتغير التابع فهو أثر هذه الأوقاف على المغاربة وغيرهم ممن يقيمون في مكة المكرمة والمدينة المنورة، وذلك لبيان أثرها على من وقفت عليهم في تلك الفترة الزمنية الطولة، وهو ما سنحاول إبرازه والتفصيل فيه خلال الفصول اللاحقة من دراستنا هذه.

المبحث الثالث: المجال الجغرافي والسياسي للحجاز في العهد العثماني.

يقع إقليم الحجاز في شمال غرب شبه الجزيرة العربية ويمتد شمالًا بمحاذات ساحل البحر الأحمر حتى العقبة، أما جنوباً فيمتد إلى منطقة الليث والقنفذة،[1] ويحد الحجاز من الجنوب عسير وشرقًا صحراء نجد وشمالًا بادية الشام، ومن الغرب البحر الأحمر، ويتربع على مساحة قدرها 1.193.517كم²،[2] ويضم إقليم الحجاز عدة مدن مثل جدة والطائف وينبع ورابغ، إلا أن أهمية الإقليم تكمن في أنه يضم المدينتين المقدستين (مكة المكرمة والمدينة المنورة)،[3] اللتان تمثلان المجال الجغرافي لدراستنا في العصر الحديث.

1- المجال الجغرافي لمكة والمدينة المنورة:

أ- مكة المكرمة:

تقع مكة المكرمة في الجزء الجنوبي الغربي من الحجاز، جنوب المدينة المنورة بحوالي 460 كم- في الإقليم الغربي من شبه الجزيرة العربية- بين دائرتي عرض 21° و 28° شمالاً، وخطي طول 37° و 54° شرقًا، وتبعد عن مكة المكرمة من جهة الشمال نحو 460 كم، طولها من الشمال إلى الجنوب ميلان وعرضها ميل واحد، وهي ببطن واد يحيط به سور من الجبال الشامخة قد بنيت عليها الحصون الحكمة وليس بسورها الجبلي ثغرات إلا من حيث مداخلها الأربع، فمن الشمال الشرقي الطريق إلى منى، ومن الجنوب الطريق إلى اليمن ومن الشمال الغربي الطريق إلى وادى فاطمة ومن الغرب الطريق إلى جدة وتلك الجبال تكون سلسلتين شمالية وجنوبية، وتتركب الأولى من جبل الفلج غربًا ثم جبل قعيقعان ثم جبل الهندى ثم جبل لعلع ثم جبل كداء (بفتح أوله ومد آخره، هو في أعلى مكة)، الثانية تتركب من جبل أبى حديدة غربًا يتلوه جبلا كُدَى وكُدَىْ (كلاهما بضم أوله والأول مقصور والثاني مصغر) بإنحراف إلى الجنوب ثم جبل أبي قبيس إلى شرقيهما ثم جبل الخندمة.[4]

---

[1] دايل بن علي الخالدي، الإدارة العثمانية وأنظمتها في الحجاز في عهد السلطان عبد الحميد الثاني (1909-1876م)، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 2014، د ط، ص25.

[2] حجاز ولايتي سالنامه سي، حجاز ولايتي مطبعة سنده، 1303هـ، ص197.

[3] دايل بن علي الخالدي، سبق ذكره، ص25.

[4] إبراهيم رفعت باشا، مرآة الحرمين والرحلات الحجازية والحج ومشاعره الدينية، ج1، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط1، 1925، ص178.

ب- المدينة المنورة:

تقع المدينة المنورة وسط الحجاز -الإقليم الغربي من شبه الجزيرة العربية- بين دائرتي عرض 24,20° وَ 24,20° شمالاً، وخطي طول 39,25° و 39,50° شرقًا،[1] وتبعد عن مكة المكرمة من جهة الشمال نحو 460 كيلومتر، وهي واحة صحراوية تحيط بها الجبال والحِرّات، فمن الناحية الشمالية يوجد جبل أحد، في الناحية الجنوبية الغربية يوجد وجبل عير، أما الجهة الشرقية فيوجد الحرة الشرقية (حرة واقم)، ومن غربها الحِرَّة الغربية (حِرّة الوبرة)، ومن الجنوب الشرقي حِرّة شوران، وتمر بها مجموعة من الأودية أهمها وادي قناة في الشمال والشمال الشرقي، ، ووادي العقيق من الغرب والشمال الغربي، ووادي بطحان الذي يمر وسط المدينة المنورة ويلتقي بوادي العقيق ووادي قناة في منطقة العيون شمال المدينة النورة، و أما مُناخها فهو مداري حار تنخفض الرطوبة فيه طوال العام لبعدها عن البحر، وأما الأمطار فهي قليلة بشكل عام وغير منتظمة لطبيعة المدينة المنورة الصحراوية.[2]

كانت المدينة المنورة قبل العهد العثماني محاطة بسور قديم تم تجديده بالحجارة سنة 947هـ/1540م في عهد السلطان سليمان القانوني (974-926هـ/1520-1566م)، كما تم بناء قلعة المدينة أيضا، وبلغ دائر السور 3047 ذراع أي ما يقارب (2300م) وجعل له 4 أبواب هي: باب الجمعة (باب البقيع) من جهة الشرق، وباب الشامي (الدرب الكبير) النافذ إلى جبل أحد، ومن جهة الغرب باب المصري (باب السويقة) النافذ إلى المناخة ومصلى العيد، وباب الصغير الواقع بجوار القلعة وينفذ للمناخة، وفي عهد السلطان عبد المجيد أضيف للسور 3 أبواب هي: المجيدي والبصري في الجهة الشمالية، وباب الحمام من الجهة الجنوبية، وفي سنة 1234هـ/1818م تم بناء السور الخارجي بأمر من السلطان محمود خان - حتى يحيط بالبيوت والأحواش التي بنيت خارج الصور القديم-، حيث بدأ من البقيع وإتجه جنوبًا بإتجاه قباء مارًا بالقشلة الواقعة في الجهة الشمالية، وقد جعل له أبواب هي باب

---

[1] معراج بن نواب مرزا، محمد السيد حافظ علي، **المدينة المنورة من منظور مناخي**، مجلة الجمعية الجغرافية الخليجية، المدينة المنورة، مج 1، ع 4، 10-12 ديسمبر 2013، ص176.

[2] سلمان بن سالم المطيري، مرجع سبق ذكره، ص ص21-22.

العوالي جنوب باب البقيع، وباب قباء جنوبًا، والعنبرية من الجهة الغربية، وباب الكومة من الجهة الشمالية الغربية.[1]

2- الأوضاع السياسية في الحجاز خلال العهد العثماني:

بعد التوسع الذي قاده السلطان سليم الأول (926-918هـ/1512-1520م) بتجاه حدود دولة المماليك تمكن الجيش العثماني من سحق نظيره المملوكي بقيادة قانصوه غوري (906-922هـ /1500-1516) في معركة مرج دابق سنة 922هـ/ 1516م، حيث تم إخضاع الشام، ثم واصل الزحف نحو مصر حيث هزم الجيش المملوكي في موكة الريدانية 923هـ/ 1517م ودخل القاهرة ظافرًا، وهنالك أرسل الشريف بركات –شريف مكة– ابنه أبا نمي ومعه مفاتيح الكعبة المشرفة كدليل على تبعية الأشراف والحجاز للحكم العثماني،[2] لذلك سنوجه إهتمامنا في هذا الموجز للأوضاع السياسية التي سادت مكة والمدينة المنورة خلال الحكم العثماني لها وما تخللها من أحداث محورية.

أ- الأوضاع السياسية في مكة:

بعد سقوط دولة المماليك وإعلان أبا نمي بن الشريف بركات دخول منطقة الحجاز تحت حكم الدولة العثمانية عام 923هـ/1517م على إثر مقابلة السلطان سليم الأول وتسليمه مفاتيح الكعبة دليلاً للتبعية الولاء، فأقر هذا الأخير الشريف بركات وإبنه أبا نمي على إمارة مكة،[3] وحكمت مكة من قبل الأشراف "آل بركات" وهم فرع من بني قتادة، وإستمر حكم هذا الفرع على إمارة مكة طوال القرنين 10-11هـ /16-17م، ومنذ منتصف القرن 12هـ/18م تنافس على منصب الشرافة فرعان قويان من أبناء أبي نمي بن بركات (أبو نمي الثاني)، وهما "آل زيد" و "آل عون"، حتى أوائل القرن 14هـ/ 20م حيث نجح بنو عون في السيطرة على منصب الشرافة معظم الوقت.[4]

---

[1] محمد بن عبد الرحمن الحصيِّن، **النمط العمراني التقليدي للمدينة المنورة**، مجلة جامعة الملك سعود، الرياض، مج1، ع1، 1998م، ص ص12-14.

[2] دايل بن علي الخالدي، سبق ذكره، ص46-47.

[3] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص27.

[4] نورة معجب سعيد الحامد، الصلاة الحضارية بين تونس والحجاز: دراسة في النواحي الثقافية والاقتصادية والاجتماعية 1256-1326هـ/1840-1908م، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 1424هـ، د ط، ص227.



وفي ظل الفترة السابقة فقد تعاقب على الحجاز ومكة خصوصًا عدة أحداث أهمها، دخول "آل سعود" إلى مكة سنة 1221هـ/1806م وإخضاعها لحكم الدولة السعودية الأولى -التي قامت على عقد بين "آل سعود" و"محمد بن عبد الوهاب"(1745-1722م)[1]- بقيادة الملك سعود بن عبد العزيز(1229-1218هـ/1801-1814م)، واسقر الحكم لآل سعود سنين[2] حتى جاءت قوات محمد على باشا إلى الحجاز 1227هـ/1812م بقيادة إبنه طوسون باشا، حيث تم إجلاء قوات "آل سعود" وإلحاق تبعية الحجاز بمصر، وأستحدث منصب حاكم عام الحجاز بصلاحيات واسعة تشمل تسيير القوات والجيوش المحاربة، والإشراف الإداري والمالي على محافظات الحجاز وفق التقسيم الذي أقره، وكان مقر الحاكم العام للحجاز في مكة، وبقيت الأمور كذلك حتى خروج قوات محمد على باشا من شبه الجزيرة العربية بعد معاهدة لندن عام 1256هـ/1840م،[3] وسُلمت هذه الإدارة آنذاك إلى عثمان نوري باشا والي جدة المعين من قبل الآستانة، وظلّ في مكة الشريف محمد بن عون.[4]

وبعد إنكسار شوكة محمد على باشا إنسحبت القوات المصرية من الحجاز عام 1256هـ/1840م، وتم عودة الحجاز إلى الحكم العثماني، وتوافد الموظفون العثمانيون على مناصبهم، وعين عثمان باشا واليًا على الحجاز وشيخًا للحرم المكي 1256-1260هـ/1840-1845م وجعل مقر ولايته بجدة، حيث إنتهج أسلوباً جديداً بعدما شهدت الدولة العثمانية عهدًا من الإصلاح والتجديد فيما عُرف بـ "عهد التنظيمات العثمانية" وإستمر الحال على ذلك إلى أن خرج العثمانيون من الحجاز[5] على إثر ثورة الشريف حسين بن علي على الدولة العثمانية.

---

[1] زكريا قورشون، العثمانيون وآل سعود في الأرشيف العثماني (1745-1914م)، الدار العربية للموسوعات، بيروت، 2005، ط1، ص44.

[2] أمين سعيد، تاريخ الدولة السعودية، مج1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1385هـ، ط1، ص81.

[3] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص ص37-39.

[4] أحمد بن زيني دحلان، تاريخ أشراف الحجاز1840-1883(خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام)، تح: محمد أمين توفيق، دار الساقي، بيروت، 1993، ط1، ص ص403-404.

[5] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص ص40-41.

ب- الأوضاع السياسية في المدينة المنورة:

كانت المدينة المنورة مستقلة إدارياً عن شريف مكة المكرمة، ويحكمها الأشراف الحسينيون ويلقب حاكمها بالأمير، إلا أنها أصبحت تابعة لشريف مكة بدءاً من عام 921هـ/1515م، وذلك بعد زيارة شريف مكة الشريف بركات بن محمد بن بركات(903-931هـ/1497-1524م) إلى القاهرة ومقابلة السلطان المملوكي قانصوه الغوري، الذي منحه الثقة وأشرك معه إبنه أبا نمي في شرافة مكة، كما كلفه بالنظر في أمر تعيين أمير المدينة المنورة، وظل الشريف بركات يرسل نوابه لإدارة شؤون المدينة المنورة يمارس صلاحياته القديمة في تعيين أميرها الحسيني.[1]

وقد بدأ الوجود الفعلي للقوات العثمانية الثابتة والمقيمة في المدينة المنورة عام 939هـ/ 1532م، بعد وصول مجموعة عسكرية عثمانية عدد أفرادها نحو 50 فردًا من المشاة والفرسان، وذلك لحفظ الأمن عند إعادة بناء سور المدينة المنورة والقلاع المتصلة به، ثم وصل من إستنبول 90 جندياً من الإنكشارية ليكونوا مع الجنود السابقين نواةً للحامية العثمانية في المدينة المنورة، وتكونت الحامية العسكرية في المدينة المنورة من أربع أوجاق[2] هي: أوجاق القلعة، وأوجاق السباهية (الفرسان)، وأوجاق النوبتجية (الحرس)، وأوجاق الإنكشارية، وجميع هذه الفرق العسكرية تحت قيادة آغا القلعة وقائد الحامية العسكرية في المدينة المنورة، إستمر الحال على ماهو عليه إلى عهد السلطان العثماني محمد الرابع (1058-1099هـ/1648-1688م) الذي أصدر فرمانًا يقضي بعدم تدخل أشراف مكة في شؤون المدينة المنورة، وأصبحت السلطة بيد شيخ الحرم النبوي، وارتبطت المدينة المنورة من الناحية الإدارية والمالية بولاية مصر.[3]

في عام 1220هـ/1805م إنضمت المدينة المنورة إلى الدولة السعودية الأولى سلميًا بإتفاق بين الملك سعود بن عبد العزيز وأعيان المدينة ومن بينهم حسن قلعي قائد الحامية العثمانية وعنبر باشا شيخ

---

[1] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص ص26-28.

[2] باللغة التركية Ocak: يرجع معناها إلى كل شيء ينفخ فيه وتشعل النار مثل الموقد، وتعني هنا الجماعة التي يلتقي أفرادها في مكان وجمعهم موقد واحد، مثل الفرق العسكرية في ثكناتهم. (أنظر: سهيل صابان، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1421هـ، ص42).

[3] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص ص29-30.

الحرم النبوي، حيث تم تسيير المدينة لمدة سبع سنوات،[1] إلى دخول قوات محمد على باشا إلى المدينة المنورة عام 1227هـ/1812م بقيادة إبنه طوسون باشا، حيث تم إجلاء قوات آل سعود، وإتخذ طوسون باشا المدينة المنورة مركزاً وقاعدة لتجمع وتحرك قوات محمد علي باشا في حروبه في شبه الجزيرة العربية تحت قيادة إبنه أحمد طوسون باشا إلى غاية عام 1256هـ/1840م.[2]

وبعد عودة الحكم العثماني على الحجاز خرجت القوات المصرية من المدينة المنورة عام 1256هـ/1840م، حيث إستطاع الشريف محمد بن عون تأمين خروج القوات المصرية، وبقي في المدينة المنورة عدة شهور حتى شهر ذي القعدة عام 1256هـ/1840م، وكانت مهمته الأولى تأمين إنسحاب القوات المصرية، أما المهمة الأخرى فهي إعادة ترتيب الأمور العسكرية والإدارية وفق النظام العثماني، إلى أن إنتهى دور الشريف محمد بن عون في محافظة المدينة بعد وصول حامية عثمانية إلى المحافظة، حيث عاد هو إلى مكة المكرمة، وعُين داوود باشا الكرجي في عام 1260هـ/1844م محافظًا للمدينة المنورة، وكان للمحافظ الجديد خبرة إدارية وعسكرية واسعة، حيث كان واليًا للدولة العثمانية في بغداد، وإنتهجت الدولة العثمانية أسلوبًا جديدًا في الإدارة والحكم، فقد أصبحت أكثر مركزية في إدارة ولاياتها، وتبلور هذا الأسلوب بعدما شهدت الدولة العثمانية عهد التنظيمات العثمانية،[3] وبقي العثمانيون في المدينة رغم قيام ثورة الشريف حسين ضد وجود الدولة العثمانية في الحجاز حيث حوصرت المدينة المنورة لمدة تزيد عن السنتين، ودافع عنها القائد العسكري عمر فخري باشا بجيشه المرابط وعتاده إلى غاية سنة 1919م حيث خرجت آخر القوات من الحجاز.[4]

---

[1] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص33.

[2] نفسه، ص ص37-39.

[3] نفسه، ص ص40-41.

[4] علي حافظ، فصول من تاريخ المدينة المنورة، شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر، جدة، 1996، ط3، ص ص46-47.

المبحث الرابع: أوقاف المغاربة في مكة والمدينة قبل العهد العثماني.

1- رباط المغاربة ويدعى (رباط الموفق) أو (رباط وقف سيدنا عثمان بن عفان)[1]:

تمّ وقف عقار متكون من طابقين ودهليز طويل ومحل بأسفل الرباط ومسجد يصلي فيه أهل الرباط من المغاربة – وبئر [2] – من طرف جمال الدين علي بن أبي القاسم الموفق الإسكندري[3] بالأعمال المصرية سنة 604هـ/1207م الذي كان واقعًا في السوق الصغير بزقاق المغاربة[4]، وقفه على فقراء المغرب المتعبدين وذوي الحاجات المجردين وليس للمتأهلين فيه حظ ولا نصيب،[5] وقد وقف علي الرباط العياشي في رحلته فقال عنه: ((...أنخنا في سوق باب إبراهيم بالفسحة التي أمام رباط الموفق الذي هو معدٌ للمغاربة وطرحنا أمتعتنا هنالك...))[6].

وقد جاء في الحجر المعلمي الذي كان على مدخل باب الرباط " بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله و(صحبه)/ هذا ما وقّفَ وحبّس وسبّل وتصدّق به القاضي الفقيه الموفق المكين الأمين جمال الدين (بم...) ولي أمير المؤمنين أبو الحسن علي بن القاضي السعيد الأمين أبي القاسم عبد الوهاب بن الشيخ أبي عبد الله محم(د) بن أبي الفرج العدل بالأعمال المصرية رضي الله عنه وقف وحبّس وسبّل وتصدّق بجميع هذا الرباط على فقرا الغرب الغُرباء المتعبدين ذوي الحاجات المجردين ليس للمتأهلين فيه حظ ولا نصيب تقبل الله ذلك منه وأثابه عليه بالإحسان وقف ذلك وحبّسه

---

[1] جاء ذكره بهذا الاسم في حدود وقفية صك وقفية مستخرج من السجل الصادر من المحكمة الشرعية بمكة المكرمة تحت رقم 811/ 12 الصادر بتاريخ 1309/06/17هـ.

[2] عبد الله الغازي، إفادة الأنام بذكر أخبار البلد الحرام مع تعليقه المسمى بإتمام الكلام، تح: عبد الملك عبد الله بن دهيش، مج2، مكتبة الاسدي، مكة المكرمة، 2009، ط1، ص 364. للمزيد أنظر: محمد حسين هيكل، في منزل الوحي، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012، د ط، ص182.

[3] هو أبو الحسن جمال الدين علي بن أبي القاسم عبد الوهاب بن أبي عبد الله محمد بن أبي الفرج القاضي الموفق الإسكندري، توفي في شعبان 624هـ. (أنظر: تقي الدين محمد بن أحمد الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تح: محمد عبد القادر أحمد عطا، ج5، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998، ط1 ص280).

[4] عبد الله الغازي، سبق ذكره، ص390.

[5] ص ن ح و: الموفق، م ش م، د ت. (أنظر الملحق وقم 03).

[6] عبد الله محمد العياشي، الرحلة العياشية، تح: سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، ج2، دار السويدي للنشر والتوزيع، أبو ظبي، 2006، ط1، ص140.

بجميع حقوقه وقفًا صحيحًا محرّمًا مؤبدًا فمن غير ذلك أو بدله فعليه لعنة الله ولعنه اللاعنون وجرى ذلك في سنة أربع وستمائه"[1]. وكان بالرباط بئر كبيرة وقديمة يستقي أهل الرباط منها، وقد تولى نظارة هذا الرباط الشيخ محمد بن موسى بن عائذ الغماري الوانوغي توفي سنة (927هـ/1520م)، كما تولى النظارة أيضا العالم الأديب عبد القادر المشاط ما بين (1302-1248هـ/ 1832-1884م)، الذي تولى الإمامة بالمصلين في المسجد الحرام خلف المقام المالكي، وكان معروفًا بشيخ التجار.[2]

2- خزانة (مكتبة) المالكية في مكة المكرمة:

هي مكتبة وقفية في مكة المكرمة، كانت تهتم بالدرجة الأولى بمصنفات المذهب المالكي، وكانت تزود بين فترة وأخرى بكتب يوقفها علماء وأشخاص من المالكية، ففي عام 588هـ/1192م وقف محمد بن عبد الله بن الفتوح بن محمد المكناسي إمام المالكية بالحرم الشريف نسخة من "المقرب لابن زمنين المالكي" متكون من ستّ مجلدات على المالكية والشافعية والحنفية الذين يسكنون بمكة ولم تتوفر لدينا معلومات عن مؤسسها ولكن يبدو أنها كانت تزود بين فترة وأخرى بكتب يوقفها علماء وأشخاص من المالكية.[3]

3- مكتبة الميورقي:

وقفها أبو العباس أحمد بن علي بن أبي بكر العبدري الميورقي على طلبة العلم، حيث وسكن مكة، وكانت هذه المكتبة غنية وحافلة بكتب نفيسة في مختلف الفنون والمعارف لاسيما السير والتراجم والتواريخ، وهو ما يستفاد من وصف تقي الدين الفاسي لها بأنها (كثيرة مشتملة على فوائد جمة)،

---

[1] عاينا الحجر الموجود بمقر نظارة أوقاف المغاربة بالعزيزية في مكة المكرمة بالعزيزية. حيث يحتفظ به هنالك داخل مجسم زجاجي. وقد قام الدكتور صالحي قرماش بإعادة كتابة ما جاء على الحجر بخط واضح في رسم تخطيطي. (أنظر الملحق وقم 04).

[2] حسين عبد العزيز الشافعي، الأربطة بمكة مكرمة في العهد العثماني- دراسة تاريخية حضارية-، الرياض، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، 2005، د ط، ص 28.

[3] يحي محمود ساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية (استبطان للموروث الثقافي)، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 1996، ط2، ص49.

واستفاد منها مؤرخو مكة، ومنهم تقي الدين الفاسي في العقد الثمين وغيره من كتب عن تاريخ مكة المكرمة، وكذلك اِستفاد منها أبو الفضل الدين بن فهد في بعض ما ألف من كتب في التاريخ المكي.[1]

4- مكتبة التقي محمد بن أحمد الفاسي[2]:

وقفَ أبو الطيب تقي الدين محمد بن أحمد الفاسي مكتبته على رباط المغاربة، وهي مكتبته العامرة بالنفائس وقفها على العلماء والمتعلمين وعلى عامة الراغبين في الإطلاع والقراءة والمطالعة،[3] وقد خصص لها مكان في وقف آل الفاسي بمكة المكرمة في حي أجياد، لكنه فقد جزءً من مقتنياتها مع مرور الزمن[4] رغم أن الواقف قد اِشترط في وقفيته ألا تعار كتبه لمكي، وزاد منع النظار لغيرهم، وقد ذكر السخاوي أن جلها قد ضاع،[5] وقد كان السخاوي فيمن وقفوا عليها، وخير دليل على رصيد هذه المكتبة أن ننظر في موارد الفاسي ومصادره التي أفاد منها في مؤلفاته التاريخية وغير التاريخية.[6]

5- مكتبة رباط المغاربة بمكة المكرمة:

وجدت هذه المكتبة في رباط المغاربة بمكة المكرمة، وقد وقف عليها السخاوي عام 878هـ /1473م ووصفها بكونها مكتبة علمية فيها عدد من الكتب، وأخبر بأن أحد المجاورين المغاربة المشتغلين بالعلم من المقيمين بهذا الرباط، واسمه صالح بن عبد الله السجلماسي وضع للمكتبة المحبسة بالرباط

---

[1] حسن الوراكلي، **الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين**، مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، جامعة الشارقة، 09-10 ماي 2010، ص6.

[2] هو محمد بنأحمد بن علي بن محمد بن عبد الرحمن، ويلقب تقي الدين الحسيني الفاسي المكي المالكي، قاضي المالكية بمكة من مواليد 20 من ربيع الأول775هـ بمكة، طلب العلم في الحجاز ومصر والشام، من أشهر مؤلفاته: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، توفي سنة 832هـ بمكة المكرمة. (أنظر: تقي الدين محمد بن أحمد الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، ج2، سبق ذكره، ص ص44-71).

[3] حسن الوراكلي، **أحباس المغاربة في الحرمين الشريفين**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، شعبان 1422هـ، ص77.

[4] خلود عبد الباقي إبراهيم البدنة، الأسر العلمية في مكة المكرمة وأثرها على الحياة العلمية والعملية خلال العصر المملوكي (648-923هـ/ 1250-1517م)، رسالة ماجستير، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 2004، ص211.

[5] شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ج7، دار الجيل، بيروت، 1992، د ط، ص19.

[6] حسن الوراكلي، **الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين**، سبق ذكره، ص6.

فهرسة بجميع محتوياتها، حيث كان يستفيد منها نزلاء الرباط من العلماء والطلاب المقيمين للمجاورة أو الوافدين للحج والعمرة أمثال: عيسى الزواوي[1] وأبي الحسن علي القلصادي[2]وغيرهم.[3]

6- وقف عيسى بن عبد الرحمن الزواوي:

وقفَ عيسى بن عبد الرحمن الزواوي المالكي سنة 883هـ/1478م مجموعة كتب سلمها في وثيقة تسليم إلى أمين إحدى المكتبات بالمدينة المنورة هو الشيخ شمس الدين محمّد بن جمال الدين عبد الله بن عبد العزيز المغربي.[4]

7- وقفُ المصاحف والكتب:

- وقفَ السلطان أبو يعقوب يوسف المريني[5] مصحفاً على الحرم المكي، ووصف بكونه حمل بعير وقد حمله الركب الحاج المغربي إلى مكة سنة 703هـ/1303م.[6]

---

[1] هو عيسى بن مسعود بن منصور الزواوي الحميري المالكي، من مواليد سنة 664هـ/1265م، فقيه من علماء الحديث، من أهل زواوة ببجاية، تلقى العلم بموطنه وبالإسكندرية وتولى القضاء بفاس، ثم انتقل للقاهرة ودرَّس في الأزهر، وناب في الحكم بدمشق، من مؤلفاته: "إكمال الإكمال" في الحديث، و" مناقب الإمام مالك"، و"شرح جامع الأمهات" في القه المالكي، توفي بالقاهرة سنة 743هـ/1342م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج5، دار العلم للملايين، بيروت، ماي 1986، ط7، ص109).

[2] هو أبو الحسن نزرالدين علي بن محمد بن محمد بن علي القرشي البسطي الاندلسي الشهيد بالقلصادي -نسبة إلى بلدة قلصادة الواقعة شرقي غرناطة-، عالم برع في عدة علوم منها: الفقه والفرائض والحديث، والنحو، والمنطق، والرياضيات، من مؤلفاته: "كليات الفرائض وشرحها" توفي سنة 891هـ/1486م. (أنظر: نصيرة دهينة، **أبو الحسن القلصادي وجهوده في علم الفرائض**، مجلة الصراط، ع21، شعبان 1431هـ/جويلية 2010م، ص ص16-31).

[3] حسن الوراكلي، **الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين**، سبق ذكره، ص6.

[4] يحي محمود ساعاتي، سبق ذكره، ص25.

[5] هو يوسف بن يعقوب بن عبد الحق المريني، السلطان الناصر لدين الله، أبو يعقوب: من ملوك الدولة المرينية في المغرب الأقصى، من مواليد 638هـ/1240م، بويع له بعد وفاة أبيه سنة 685 هـ بعهد منه، وكان في الجزيرة الخضراء، فرحل إلى فاس، ثم اجتاز البحر إلى الأندلس لصدّ أعدائه، وكانت بينهم وقائع، توفي سنة 706هـ/1306م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج8، سبق ذكره، ص258).

[6] حسن الوراكلي، **الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين**، سبق ذكره، ص9.

– وقفَ السلطان أبو الحسن المريني[1]، الذي "كتب ثلاثة مصاحف شريفة بخط يده، فأرسل واحداً للمسجد الحرام، وآخراً للمسجد النبوي كما وقفَ عليهما أوقافا جليلة".[2]

– وقفَ محمد بن محمد الغرناطي (ت754/1353م) مكتبته خاصة على طلبة العلم وجعل مقرها في المدرسة الشهابية بالمدينة المنورة[3]، حيث اِستقر بها مؤذناً بالحرم الشريف واشتهر بالعفة والمعرفة، فلما مات وجدوا له مالاً طائلاً كان يصل به أقاربه، كما أنه وأعتق أرقاءه.[4]

– محمد بن عبد الله بن الفتوح المكناسي[5]: وقفَ "المقرب" لابن أبي زمنين المالكى سنة 588هـ/1192م، في ستِ مجلداتٍ على المالكية والشافعية والحنيفة، الذين يكونون بمكة، وجعل مقرها بخزانة المالكية في الحرم المكي.[6]

– إبراهيم التلمساني (ت766هـ/1365م): وكانت له كتب جليلة في الفقه والأصول والحديث واللغة وغير ذلك وقفَ أكثرها بمكة المكرمة، كما وقفَ بعضها أيضا على المدرسة الشهابية بالمدينة المنورة.[7]

---

[1] هو علي بن عثمان بن يعقوب بن عبد الحق المريني، أبو الحسن، المَنصور باللّه، من مواليد 697هـ/1297م، من كبار بني مرين، ملوك المغرب. كان يعرف عند العامة بالسلطان الأكحل، لسمرة لونه، وأمه حبشية. بويع بفاس بعد وفاة أبيه سنة 731 هـ بعهد منه، واستنجد به بنو الأحمر، وقد احتل الإفرنج جبل طارق، فأرسل الجيوش فافتتح الجبل وحصنه، كما توسع على المغب الوسط على حساب الزيانيين، توفي سنة 752هـ/1351م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج4، سبق ذكره، ص311).

[2] حسن الوراكلي، **الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين**، سبق ذكره، ص9.

[3] حسن الوراكلي، **أحباس المغاربة في الحرمين الشريفين**، سبق ذكره، ص76.

[4] عواطف محمد يوسف نواب، كتب الرحلات في المغرب الأقصى (مصدر من مصادر تاريخ الحجاز في القرنين11 /12هـ) –دراسة تحليلية نقدية مقارنة–، رسالة دكتوراه، **جامعة أم القرى**، مكة المكرمة، 2001، ص174.

[5] هو محمد بن عبد الله بن الفتوح بن محمد المكناسى، وذُكر أنه تولى إمامة مقام المالكية بالحرم الشريف بمكة سنة 588هـ/1192م، توفي سنة 592هـ/1196م. (أنظر: تقي الدين محمد بن أحمد الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، ج2، سبق ذكره، ص ص217-218).

[6] تقي الدين محمد بن أحمد الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، ج2، سبق ذكره، ص ص217-218.

[7] حسن الوراكلي، **الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين**، سبق ذكره، ص10.

الفصل الأول: وجود المغاربة في بلاد الحرمين خلال العهد العثماني.

المبحث الأول: الرحلة الحجازية ودورها في تعزيز وجود المغاربة في الحجاز.

المبحث الثاني: المجاورة كأحد مظاهر وجود المغاربة في الحجاز.

المبحث الثالث: دور المجاورين المغاربة في الحياة السياسية والإقتصادية في بلاد الحرمين.

المبحث الرابع: الأوضاع الإجتماعية للمجاورين المغاربة ودورهم في الحياة الثقافية في بلاد الحرمين.

لقد سبق وجود المغاربة في الحجاز الفترة العثمانية بكثير، حيث أن وجودهم هنالك حالة طبيعية نظرا للعلاقات التي تربط المغرب بالمشرق الإسلامي، فالعاملُ الديني (الحج) والأوضاع السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية كانت أساسا للرحلة بين المشرق والمغرب، وعاملا مساعدا على المجاورة – خاصة في بلاد الحرمين–، نظرا لما تمثله من قيمة روحية وحضارية وعلمية بالنسبة للمسلمين عموما والمغاربة خصوصا، والجعل من ذلك الاستقرار عاملا لقيام المغاربة بدور في المجالات السياسية والإقتصادية والإجتماعية الثقافية ببلاد الحرمين الشريفين.

المبحث الأول: الرّحلة الحجازية ودورها في تعزيز وجود المغاربة في الحجاز.

1- مفهوم الرِّحْلَة الحجازية:

أ- الرِّحلة لغة:

جاء اللفظ في لسان العرب من التَّرحُّل والارتحال بمعنى الإنتقال، والرِّحْلَة بكسر الرّاء اسم للإرتحال وللمسير. ويقال دنت رحلتنا، ورحل فلان وارتحل وتَرَحَّلَ. وقال بعضهم بأن الرُّحلة بالضم هي الوجه الذي تأخذ فيه وتريده، فتقول أنتم رُحلتي أي الذي أرتحل إليهم. والمُرْتَحَل نقيض المَحَل وهو اسم الموضع الذي يُحل فيه.[1]

أما في معجم الوسيط فالرِّحْلَة من االمصدر رَحَلَ بمعنى سار ومضى، وأَرْحَلَ فلان أي كثرت رواحله فهو مُرْحِلٌ، والإبل راضها حتى صارت رَوَاحِل ومفردها الرَّاحِلَةُ وهي الصالح من الإبل للأسفار والأحمال، والرَّحَالَةُ الكثير الرِّحلة –والتاء للمبالغة–.[2]

ب- الرِّحلة الحجازية اصطلاحا:

تعتبر الرِّحلة الحلقة التي تشمل الكون وتوجه أنساقه البشرية والطبيعية لتحقيق المزيد من محاولات اكتشاف الذات الإنسانية، واختراق حاجز المسافات الطبيعية لاكتشاف الحياة على الأكوان

---

[1] ابن منظور، ج5، سبق ذكره، ص172.

[2] المعجم الوسيط، ج2، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1972، ط2، ص ص 334-335.

المختلفة.[1] وعلى هذا الأساس فإن الرّحلة الحجازية هي اختراق حاجز المسافات الذي كان يقوم به المسلمون إلى بلاد الحجاز لأداء فريضة الحج التي تعد ركنا من أركان الإسلام، وهو ما دأب عليه أهل المغرب -كجزء من كل- منذ دخول الإسلام إلى شمال إفريقيا، واستمرت الرحلات إلى يومنا هذا مع الإختلاف في وسائل الرحلة ودوافعها وغاياتها. ذلك أن الذهاب إلى البقاع المقدسة بالحجاز وفلسطين لأداء مناسك الحج وزيارة المساجد المأثورة، والنهل من منابع العلم المشرقية كانت أبرز الدوافع التي دفعت بهم للترحال نحو المشرق بصفة مستديمة، وهو ما نجده عند أغلب الرحالة المغاربة في الرحلات الحجازية[2] التي توصف بأنها رحلات حجية -دينية- ورحلات علمية، بالإضافة إلى الرحلات التجارية والسفارية -الرسمية-.

2- ركب الحج المغربي:

عُرِفَ الركب الحجي المنطلق من أقاليم المغارب باسم "ركب الحج المغربي" رغم إختلاف نقاط إنطلاقه، واختلاف وسائل التنقل المتوفرة من فترة زمنية إلى أخرى، فصُنف الرّكب الحَاجُ باسم الحاضرة أو الإقليم الذي ينطلق منه فجائت تسمياته بـ: الركب الفاسي، الركب السجلماسي، الركب المراكشي، الركب الشنقيطي، الركب الجزائري، الركب التونسي والركب الطرابلسي. وقد جاء التصنيف في الدراسات الحديثة حسب وسائل الرحلة، فوصف بـ: الرحلة البرية والرحلة البحرية، وذلك لأنها الوسائل المتوفرة خلال الفترة الحديثة.

ويرجع تاريخ ركب الحج المغربي إلى العهد الموحدي، حيث يعود الفضل في تأسيسه للإمام الشهير أبي محمد صالح الماجري[3]، فقد كان يدعو الناس إلى الحج وزيارة قبر النبي ﷺ، مما نتج عن دعوته تحضير

---

[1] فؤاد قنديل، أدب الرحلة في التراث العربي، مكتبة الدار العربية للكتاب، القاهرة، 2002، ط2، ص 22.

[2] جميلة روباش، أدب الرحلة في المغرب العربي، رسالة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015/2014، ص 25.

[3] صالح بن ينصارن بن غفيان الدكالي أبو محمد الماجري صوفي ولد وتوفي بآسفي وتفقه بها، وقد كان له فيها رباط مشهور، ثم أقام 20 سنة في الإسكندرية، حيث وانتشرت في أيامه الشكوى من وعورة الطرق إلى الحج حتى قيل: إن الحج ساقط عن أهل المغرب فتصدى صاحب الترجمة لمحاربة هذه الفكرة، وجعل ديدنه الدعوة إلى الحج وتذليل عقباته، فكثرت زواياه في بلاد إفريقية والمغرب والمشرق حتى بلغت 64 زاوية منتشرة من آسفي إلى الحجاز معمورة بالأشخاص والمريدين، شُغلهم تسهيل الحج والسير بالحجاج في الأماكن الموحشة الوعرة بأمن وأمان. ولحفيده أحمد بن إبراهيم الماجري، كتاب "المنهاج الواضح في تحقيق كرامات أبي محمد صالح"، توفي سنة 631هـ/1234م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج3، سبق ذكره، ص199).

أول ركب حجي مغربي من آسفي إلى الحجاز، وكان يسمى "الركب الصالحي" نسبة لمؤسسه، حيث أنشأ الرباطات وبث أصحابه وأبناءه فيها لتسهيل شعيرة الحج والاعانة على مشاق الطريق.[1]

ومع اقتراب موعد شد الرحال إلى الحجاز، يأخذ خطباء المساجد في إعلان ذلك وحث الناس على الرحلة قبل أواخر شهر ربيع الأول، ويبدأ هذا الوضع من مدينة فاس، ويقوم المنادون بالإعلان عن خروج الركب ويومه بالتحديد في أوائل جمادة الثانية، ويتحرك الركب خارج مدينة فاس، وينزل بالباب الفتوح إلى الضفة الشرقية لوادي "سبو" في هيئة وشارة حسنة من الإحتفال ونصب الخيام وقرع الطبول وإظهار الزينة، ويشيع الركب تشيعا منقطع النظير، وقد يحظره السلطان وحاشيته، والرجال والولدان والأحرار والعبيد، كما يخرج الشعراء لإلقاء القصائد احتفالا بخروجه،[2] وهو في هذا يشبه الاحتفالات المصرية بالمحمل المصري.

3- إمارة ركب الحج:

كانت إمارة ركب الحج تمنح لرجال أفاضل معروفين بالتدين والوجاهة والنُبل، حيث يقول في ذلك المهدي بوعبدلي: ((كانت خطة إمارة ركب الحج لا تسند إلا لأمثل عالم، تراعى فيه عدة مقاييس أهمها التبحر في العلم والإستقامة، إذ هو الممثل لبلاده ولنخبة علمائها، حيث يجتمع بجل علماء الأقطار الإسلامية، ويتبادل معهم الإجازات والتآليف، ويشارك في المناظرات العلمية التي مانت تعقد لحل المشاكل العويصة)).[3]

[1] محمد المنوني، سبق ذكره، ص ص 7-8.

[2] نفسه، ص ص14-15.

[3] بن عيسى التجيني، البغية الثمينة في من جاور من أعلام الجزائر مكة والمدينة، دار الكنوز للإنتاج والنشر والتوزيع، تلمسان، 2013، د ط، ص ص8-9.

فكانت مهمة أمير الركب في رحلاته الإفادة والإستفادة، والذي عرف بهذه الخصال من الجزائر "الشيخ عبد الكريم الفكون"[1] لما بلغه من الجاه والعلم والوظيفة،[2] فتقلد إمارة ركب الحج وهي وظيفة جديدة لم تكن في أسرته من قبل، فأدارها ابن الفكون بنزاهة وموضوعية بعيدا عن التملق والتعظيم، فنال اعجاب العلماء وأثنوا عليه وكان محل تقديرهم، ووصفوه بأليق الأوصاف الدّالة على علو مكانته، وانهالت عليه ألفاظ الثناء وكان أهلا لها. [3]

4- مسارات الركب الحاج:

يصنف الركب الحاج في الفترة الحديثة حسب الطريق الذي يسلكة إلى نوعين هما: الطريق البحري الذي كانت تسلكه السفن إنطلاقا من الحواضر الكبرى، وطُرقٌ برية تخرج من عدة حواضر وتسلك طرقًا معلومةً. وتتفاوت درجات صعوبة هذه الطرق حسب طولها والمدّة التي يقضيها الركب للوصول إلى الحجاز، بالإضافة إلى توفر المحطات خلال مراحل الطريق، ووفرة المياه التي تعد عاملا أساسيا في نجاح الرحلة من عدمه، ووجود الخطر الأمني؛ المتمثل في الخطر الصليبي الذي كان يعم الطريق البحري ويغزو البحر الأبيض المتوسط وبعض الحواضر الإسلامية، وخطر قطاع الطرق والحيوانات المفترسة التي كانت تعترض طريق الركب.

أ- الطريق البحري:

كان المغاربة يســـافرون إلى الحج عن طريق البحر ذهاباً وإياباً، مروراً بعدة محطات ومدن لنقل حجاج أخرين من تلك الأقطار أو إرجاعهم إليها، أو من أجل التمون بالماء والزاد لأن السفر طويل،

---

[1] هو عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الفكون القسنطيني. أديب من أعيان المالكية في المغرب، من أهل قسنطينة، كان يلي إمارة ركب الجزائر في الحج، ولما تقدمت به السنّ انقبض عن الناس وترك الإشتغال بالعلوم، وسمع يقول: قرأتها للّه وتركتها للّه، وتوفي بالطاعون في قسنطينة. من كتبه " شرح نظم المكودي " في الصرف و " شرح شواهد الشريف علي الأجرومية " و " حوادث فقراء الوقت " و " ديوان " مرتب على حروف المعجم في المدائح النبويّة، ورسالة في " تحريم الدخان " قال العياشي: ومرويانه مستوفاة في فهرسة شيخنا أبي مهدي عيسى الثعالبي، توفي سنة 1073هـ/1663م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج4، سبق ذكره، ص56).

[2] التجيني بن عيسى، سبق ذكره، ص9.

[3] عبد القادر بوزياني، **حياة الشيخ عبد الكريم الفكون القسنطيني (ت1073) وآثاره العلمية –كتاب: فتح المالك في شرح لامية ابن مالك،** مجلة اللغة العربية، ع37، 2017، ص176.

ومن أمثلة ذلك الركب الذي سافر فيه الفقيه أبو العباس أحمد المقَّرِي[1] عام 1027هـ/1618م من تطوان متوجها نحو المشرق حيث عرجت به السفينة على الجزائر ثم تونس ثم سوسة وصولا إلى الإسكندرية[2]، وكذلك الأمر مع الفقيه الأديب محمد بن علي الرافعي[3] الأندلسي التطواني عام 1069هـ/1648م، الذي أبحر من مرسى تطوان قاصداً الديار المقدسة ثمّ رجع على هذه الطريق حتى نزل بالمرسى المذكور.[4] ومن أمثلة ذلك أيضا الركب الذي سافر فيه الفقيه ماء العينين مصطفى بن محمد فاضل القلقمي الشنقيطي سنة 1274هـ/1858م، من طنجة إلى الإسكندرية.[5] وكان هنالك أيضا بعض الرحلات التي كان الحجاج المغاربة يرجعون فيها على طريق البحر، ومن هذا وفد مغربي من أهل مراكش وسوس- حوالي منتصف القرن 12هـ-، ومن ذلك أيضاً وفد آخر يتألف من 400 مغربي من أهل فاس وغيرهم ممن ركبوا من الإسكندرية ليرجعوا إلى المغرب عام 1158هـ/1745م.[6]

---

[1] هو أحمد بن محمد بن أحمد بن يحي، أبو العباس المقَّرِي التلمساني - نسبة إلى مَقَّرَة من قرى تلمسان -. من مواليد 992هـ/1584م، مؤرخ وأديب وصاحب مُؤلف: "نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب" من أربع مجلدات في تاريخ الأندلس السياسي والأدبي. ولد ونشأ في تلمسان ثم انتقل إلى فاس فكان خطيبها والقاضيا بها. ومنها إلى القاهرة 1027هـ/1618م حيث تنقل بين الديار المصرية والشامية والحجازية، وتوفي بمصر ودفن في مقبرة المجاورين. له كتب جلية منها "أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض" من أربع أجزاء، و"روضة الأنس العاطرة الأنفاس في ذكر من لقيته من علماء مراكش وفاس"، و"حسن الثنا في العفو عمن جنى"، و"عرف النشق في أخبار دمشق"، وأرجوزة سماها "إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة". توفي سنة 1073هـ/1663م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج1، سبق ذكره، ص237).

[2] أبي العباس أحمد المقري، رحلة المقري إلى المغرب والمشرق، تح: محمد بن معمر، مكتبة دار الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، د ط، ص8.

[3] هو محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن علي الرافعي اللخمي الأندلسي الأصل، التطواني، أبو عبد الله. من مواليد سنة 1040هـ/1630م، فقيه متأدب من أهل تطوان، له مؤلفات منها: "المعارج المرقية في الرحلة المشرقية"، و"رحلة للحج" و "ديوان" من نظمه، و"غرر المقاصد والمطالب" ورسائل من إنشائه وإنشاء غيره و"أدعية وأذكار"، كتبت سنة 1109 هـ/1698م وهي محفوظة في تطوان. توفي بعد سنة 1109هـ/1698م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج6، سبق ذكره، ص295).

[4] محمد المنوني، سبق ذكره، ص40.

[5] العياشي، رحلة العياشي الصغرى (تعداد المنازل الحجازية) 1068هـ/1658، تح: عبد الله حمادي الإدريسي، دار كوكب العلوم للنشر والطباعة والتوزيع، 2019، ط1، ص31.

[6] محمد المنوني، سبق ذكره، ص40.

ب- الطرق البرية:

يسلك الركب الحاج عدة طرق برية عَرْضِية سميت حسب المدن التي ينطلق منها المسير، وهي: الركب الفاسي، الركب السجلماسي، الركب المراكشي، الركب الشنقيطي، الركب السوسي، كما ينضم إلى هذه الأركاب ركب الجزائر، وركب تونس، وركب طرابلس الغرب، ويتشكل في النهاية ركب مغاربي كبير، وقد يتزامن وصول الأركاب مجتمعة أو متفرقة إلى مصر حيث يشهدون الإحتفال بخروج المحمل المصري إلى أرض الحجاز الذي كان يغادر في الثالث والعشرين من شوال، ويلحق به الركب المغربي يوم السابع والعشرين من نفس الشهر، حيث تجتمع الأركاب في بركة الحاج التي تبعد عن القاهرة بحوالي 10 أميال.[1]

وعرف عن الرحالة المغاربة قدومهم إلى الحجاز من الطريق الشمالي، وهو طريق الحج المصري، لكن الركب المغربي -كما أسلفنا الذكر - لم يكن يرافق الركب المصري، بل يخرج بأربعة أيام تتلو خروج الركب المصري، لكن الزبادي أشار إلى ان الركب الفاسي قد إنفصل عن بقية الأركاب المغاربية التي كانت تسير مجتمعة، حيث أنه -أي الركب الفاسي- أصبح يخرج مع الركب المصري،[2] حيث ينتقل الركب الحاج إلى محطات بداية من عجرود ثم يفترق الطريق إلى فرعين هما: طريق النابعة وطريق المصانع أو النواظير، حيث أن الطريق الأول أفضل من الثاني نظرا لتوفر الماء به ونقاء هوائه وصولا إلى بندر النخيل، ثم سطح العقبة ثم سطح المعيز ثم لأم العظام، بعدها مقابر سيدنا شعيب عليه السلام، ثم لمورد يعرف بعيون القصب لمورد المويلح وبعده شق العجوز وقصبة الأوم وبئر عنتر وقصبة الوجه، ثم لموضع بين الدركين، بعدها ماء الحورة ثم العقبة السوداء وماء نبط وصولا إلى المدينة المنورة[3] - مع ما يكتنف الطريق من تغيرات عبر طول الزمان من حيث الخدمات والعمران -كما جاء وصفها في العديد من الرحلات الحجازية.

---

[1] عواطف محمد يوسف نواب، سبق ذكره، ص ص255-259.

[2] نفسه، ص ص255-257.

[3] إبراهيم بن مويزة، بومدين كعبوش، **طريق الحج الصحراوي المغاربي من خلال رحلة بن مليح السراج**، مجلة دراسات وأبحاث، الجزائر، مج: 12، ع1، 2020، ص230.

المبحث الثاني: المجاورة كأحد مظاهر وجود المغاربة في الحجاز.

1- مفهوم مجاورة الحرمين الشريفين:

أ- المجاورة لغة:

المجاورة كلمة مأخوذة من جَاوَرَهُ مُجَاوَرَةً وجِوَارًا أي ساكنه ولاصقه في المسكن. وأعطاه ذمة يكون بها جَارَه ويُجيره. كما تعني الإعتكاف في المسجد، ويقال أيضا جاور المدينة أو مكة.[1] والجَارُ هو الذي يجاورك، ويقال: "جَاوَرَ الرجل مُجَاوَرَةً وجِوَاراً وجُوَاراً والكسر أفصح،[2] والمجاورة هنا تعني الإعتكاف في المسجد، وفي السنة أن النبي ﷺ كان يُجَاوِرُ بحراءٍ في العشر الأواخر من رمضان أي يعتكف.[3]

ب- المجاورة اصطلاحا:

المجاورة في هذا الموضع تطلق على الإقامة في مكة أو المدينة المنورة مطلقا في مكة والمدينة، فيقال لأهل مكة جيران البيت، ومتى حل الغريب بهذه الدار صار مجاوراً،[4] إذ يراد بها "المقام مطلقا غير ملتزم بشروط الاعتكاف الشرعي"،[5] ولهذا فإن الجوار يعني أيضا البقاء فى مكة المكرمة والمدينة المنورة بجوار الحرمين حسبما يشاء المجاور، ويباشر حياته اليومية العادية دون مانع، وينتهي بخروجه من هاتين المدينتين أو بالوفاة. وعرفت المجاورة بهذا المصطلح منذ العهد الإسلامي الأول حيث كان المسلمون يجاورون في الحرمين رغبة في العبادة والاعتكاف فيهما، وقد زاد انتشار المجاورة في العهد المملوكي في أرض الحرمين الشريفين، وهو ما شجع على المضي قدما في المجاورة في العهد العثماني وذلك لتوافر

---

[1] المعجم الوسيط، ج2، سبق ذكره، ص146.

[2] ابن منظور، ج2، سبق ذكره، ص414.

[3] نفسه، ص416.

[4] التجيني بن عيسى، سبق ذكره، ص22.

[5] ابن منظور، ج2، سبق ذكره، ص416.

الراحة والأمن والاستقرار في إقليم الحجاز في وقت أخذت فيه بعض البلاد الإسلامية وخاصة في القرن الثالث عشر الهجري / التاسع عشر الميلادي تعاني من ضيق العيش وتكالب الأعداء.[1]

2- دوافع الجوار:

يشار في هذا الصدد إلى كثرة أعداد المجاورين من المغاربة في مكة والمدينة المنورة خلال العهد العثماني، بالرغم من تفضيلهم المجاورة فى المدينة المنورة، نظرا لإنتماء الغالبية منهم للمذهب المالكي الذي يرى تفضيل المدينة المنورة على مكة المكرمة استنادا إلى ما ورد عن الرسول ﷺ من أحاديث في فضل المدينة والدعاء لها بالبركة وطلب الشفاعة. وسنذكر فيما يلي الأسباب التي دفعت بعدد كبير من المسلمين عامة والمغاربة على وجه الخصوص للمجاورة في بلاد الحرمين الشريفين:

أ- الدافع الديني:

فرض الله تعالى الحج على المسلمين بشرط القدرة على توفير الزّاد والرّاحلة فقال تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾[2]. كما روي عن الرسول ﷺ قوله في فضل مكة: ((من أدرك رمضان بمكة فصام وقام منه ما تيسر له كتب الله له مئة ألف شهر فيما سواها، وكتب الله له بكل يوم عتق رقبة وكل يوم حملا فرس في سبيل الله، وفي كل يوم حسنة، وفي كل ليلة حسنة)). وتَدَعمَ ذلك الشوق بزيارة المدينة المنورة والروضة المطهرة وقبر النبي ﷺ، وجاء في ذلك ما يرغب المسلمين عليه، فروي عنه ﷺ قوله في فضل المدينة: ((إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها، وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، وإني دعوت في صاعها ومدها بمثلي ما دعا به إبراهيم لأهل مكة)). كما روي عنه ﷺ قوله في فضل الصلاة بالمسجد النبوي الشريف: ((صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة أو كألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا أن يكون المسجد الحرام)). وروي عنه ﷺ قوله: ((ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة)).[3]

---

[1] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص285.

2 السورة الحج: الآية 27.

[3] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص ص286-287.



وتلبية لنداء الله عز وجل فقد تكبد المغاربة السفر الطويل والشاق حتى وصلوا إلى بلاد الحرمين الشريفين لأداء الركن الخامس من أركان الإسلام وزيارة النبي الكريم ﷺ،[1] فمنهم من جاور لموسم الحج ومنهم من جاور سنينا عديدة، وبقي هذا الشعور يراود المغاربة وتهفو قلوبهم إليه.

ب- الدافع العلمي:

اقترن الحج بطلب العلم لدى العديد من النخب العلمية الذين قدموا إلى مكة المكرمة حيث تحقق التلازم الوثيق بين حج العلماء وطلب العلم، ودليل ذلك ما جاء في عدة عبارات دالة على ذلك مثل: " حج وطلب العلم" أو "جاور بمكة وجالس علماء الحرم" أو " حج ولقي مشائخ الحرمين واستفاد منهم"،[2] وهذا كله راجع إلى ما تحظى به المدينتان المقدستان من تجمع إسلامي كبير في المواسم الدينية وخصوصا فترة الحج، حيث إلتقى فيهما عدد كبير من العلماء الذين كانوا يتبادلون المناقشات العلمية ويلقون الدروس الدينية، ويقدمون الإجازات العلمية، كما يحصلون هم أيضا على إجازات من العلماء القادمين إليهما أو المجاورين بهما، ولهذا فقد حرص الكثير من علماء المسلمين على المجاورة بالحرمين الشريفين لتوافر المناخ العلمي الذي يعمل على إنعاش الحياة العلمية في العالم الإسلامي. [3]

وقد رغب العلماء وطلبة العلم المغاربة في التوجه إلى مكة والمدينة المنورة والمجاورة بهما، وذلك للإطلاع على الإتجاهات العلمية والفكرية لدى علماء المدينة المنورة، نظرا لأن المذهب المالكي هو الرائج في بلدان المغرب، وهو مذهب أهل المدينة. بالإضافة إلى الحصول على الإجازة العلمية من علماء المدينة المنورة، أو من عاشفيها من المجاورين، والإحتكاك بينهم وبين العلماء الذين يأتون من المشرق الإسلامي في مواسم الحج أو المجاورون منهم.[4]

---

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص14.

[2] مولاي الحسن الحيان، **الجوار في الحرم المكي وأثره في نشر العلم والمعرفة (مجاورو المغرب الأقصى نموذجا)**، مجلة الواضحة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- دار الحديث الحسنية للدراسات الإسلامية العليا، الرباط، ع 4، 2006، ص346.

[3] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص ص288-289.

[4] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص14.

ج- الدافع السياسي:

لجأ الكثير من المسلمين إلى الحرمين الشريفين رغبة في البعد عن الفتن والخلافات السياسية التي مر بها بلادهم، ولذلك فإن العامل السياسي والأمني في بلاد المغاربة كان أهم دافع لهم للهجرة والإستقرار في مكة والمدينة المنورة – وخاصة العلماء منهم – بداية من أواخر القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، حين ما حدثت تغيرات عظيمة في شبه جزيرة إيبريا مرورا بسقوط غرناطة واحتلال الإيبان والبرتغاليين لسواحل بلاد المغرب، ووصولا إلى إحتلال الجزائر ثم تونس وطرابلس والمغرب الأقصى وبلاد شنقيط من طرف الإستعمار الأوربي خلال القرنين ثالث عشر والرابع عشر الهجري/ التاسع عشر والعشرين ميلاد، وهذا ما دفع بالمغاربة عموما للهجرة إلى بلاد الحرمين الشريفين، حيث وجدوا فيها الأمن والاستقرار بعيدا عن المشكلات السياسية والأمنية التي مكانت تعصف ببلادهم، ناهيك عن الصراعات الداخلية والصراع على السلطة خاصة في ظل وجود الأسر الحاكمة في المغرب الأقصى[1] وتونس وطرابلس، وصراع الطبقة الحاكمة في الجزائر على السلطة.[2]

د- الدافع الإقتصادي:

يعد هذا الدافع من العوامل المساعدة على الجوار في الحرمين الشريفين، ذلك أن منطقة الحرمين الشريفين كانت منطقة آمنة وسوقا تجاريا كبيراً، نظرا لوجود أعداد كبيرة من المسلمين القادمين للحج، أو العمرة، حيث تعد التجارة فيها مكسبا يحقق للتاجر الكثير من الفائدة،[3] فراجت بضائع ومنتجات أهل المغرب من الطرابيش والملابس وغيرها من المنتجات التي يرغب المغاربة في تصريفها وتسويقها في بلاد المشرق عامة والحجاز خاصة، حيث أن عائدات التجارة تدر أرباحا عظيمة.[4]

وقد حرصت بعض البلاد الإسلامية على إرسال إعانات وعائدات الأوقاف وأوقاف منقولة لفقراء الحرمين الشريفين والمجاورين بهما، مما شكل موردا من موارد الرزق لهذه الفئات، وشجع عددا

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص18-19.
[2] نفسه، ص23.
[3] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص288.
[4] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص23.

من الـطبقـات المتوسطة والفقيرة على البقاء فترات مختلفة في جوار الحـرمين الشريفين حيث يتوافر لهم السكن في الأربطة الموقوفة، إلى جانب الأموال التي تصلهم والتي تنفق في منطقة الحـــرمين الشريفين، فتخفف على المجاورين فيهما أعباء المعيشة،[1] خصوصا وأن بلدان المغرب قد شهدت مجاعات كانت سببا في رحيل المغاربة إلى المدينة المنورة على وجه التحديد.[2]

[1] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص288.

[2] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص23-24.



المبحث الثالث: دور المجاورين المغاربة في الحياة السياسية والإقتصادية في بلاد الحرمين.

1- دور المجاورين المغاربة في الحياة السياسية في مكة والمدينة المنورة.

تحدثنا سابقا عن تفضيل المغاربة للمدينة المنورة وما يربطهم بها من علاقات مذهبية، ولذلك فقد كان للمغاربة وجود سياسي مؤثر وقوي شاركوا من خلاله في الحياة السياسية وما يرتبط بها من مناصب عسكرية وقضائية، وشاركوا في في الاحداث السياسية بصورة لافتة للنظر، وبالرغم من ان المغاربة كانوا طائفة قوية الشأن فإنهم لم يشاركوا في الأحداث كطائفة في الغالب وإنما كانت مشاركاتهم تبعا لوظائفهم ومهامهم. وقد دعم وجود المغاربة في المدينة المنورة بعض المظاهر التي تمثلت في العلاقات السياسية الرسمية بين المغاربة والحجازيين، مما وطد العلاقات السياسية بين الأقطار عن طريق المراسلات بين الأشراف والسلطة الممثلة لكل قطر، وعلاقات المصاهرة التي ربطت بعض المغاربة بالحجازيين، وخاصة عندما يتعلق الأمر بالأسر الحاكمة مثل ما كان حاصلا بين الشريف سرور وإبنة السلطان العلوي محمد بن عبد الله، فتوثقت روابطهما وتواصلهما.[1]

أ- تولي الوظائف السامية:

برز في مكة والمدينة المنورة أعلام كثيرون من المغاربة من الأسر الطرابلسية والتونسية والجزائرية والمغربية الفاسية أوالمراكشية وشنقيطية، ومن أهم الأسر أسرة آل بري، آل الدراوي، وآل الطيار، الكتاني، الجزائري والشنقيطي...الخ، وكان لهذه الأسر دور في واقع المجتمع الحجازي، حيث تقلدوا عدة وظائف عرفوا بها بين إخوانهم، كما كان لبعضهم مخصصات من عائدات الأوقاف المغاربية، زمن أمثلة تلك الوظائف القضاء والوظائف المدنية والعسكرية. وفيما يلي سنحاول إبراز مجموعة من الشخصيات نذكر منهم:

- الحاج محمد الدراوي: قابض الصرر والمعلوم وكاتب السادة الأغوات، كان رجلًا كاملًا وكان صاحب ثروة، أنشأ عدة حدائق بجزع الصدقة، توفي سنة 1140هـ/1727م.[2]

---

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص45-49.

[2] عبد الرحمن الانصاري، تحفة المحبين والأصحاب في معرفة ما للمدينة من الأنساب، تح: محمد العروسي المطوي، مكتبة العتيقة، تونس، 1970، ط1، ص224.

- الحاج إبراهيم بن عمر الدراوي: وكان من أحسن المجاورين قدم المدينة المنورة سنة 1140هـ/ 1727م، وتولى مشيخة طائفة المغاربة ونظارة أوقافهم مدة طويلة إلى أن توفي.[1]
- الحاج أحمد التاجوري المغربي المالكي: دخل في أوجاق النوبجية وصار مشدًا بالحجرة المطهرة النبوية.[2]
- الشيخ أحمد المغربي المالكي الفرياني من بيت البري: قدم المدينة المنورة في حدود سنة 900هـ/1495م، وتولى بها قضاء المالكية، وكان عالما فاضلًا صاحب ثروة، وتوفي بها في حدود سنة 970هـ/1562م وله من العمر مائة سنة.[3]
- الشيخ عبد القادر أحمد المغربي المالكي: عرف بالقاضي عبد القادر بن القاضي أحمد المغربي المالكي، تولى قضاء المالكية مثل أبيه.[4]
- السيد عيسى بن محمد الادريسي المغربي الفاسي: قدم المدينة المنورة في سنة 1070هـ/ 1659م، وتولى نظارة العمارة المعروفة بالخاصيكية، فقام بها أحسن قيام مدة من الأعوام وكان صاحب ثروة عظيمة وإشترى الدار الكبرى التي لا نظير لها بخط الساحة ووقفها على أولاده.[5]
- أحمد بن عبد البر بن القاضي: ترقت به الأحوال إلى أن صار أمين بيت المال الشريفي، وكان صاحب ثروة وعقارات كثيرة بالمدينة المنورة.[6]

ب- المشاركة في الصراعات السياسية والأمنية:

شهدت المدينة المنورة عدة مرات من الفترة المدروسة صراعات وخلافات وإختلالات أمنية شارك فيها المغاربة على إعتبار مناصبهم السياسية أو كجزء من المجتمع الحجازي الذي يعيشون فيه ويتأثرون بتغيراته السـياسـية والأمنية. ومثال ذلك ما حدث في الصـراع الذي حدث بين رجال القلعة والفرق

---

[1] عبد الرحمان الأنصاري، سبق ذكره، ص224.

[2] نفسه، ص131.

[3] نفسه، ص91

[4] نفسه، ص92.

[5] نفسه، ص ص367-368.

[6] نفسه، ص93.

العسكرية الأخرى سنة 1127هـ/1715م، أين وقعت خلافات بين الطرفين مما دفع بالفرق العسكرية لحصار القلعة لمدة ثلاثة عشر يوماً، وحدثت بعض المناوشات بين الطرفين وسقط عدد من الجرحى بعد اقتحام عدد من المهاجمين للقلعة، وكان من بين المهاجمين نائب القاضي الشيخ أحمد الأزهري المغربي الذي عزل فيما بعد بفرمان سلطاني وصودرت أمواله وأخرج من المدينة متوجها إلى مكة حيث تحصل على العفو السلطاني شريطة بقائه في مكة المكرمة إلى أن توفي سنة 1162هـ/1749م، وشاركه في تلك الفتنة الشيخ عبد الله البري المغربي أحد الخطباء في المسجد النبوي.[1]

وفي عام 1132هـ/1719م أيضا هاجم السباهية إحدى الفرق العسكرية الخاصة المتمركزة في المدينة المنورة، وقد كان في الحادثة بعض المغاربة والعربان، وكان نتيجة تلك الأحداث مقتل الحاج محمد الموهوب المغربي أحد أفراد السباهية.[2] وللحديث عن تلك القضايا ودور المغاربة فيها فقد وجد الكثير من أبناء المغاربة في عسكر القلعة وضمن جند السباهية وغيرها من الفرق الإدارية الأخرى، بالإضافة إلى وجود علاقات مصاهرة ونسب بين رجال الدولة والمغاربة مثل المفتي عبد الله أفندي، فوالدته هي السيدة مريم بنت القاضي محمد المغربي، وزوجته هي الشريفة فاطمة المغربية من أسرة والدته أيضا، وشقيق المفتي قد تزوج من فاطمة بنت محمد مولاي المغربي.[3]

وقد كان للعلماء المغاربة دور في الحياة السياسية أيضا، حيث سجل المؤرخون بعض المواقف السياسية التي كان لهم دور في أحداثها، مثل الشيخ محمد بن سليمان الروداني الفاسي الذي كانت له علاقات وطيدة مع حكام الدولة العثمانية والأشراف، ولقب برئيس الحرمين الشريفين حيث كانت له

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص60-62.
[2] نفسه، ص61.
[3] عواطف محمد يوسف نواب، سبق ذكره، ص27.

كلمة مسـموعة في مكة والمدينة المنورة، وكلف بالنظر في أمور الحرمين مدة حتى حتى وفاة الشـريف بركات.[1]

2- دور المجاورين المغاربة في الحياة الإقتصادية في مكة والمدينة المنورة.

لقد أصبح للمغاربة تأثير قوي في أنشطة الاقتصادية في بلاد الحرمين الشريفين، مما دفع العديد منهم للمجاورة في المدينة المنورة وممارسة الزراعة والتجارة والحرف اليدوية التي كانوا يجيدونها، فراجت تجارتهم وأصبح لها معاملون يقتنونها، مما وطد العلاقات بين المغاربة والحجازيين خصوصا وأهل المشرق عموما.

أ- دور المجاورين المغاربة في النشاط الزراعي:

توسع الترابط بين الحجازيين والمغاربة عند استقرار هذه الطائفة المذكورة بالحجاز وامتلاك الأراضي واستصلاحها وفلاحتها،[2] حيث مارس المجاورون المغاربة النشاط الزراعي في المدينة المنورة خاصة نظرا لأن مكة المكرمة لم تعرف بهذا النشاط، بالإضافة إلى أن المغاربة لم يجاوروا بها طويلا، أو أنهم قليلون. ولأن المغاربة في الأصل أهل زراعة، فقد امتلكوا الأراضي الزراعية وحدائق النخيل وعملوا فيها، حيث كانت مزارع المغاربة قريبة في داخل المدينة المنورة مثل حديقة الشـيخ عمر الفاسـي،[3] وقد أنتجت العديد من المنتوجات التي شهدت رواجا في السوق الداخلية وخارج المدينتين.

ويلاحظ أن المغاربة قد أجادوا العمل في النخيل وإنتاج الرطب التي كانت تصدر لمصر والمغرب، حيث كانوا يقومون بزراعة النخيل والتكسب منها، مثل الحاج محمد المشاط المغربي الذي اشتغل بهذا النشاط بعد أن غير نشاطه من التجارة إليه، وكذلك الأمر بالنسبة لعبد الله إبراهيم الشـرقي، الحاج أحمد حجي، والعابد بن عباس السوسي،[4] وعمر بن محمد بن علي بن محمد اللّعبي المغربي الفاسي.[5]

---

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص80-81.

[2] عواطف محمد يوسف نواب، سبق ذكره، ص27.

[3] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص99-100.

[4] نفسه.

[5] عبد الرحمان الأنصاري، سبق ذكره، ص421.

ب- درو المجاورين المغاربة في النشاط التجاري:

عرف عن مكة والمدينة المنورة أنهما ســوق مفتوحة على الكثير من البضــائع التي وجدت مجالا خصبا لترويجها، فوجدت أسـواق محلية، وأسـواق موسمية مرتبطة بهبوب الرياح التي تصـل سـفنها في مواعيد سنوية ثابتة، مثل البضائع الواردة من الهند. وأسواق سنوية مرتبطة بموسم الحج، وتأتي بضائعها من الشمال والشرق والغرب،[1] وكان من بين البضـائع الرائجة ما نقله المغاربة إلى الأسواق السنوية من الطرابيش والملابس وغيرها من المنتجات التي يرغب المغاربة في تصـريفها وتسـويقها في بلاد المشـرق عامة والحجاز خاصة، حيث أن عائدات التجارة تدر أرباحا عظيمة.[2]

وقد أَلِف المغاربة أن ينزلوا أسواق مكة لاقتناء البضـائع والعودة بها إلى أوطانهم في شكل تجارة أو هدايا بعد انقضـاء موسـم شـعائر الحج،[3] حيث أن الحجاج يسـتعجلون النزول من منى ليتمكنو من شـراء الأقمشـة وغيرها من البضـائع، إضـافة إلى أن القوافل لاتخرج من مكة إلا بعد تصـريف ما حملوه وشـراء غيره ليبيعوه بعد عودتهم، << ...حيث عمرت الأسـواق وكثر الإنفاق، وخرجت البضـائع ذوات الأثمان، وصـنوف التجارات، وتزاحم الناس على الشـراء رجاء بركة هذا المكان، في ذلك الزمان وأكثر التجار يقولون: أن من اشـترى شـيئا في منى وجعله في تجارته وجد بركة وظهرت له ثمرته>>[4] ، وذلك لتركز الأسواق الدائمة حول المسجد الحرام في مكة المكرمة وهي ذات نظام محدد بوجود الحوانيت التي تعرض السلع مثل سوق المسعى الذي كان واقعا في جانبي الصفا والمروة، وسوق المدّعى، وسوق باب إبراهيم في الفسحة التي أمام رباط الموفق (رباط المغاربة)، وسوق الشاميين أو الشامي الذي يقع ناحية الباب الذي يلي دار الندوة من جهة باب الزيادة، بالإضافة إلى أسواق متخصصة مثل: سوق البزازين والعطارين عند باب بني شيبة، وسوق النساخين والخطاطين والدقاقين في أجياد، وسوق الليل، وسوق السماكين والبقالين والحذائيين والحمارين واللبانين، وبائعي الجلود والوراقين.[5]

---

[1] عواطف محمد يوسف نواب، سبق ذكره، ص ص254-255.

[2] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص23.

[3] أبو العباس أحمد بن محمد بن ناصر الدرعي، الرحلة الناصرية، تح: عبد الحفيظ ملوكي، ج1، دار السويدي للنشر والتوزيع، أبو ظبي، 2011، ط1، ص457.

[4] نفسه، ص382.

[5] عواطف محمد يوسف نواب، سبق ذكره، ص ص314-322.

وقد وجدت أسر مغاربية اشتهرت التجارة حتى صارت من أعيان التجار مثل: أسرة أبي جيدة، وأسرة حلابة، وأسرة حجي، وغيرهم من المغاربة الذين وفدوا إلى الحجاز واستقروا به، حيث كسبت تلك الأسر سمعة في تجارة عدة منتوجات مثل:

- تجارة البقاوليات: التي اشتهر بها الحاج محمد الغزواني المغربي.
- تجارة الحبوب والغلال: التي اشتغل بها الحاج محمد بن عبد الله المغربي.[1]
- تجارة القماش: التي اشتهر بها بيت القبيطي الأندلسي، والحاج أحمد الدهري المغربي،[2] والشيخ محمد بن عبد الله ميارة،[3] والحاج محمد الغزواني المغربي المراكشي (ت 1160). [4]
- تجارو الخضر والفواكه: اشتغل بها عند الباب المصري محمد بن أبي بكر بن رمضان الغربي الفاسي.[5]
- بيع الجوز: التي اشتغل بها الشبخ محمد الجوزي.[6]

ج- درو المجاورين المغاربة في نشاط الصناعة (الحرف اليدوية):

عرف النشاط الصناعي الحرفي رواجا بسبب ارتباطه بعدة أنشطة أخرى مثل الزراعة: فصنعت المحاريث ةالفؤوس والمناجل والغرابيل والحبال، وصناعة الحلي والنّجارة والنسيج، بالإضافة إلى قدوم عدة أجناس وطوائف كيد عاملة استقرت بالحجاز، ومارست تلك الحرف وبرعت فيها حتى أصبحت ملازمة لهم، ومن بين هذه الطوائف طائفة المغاربة، حيث عملوا على تنشيط الحياة الاقتصادية في الحجازمشاركين إخوتهم المجاورين بمجموعة من الحرف اليدوية اتي اجتهدوا في اتقانها مثل:

---

[1] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص364.

[2] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص113-114.

[3] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص429.

[4] نفسه، ص66.

[5] نفسه، ص248.

[6] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص113-114.

- الصباغة: التي اشتغل بها الحاج أحمد مولاي الفيلالي،[1] حيث اشتغل بها في حانوت خاص به.
- الخياطة: وتشمل الخياطة وصناعة الكوافي البيضاء المنقوشة، وقد اشتهر بتلك الصنعة الشيخ عبد الله الطيب.[2]
- السروجي: أي صانع السروج ومنهم الشيخ محمد بن أحمد الأندلسي[3] والشيخ سعد الشراقي الفرضي.
- السكافة: ممن امتهن صنعة أصلاح الأحذية أحمد بن الحاج محمد بن عبد الله الرصافي (ت1155 هـ)، وواصل ابنه حسين امتهان تلك المهنة.[4]
- صناعة المواد الغذائية: مثل الفول المطبوخ التي عمل بها الشيخ عبد الرحمن التنجري.[5]

---

[1] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص470.

[2] نفسه، ص344.

[3] نفسه، ص66.

[4] نفسه، ص180.

[5] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص117-118.

المبحث الرابع: الأوضاع الإجتماعية للمجاورين المغاربة ودورهم في الحياة الثقافية في بلاد الحرمين.

1- الأوضاع الإجتماعية للمجاورين المغاربة في مكة والمدينة المنورة:

أ- طبقات المجاورين المغاربة في مكة والمدبنة وتفاعلهم الإجتماعي:

تفاعل المغاربة مع المجتمع الحجازي بشـــكل مكنهم من الإندماج، وذلك من خلال حضـــورهم الدائم والمكثف في المدينة المنورة، أو الحضور الموسمي في مكة المكرمة، لكن الأكيد أن المجاورين المغاربة في مكة والمدينة كانوا طبقات مختلفة من حيث المكانة الإحتماعية، فالبعض منهم قد جاء للمدينة فقيرا وأغناه الله مثل: عبد الرحمن المغربي من القيروان الذي أصـــبح من أغنياء المدينة في بداية القرن الرابع عشر هجري/ العشرين ميلادي.[1]

كما برز في الحجاز من المغاربة طبقة العلماء الذين تمتعوا بمركز بارز في المجتمعين المكي والمدني، ومنهم الشـــيخ عمر حمدان الذي كانت له مكانة علمية بارزة وتتلمذ على يديه الكثير من العلماء الذين برزوا فيما بعد ومنهم محمد إبراهيم الختني.[2]

ويلي طبقة العلماء الطبقة المتوســـطة التي ينتمي إليها الحرفيون، الذين كان لهم إســـهام كبير في بعض الصناعات الشائعة مثل صناعة النسيج وصناعة الأحذية وغيرها. كما يعد المطوفون من الطبقة المتوسطة، وقد توارثوا هذه المهنة أبا عن جد، ومنهم علي بن حسن صباغ المطوف في مكة المكرمة في مطلع القرن الرابع عشـــر الهجري / العشـــرين الميلادي. وكذلك يمكن يجعل المزورون في عداد الطبقة المتوسطة.[3]

ويلي الطبقة المتوســـطة طبقة الفقراء الذين يردون وظائف ذات مرتبات متدنية، كأن يشـــتغلوا كفراشـــين...الخ. لكن المجاورين المغاربة قد اندمجوا في المجتمع الحجازي وكانوا يؤدون دورا مهما،

[1] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص297.

[2] نفسه، ص297.

[3] نفسه، ص ص297-298.



وخاصــة في المدينة المنورة،[1] – وهذا ما سـيبرز من خلال الفصــول هذا البحث – حيث أن أوقاف المغاربة ستكون عامل تمكين للمغاربة في مجتمع المدينتين المقدستين، وحلقة ربط بينهم وبين بقية فئات المجتمع، وقد تمثلت هذه الأوقاف في الأربطة والزوايا والكتاتيب والمكتبات ...الخ، وغيرها من الأوقاف العقارية والعلمية والمنقولة، التي أدى من خلالها المجاورون المغاربة دورا مكن من ترقية المجتمع.

ب- عادات وتقاليد المغاربة في مكة والمدينة:

كان انتقال المغاربة إلى الحجاز ومجاورتهم في المدينتين المقدسـتين انفصــال عن الجغرافيا، لكنه في الحقيقة تواصـل ثقافي وحضـاري مميز، حيث نقلوا عادات وتقاليد بقيت راسـخة في معاملاتهم وطريقة لبسهم وأنواع المأكولات التي إشتهروا بها في بلادهم، وطقوسهم الدينية والعرفية في الأعياد والمناسبات، مثل تقاليد الزواج والولادة والطهور...الخ، فأثروا في المجتمع الحجازي وتأثروا به، وحدث بينهم ترابط كبير من خلال المصــاهرة التي ربطت الأجيال ببعضــها البعض، وولدت عادات وتقاليد سـنحاول تسليط الضوء على جزء يسير منها من خلال العناصر التالية:

أولا- المصاهرة بين المغاربة وغيرهم من السكان في مكة ولمدينة:

من مظاهر العلاقات الاجتماعية بين المغاربة وغيرهم المصاهرة، فتبادلوا الزواج بينهم وبين سـاكني مكة والمدينة المنورة، كما سـاعدتهم علاقة المصـاهرة على تأصـيل روابط المودة، وأعطتهم فرصـة ثمينة للتمكين لهم في الوجود والاسـتقرار في المدينتين المقدسـتين، لذلك نجد أنّ المغاربة قد توسـعوا في عقد الصلات الاجتماعية في هذا المجال بينهم وبين الأسر غير المغربية، وتمثلت صورة العلاقات فيما يلي:

- زواج الرجال المجاورين المغاربة من غيرهم: حيث أن كبار رجال المغاربة تزوجوا نساء من أبناء أعيان المدينة المنورة، ومن أولائك: يحي الأزهري الذي تزوج من السـيدة صـالحة من الأسـر القشـاشـية. وزواج أبو اللطف محمد البري سـنة 1170هـ/1756م من السـيدة فاطمة بنت محمد أفندي

[1] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص ص298-299.



شـــيخي زادة، وهي واحدة من بنات أحد كبار أعيان المدينة المنورة خلال القرن الثاني عشـــر.[1] وتزوج الحاج محمد الموهوب المغربي من حفصة بنت الخواجة حمودي الشامي.[2]

كما صـاهر رجال المغاربة بعض الأتراك فالشـيخ محمد حلابة المغربي يتزوج من بنت السـيد إبراهيم أفندي البلطجي واسمها السيدة عائشـة، كما تزوج المغاربة من عند المكيين، فالسيد أحمد التاجوري تزوج من فاطمة بنت عبد الله السقروي، وتزوج الشيخ علي الدقاق من السيدة حفصة بنت حسـن بن عبد الرحمن السـجادجي، ثم تزوج بعد وفاتها من السـيدة أم الفرج وينجب منها ولده الوحيد عثمان بن حسن قصارة وهي شقيقتها. وكذلك صاهر التجار المغاربة علماء المدينة فالتاجر عبد الحق الحريشي المغربي تزوج من السيدة فاطمة بنت الشيخ محمد الخصاصي، وهو من أسرة الحريشي المشهورة.[3]

وصـاهر العلماء المغاربة إخوانهم من غير المغاربة من أقرانهم العلماء، فالشـيخ أحمد بن صـالح الخطيب بالمسجد النبوي زَوَجَ ابنته من الخطيب أبي اللطف البري وأنجب منها ولده الوحيد الشيخ محمد البري الخطيب، وتزوج عمر بن علي اللعبي المغربي من السيدة فاطمة بنت أحمد قاشقجي.[4]

- تزوِيج المغربيات من المجاورين لغيرهم: إنّ أكثر من ارتبط بالزواج من مغربيات الذين ينتمون إلى الطبقة الحاكمة، وهو ما يعطي تصوراً عن وضع المغاربة وعلاقاتهم مع الأشراف.[5] ومن أهم الأمثلة على ذلك الشيخ قاسـم الرفاعي الذي تزوج من بنت الحاج محمد لعبي وأنجب منها: عمر، علي، عثمان، حسـن، آمنة وحفصـة.[6]وكذلك الأمر في تزويج المغربيات مع من يعملون داخل الأوجاق

---

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص160.

[2] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص452.

[3] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص160.

[4] نفسه، ص161.

[5] نفسه.

[6] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص421.

العسكرية، مثل السيدة فاطمة بنت الحاج محمد المغربي ميارة التي تزوجها من محمد أفندي الركوبلّي وولدت له عبد الرحمن.[1]

وقد زوج المغاربة بناتهم للعلماء مثل: الشـــيخ محمد بن عبد الرســـول البرزنجي أحد العلماء الكبار وأحد الخطباء البارعين الذي تزوج من إبنة الخواجة محمد علي المغربي،[2] وهذا ما يؤكد أنّ الخلاف المذهبي عند أهل السُـنة لم يكن يدفع بالخلافات إلى التعقيد والتباعد، وإنّما أعطى صـورة لمدى التواصل القوي بين الطوائف أو الجاليات الإسلامية من مختلف الأقاليم الإسلامية.[3]

ثانيا– عادات الزواج:

فمن عادات الزواج عند المغاربة أن على والد الفتاة ابتداءً أن يعرضـــها أوّلا على أولاد أخوته وأخواته إن كانوا كفئاً لها، وإذا لم يتم الزواج بمن عرضـــت الفتاة عليهم، ولم تكن هناك موافقة على الزوج المتقدم من أبناء عمها وعماتها فعليهم أن يبحثوا عن زوج جديد يتمتع بالكفاءة التي تمثل – كافة الصـفات الطيبة – الشـروط المطلوبة في زوج الإبنة، ومنها السـخاء في العطاء، والشـجاعة، والشهرة في الحسب والنسب والأصل.[4]

وبعد أن يحوز الطالب الذي توفرت فيه الشروط على موافقة والد الفتاة وأقربائها، عليه أن يرسل إليها وإلى أهلها الهدايا والعطايا التي تتلاءم مع مكانة عائلته، أو قبيلته التي ينتمي إليها، وبعد الموافقة يقدم العريس المهر، وهو عادة عبارة ســجادة كبيرة، وســوارين من الذهب، وطاقمين من الألبســة، ومقدار من الإبل والخراف. وذلك إذا كان العريس غنيّاً، أمّا إذا كان العريس المتقدم فقيراً، فيكتفي بتقديم أسـورتين فضـيتين، وطاقم من الألبسـة المصـنوعة من القماش الأسـود، وإذا كان والد الفتاة من الأغنياء فعليه أن يرسل مع ابنته عند ذهابها إلى بيت الزوجية عددا كبيراً من الإبل والأغنام، كما يرسل معها نفراً من الجواري لخدمتها.[5]

---

[1] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص421.

[2] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص161.

[3] نفسه، ص ص161-162.

[4] نفسه، ص150.

[5] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص150-151.

أما الزفاف فيتم باستحضار المهر في صندوق من فضة، به ورقة كتب فيها مقدار المهر وقيمة الجارية التي يشتريها والد الزوج لتستخدمها، ويقدم مع المهر ملابس حريرية للزوجة مشغولة بالفضة و التلي، وفي الغالب فإنّ الزفاف يكون بعد سنة من هذه الحفلة حتى يتمكن والد العروسة من إعداد الأثاث لمنزل الزوجية وفرشه، وتقام وليمة في منزل الزوج يوم نقل الجهاز يدعى إليها أقارب العروسين والأصحاب، ويدفع الزوج أجر الحمّالين، وفي حفل حمل الجهاز يُعيّن يوم الدخول، ويوم الدخول عادة يوم الاثنين أو الجمعة ، وبعد نقل الجهاز بأسبوع تزف العروس وقت السحر إلى منزل زوجها في عربة، وحين تصل تزف مع زوجها داخل المنزل بحضور جمع من النساء يحملون الشموع ثمّ يدخل بها المخدع، فإذا ما أشرقت الشمس خرج الزوج إلى منزل العروس يتغذى فيه، ثمّ يرجع إلى زوجه ولا يُباح للزوجة أن تخرج من المنزل إلاّ بعد سنة وربما ستة أشهر، وتقام الولائم للرجال والنساء ليلة الزفاف وليلتين قبلها وليلة بعدها، ويكون ذلك بعد نقل الجهاز.[1]

ثالثا- عادات الجنائز والعزاء:

وأمّا عن وصف أحوال قاطني المدينة من المغاربة عند حدوث الوفاة، فإنّ الميت إذا فاضت روحه لا يرفع الناس صوتاً ولا يشقون جيباً و لا تنوح نائحة ، ولكن تبكي العين ويحزن القلب، ولا يقولون ما يغضب الرب، ولا تتبع امرأة جنازة، فيسار بالميت إلى البقيع بعد الصلاة عليه عادة في الحرم النبوي الشريف فيدفن في حفره -لحد- عميقة عمقاً كافياً لأقل من أرشين ونصف أرشين — حيث يساوي الأرشين واحدا سبعين سنتيمتراً- ولا وجود في المدينة لعادة جلب الموتى من غير أهل المدينة، وقد جرت عادتهم أنّ الميت بعد أن يُوارى في التراب يقف أهل الميت فيستغفرون له ثمّ يعيدون الكرة ثمّ يرجعون إلى منزله، ويحضرون إليه ثلاث ليال ثلاثة ليقرؤون القرآن ويهدوه إلى روح الميت ويستغفرون له، ويقدم أهل الميت لكل قادم إليهم جزءاً يتلو فيه القرآن لمن كان يحسن التلاوة منهم.[2]

---

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص151-152.

[2] نفسه، ص152.

2- دور المجاورين المغاربة في الحياة الثقافية في بلاد الحرمين:

أ- المشاركة في حلقات العلم:

شارك المغاربة بشكل عام كأفراد بالتدريس في حلقات العلم داخل الحرمين الشريفين، فكانت لهم حلقات باهرة في شتى العلوم والفنون وخاصة في الفقه المالكي، والقراءات، والتفسير، والحديث، وعلوم اللغة العربية. ومن أشهر حلقات العلم التي قام بها العلماء المغاربة في المسجد النبوي الشريف:

- حَلْقَةُ الشّيخ محمد الطالب التاودي[1]: كان مدرسا للفقة، وكان يقرأ في بداية حياته للطلاب في وجود أستاذه الشيخ أحمد بن عبد العزيز السلجماسي، حيث كان معيدا للدراسة في بداية حياته العلمية في المدينة المنورة.[2]
- حَلْقَةُ الشّيخ أبي عبد الله التونسي: الذي كان يدرس فيها حديث الأربعين النووية.[3]
- حَلْقَةُ الشّيخ علي السقاط المغربي[4]: حيث كان يدرس فيها كتاب الموطأ للإمام مالك بن أنس.[5]
- حَلْقَةُ الشّيخ أحمد الإدريسي المغربي: وكان يقرأ فيها كتاب الجامع الصحيح للإمام البخاري.[6]
- حَلْقَةُ الشّيخ عبد القادر المشاط: مدرس في الحرم المكي.[7]

---

[1] هو محمد التاودي بن الطالب -ويقال محمد الطالب- بن محمد بن علي، ابن سودة المري الفاسي، أبو عبد الله. من مواليد 1111هـ/1807م. فقيه المالكية في عصره، من أهل فاس، أخذ عن مشيختها. حج سنة 1181 هـ فدرس بالأزهر الشريف بالقاهرة وبالحرمين الشريفين في الحجاز، وعاد فكانت له رياسة العلم بفاس والمغرب كله، توفي بفاس سنة1209هـ/1794م. (أنظر: عادل نويهض، معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، ج2، مؤسسة نويهض الثقافية، 1983، ط1، ص ص796-797).

[2] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص174.

[3] نفسه، ص173.

[4] هو علي بن محمد بن علي بن العربي السقاط. فقيه مالكي، من أهل فارس، نزل بمصر، ثم انتقل إلى الحجاز وجاور بمكة. توفي سنة 1183هـ/1769م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج5، سبق ذكره، ص16).

[5] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص173.

[6] نفسه.

[7] آمال رمضان عبد الحميد صديق، الحياة العلمية في مكة المكرمة1115 /1334هـ،1916/1703م، مج2، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، مكة المكرمة، 1432هـ، ص 821.



- حَلْقَةُ الشّـيخ أبو شـعيب الدكالي[1]: إمام الحرم المكي ومفتي في علوم الحديث والسـنة والفقه، ومتمكنا في علوم اللغة العربية.[2]
- حَلْقَةُ الشّـيخ حسـن اليوسـي[3]: من أبرز الفقهاء المغاربة الذين عقدوا حلقة علمية في رحاب المسجد النبوي الشريف.[4]

– حَلْقَةُ الشّيخ محمد الفاسي: حيث قرأ في الروضة مسند الإمام أحمد وأئمة في ست وخمسين مجلساً.[5]

ب- الإجازة العلمية:

عرفت الإجازة العلمية تطورا كبيرا منذ ظهورها إلى العهد العثماني، وقد اعتبرها الدكتور أبو القاسم سعد الله بأنها "شهادة الكفاءة" التي يستحق بها الـمُجازُ لقب الشيخ أو الأستاذ في العلوم المجاز فيها،[6] وأفرزت تبعا لذلك أنواعا جديدة، وبرزت في صور أشكال عديدة، ويمكن الاصطلاح

[1] هو أبو شعيب بن عبد الرحمن الصديقي الدكالي. من مواليد سنة 1295هـ/1879م. وزير من العلماء والأدباء، هو أول من أحيا الروح السلفية، من المتأخرين، في المغرب، من عشيرة (الصديقات) بقاف معقودة، من (أولاد عمرو) إحدى قبائل (دكالة) ولد في منازل قبيلته. وتعلم في القرويين، بفاس، ورحل إلى مصر سنة 1314 هـ فجاور في الأزهر نحو ست سنوات. وسافر إلى مكة، فكان نديم الشريف عون الرفيق، وإمام الحرم وخطيبه. وبعد الدستور العثماني، رجع الى المغرب فتقرب من السلطان عبد الحفيظ، وولي القضاء بمراكش ثم وزارة سنة 1330هـ، ثم استعفى وانقطع للتدريس في مدينة الرباط، كتب "شرحا للمقامات الحريرية". توفي سنة 1357هـ/1938م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج3، سبق ذكره، ص167).

[2] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص172-174.

[3] هو الحسن بن مسعود بن محمد، أبو علي، نور الدين اليوسي. من مواليد سنة 1040هـ/1630م. فقيه مالكي أديب، يُنعت بغزالي عصره. من بني يوسي بالمغرب الأقصى. تعلم بالزواية الدلائية، وتنقل في الأمصار، فأخذ عن علماء سجلماسة ودرعة وسوس ومراكش ودكالة، وقد حج ودرس بالحرم النبوي، ثم واستقر بفاس مدرّسا، وحج، وعاد إلى بادية المغرب فمات في قبيلته، ودفن في (تمزرنت). من كتبه "المحاضرات" في الأدب، و"منح الملك الوهاب فيما استشكله بعض الأصحاب من السنة والكتاب"، و"قانون أحكام العلم" و"زهر الأكم في الأمثال والحكم" لوم يكمله. توفي سنة 1102هـ/1691. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج2، سبق ذكره، ص223).

[4] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص174.

[5] نفسه.

[6] أبوالقاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ،1998، ط1 ص39.

عليها بأنها: "إذن من شيخ لطالب علم أو عالم آخر في رواية الحديث الشريف أو الفقه أو التاريخ، أو غيرها من العلوم، أو هي إذن في تولي منصب ما كالفتوى والتدريس وغيره"[1]. وعن طريق الإجازة أمكن نقل التراث الإسلامي من بلاد المغرب إلى مكة والمدينة المنورة عن طريق كبار العلماء المغاربة الذين وفدوا إلى الحجاز، فأدوا فريضة الحج، واستقروا بعد ذلك في إحدى المدينتين المقدستين، ثمّ انطلقوا في نقل علومهم وإجازة أبناء الحجاز ومن وفد إليهم من مغارب الأرض ومشارقها.[2]

وقد دبت الحركة العلمية في مكة والمدينة المنورة أثناء الحكم العثماني لها، حيث أن الأقطار المشرقية والمغاربية تقريبا كانت خاضعة للحكم العثماني من الجزائر إلى الحجاز دون انقطاع جغرافي، وهذا ما حفز على التواصل العلمي والحضاري، وشجع على أن يكون من بين أسباب الرحلة إلى المشرق طلب العلم ونشره، ومن هنا توسع العمل بالإجازة بجميع أنواعها، قد كان مكة المكرمة مركزا مهما من مراكز العلم في عهد الدولة العثمانية، وكثر الوافدون عليها، وازداد عدد العلماء الذين طاب لهم المجاورة ببيت الله الحرام، وأصبحوا عامل جذب لطبة العلم الذين يتعطشون لطلب العلم من منابعه، فكثرت حلق التدريس في المسجد الحرام، وبنيت المدارس مثل "المدرسة المرادية" التي أسسها السلطان مراد الثالث (982-1003هـ/1574-1595)، ومدارس السلطان سليمان (926-974هـ/ 1520-1566م) الذي أمر سنة 972هـ/ 1564م بانشاء أربع مدارس في الجهة الجنوبية للمسجد الحرام، يدرس في كل واحد منها أحد المذاهب الأربعة، وكانت المدرسة السليمانية المالكية أرقاها.[3]

وسنتطرق في عجالة إلى بعض النماذج من العلماء المغاربة المجاورين الذين أجازوا غيرهم وكان لهم دور في الحياة العلمية وإثرائها بين العلماء وطلبة العلم في مكة والمدينة المنورة، ونذكر منهم:

- الشيخ أحمد المقري: إجازة خطيب الحرم المكي الشيخ تاج الدين المالكي المكي بمؤلفاته ومروياته بعد أن قرأ بعض المتون منها صدرا من الموطأ في مكة المكرمة.[4]

---

[1] فوزية لزغم، الإجازة العلمية لعلماء الجزائر العثمانية، دار سنجاق الدين للكتاب، الجزائر، 2009، د ط، ص19.

[2] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص182-183.

[3] لزغم فوزية، سبق ذكره، ص268.

[4] نفسه، ص284.

- الشيخ يحي الشاوي: إجازة الشيخ محمد أمين المُحبّي صاحب مؤلف "خلاصة الأثر"، ومحمد بن زين الدين الكفيري في مكة المكرمة.[1]
- الشيخ أحمد بن عمار: إجازة الشيخ عبد الوهب المكي الهندي، والشيخ محمد خليل المرادي مفتي الشام سنة 1205 في مكة المكرمة.[2]
- الشيخ ابن الطيب الفاسي: إجازة الشيخ أحمد بن إسماعيل العجلوني وشقيقه أبي الهدى العجلوني في علم الحديث في المدينة المنورة.
- الشيخ علي بن محمد العربي السقاط المغربي: نزيل المدينة المنورة إلى الشيخ عبد الله محمد المدني في المدينة المنورة.

ج- التأليف:

تصدر عدة علماء مغاربة للتأليف حتى بلغت مصنفات بعضهم العشرات، وهذا ما يحتاج إلى مراجع وكتب إضافة إلى كتب التدريس، فإحتوت مكتباتهم على مخطوطات وكتب كان للوقف أثر كبير في تكوينها وتزويدها بالنوادر، حيث أنه أهدي لمكتبة الحرمين أكثر الكتب من المكتبات الخاصة دون سواها من المكتبات،[3] وفتحت المكتبات الخاصة لطلبة العلم لأنهم يحتاجون إلى الكتب للدراسة والقراءة فيها وحفظ متونها وإستظهارها عند العلماء في حلقات الدرس، وشهدت مكة المكرمة والمدينة نشاطا كبيراً في هذا المجال، وهو ما سنذكر أمثلة منهم من خلال ذكر المؤلف ومؤلفاته كما يلي:

- الشيخ محمد بن محمد الطيب المغربي الفاسي اللغوي (ت 1170هـ): من مؤلفاته "شرح 'نظم الفصيح" في مجلدين و "شرح على كفاية المتحفظ ونهاية التلفظ " و"حاشية على الاقتراح"، و"شرح

---

[1] أبوالقاسم سعد الله، سبق ذكره، ص226.

[2] نفسه ص48.

[3] آمال رمضان عبد الحميد صديق، سبق ذكره، ص ص802-803.

كافية ابن مالك"، وشرح "شواهد الكشاف".[1]

- الشيخ علي بن أحمد الحُرَيْشِي المالكي المغربي الفارسي (ت1142هـ): من مؤلفاته " شرح الشفاء " في ثلاث مجلدات كبار، و" شرح الموطأ" في ثماني مجلدات كبار، و"شرح عقيدة السَّفاقسي"، و"شرح مختصر خليل" المالكي في ثماني مجلدات كبار، و"شرح منظومة ابن زكري" في مصطلح الحديث.[2]
- محمد بن علي بن حسين بن إبراهيم بن حسن بن عابد المغربي نسبا، المكي مولدا (ت1367هـ): من مؤلفاته "هداية المنان إلى تهذيب البيان"، و"تهذيب الفروق للقرافي، و"حواش على الاشباه والنظائرللسيوطي"، و"تدريب الطلاب على قواعد الإعراب".[3]

[1] مجهول، تراجم أعيان المدينة المنورة، تح: محمد التونجي، دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، 1984، ط1، ص ص57-58.

[2] نفسه، ص63.

[3] فؤاد بن أحمد عطاء الله، **هداية المنان إلى تهذيب البيان للشيخ محمد علي بن حسين بن إبراهيم المكي المالكي –تقديم وتعريف–**، جامعة الجوف، المملكة العربية السعودية، مج7، ع1، جوان 2020، ص ص95-96.

الفصل الثاني: أوقاف المغاربة العقارية والعلمية في مكة المكرمة.

المبحث الأول: أوقاف المغاربة العقارية ذات الطابع الإجتماعي في مكة.

المبحث الثاني: أوقاف المغاربة العلمية في مكة.

المبحث الثالث: النمط العمراني لأوقاف المغاربة في مكة.

المبحث الرابع: إدارة وتسيير أوقاف المغاربة في مكة.

يرتبط المسلمون برابط ديني وحضاري بينهم وبين مكة المكرمة وبيت الله الحرام، حيث أنهم يحجون إليها من كل فج عميق ليشهدو منافع لهم وليذكروا اسم الله، فنشأت علاقة منذ عهد نبينا محمد ﷺ وإلى اليوم، والمغاربة كغيرهم من الشعوب المسلمة كانوا يتنقلون إلى الحج في ركبهم المعهود منذ العصر الوسيط مرورًا بالفترة االحديثة التي كابدوا فيها ظروفًا صعبة للوصول إلى أرض الحجاز، ثم يقفلون راجعين بعد أن يتموا ركنهم الأكبر، ومنهم من يفضل الاستقرار هنالك لسنة أو سنتين حتى يشهد الحج مرات عديدة، ومنهم من جاور بها طلبًا للثواب والإقتراب من مورد العلم في تلك الفترة، أو هربا من الظروف السياسية والأمنية التي كانت تشهدها بلدان المغارب، مما حتم عليهم الإندماج في المجتمع الجديد والإبقاء على أثر لهم في بلاد الحرم الشريف، فتميزوا كطائفة عرفت في مكة بالمغاربة وبرزت بصمتهم في الجانب الوقفي من خلال أوقافهم العقارية والعلمية، وهو ما سنتطرق إليه من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: أوقاف المغاربة العقارية ذات الطابع الإجتماعي في مكة.

وقف المغاربة عدة أوقاف عقارية ذات طابع خيري في مكة المكرمة خلال العصر الحديث، ذلك أن ظروف الحج في ذلك الزمان كانت تفرض عليهم هذا النمط من الأوقاف، فبالإضافة إلى العامل الديني الذي كان يدعو الحجاج إلى الوقف بهذا النوع من أنواع الأوقاف –وأشهرها–، كانت هنالك عوامل أخرى دافعة إلى ذلك، حيث أن البعض منهم كان يفضل البقاء لسنوات حتى يشهد الحج مرات عديدة، لأنهم يعلمون أن الظروف لا تسمح بذلك، أو أنهم يلجؤون للمجاورة هربًا من الظروف السياسية والإضطرابات الأمنية التي كانت تشهدها بلدان المغارب من جراء هجمات الغزاة والمحتلين.

ولأن إستقرارهم في مكة أمر لابد منه في هذه الحال، فقد لجأوا إلى التحبيس على أنفسهم وغيرهم إن كانوا من ميسوري الحال، أو اللجوء إلى أحباس غيرهم للإتقاء من حر صيف مكة الشديد، مما كون عدة أنواع من الأوقاف العقارية التي تميزت بها مكة عن غيرها من البلدان الأخرى، حيث أن فترة الحج هي فترة التقاء للوفود من كل البقاع المسلمة، إضافة إلى أنه لا توجد في مكة خانات ولا فنادق في ذلك الزمان يأوي الحجاج والمجاورين إن جاؤوا إليها، وهنا نجد المغاربة قد كان لهم نصيب من أوقاف مكة إما واقفين على أنفسهم وذرياتهم، أو على غيرهم ممن يحتاجون للمأوى، أو أنهم يشغلون أوقاف وقفت عليهم وصاروا مستفيدين منها سكنًا واستغلالًا، وهو ما سنحاول حصره من خلال هذه المباحث.



1- الدور الموقوفة:

أ- وقف خناثة بنت البكار[1]:

وقفَتْ خناثة بنت البكار المغافرية - عن طريق وكيلها الشرعي أبو محمد الشرقي الإسحاقي – بتاريخ إستنتاجي ما بين 13-16 من ذي الحجة 1143هـ/ 19-23 جوان 1731م (وهي مدة إقامتها في مكة بعد أداء فريضة الحج) وقفًا خيريًا خاصًا متمثلًا في دار التي كانت قد اشترتها من أبناء العلامة عبد الله بن سالم البصري –عن طريق وكيلها أيضا مرافق أبو محمد الشرقي الإسحاقي الركب المغربي–[2]، ودفع فيها ثمن يقرب من ألف مثقال ذهب مطبوعة.[3]

وقد وقفت الأميرة الدار المذكورة على مجموعة من الطلبة تم تعيينهم لقراءة ختمة من القرآن في كل يوم وكتب لهم بذلك حجج سلمت لهم لإثبات أحقيتهم من ريع الوقف، وعلى من يدرس صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري بالحرم الشريف، وقد عينت ناظرًا على الدار المذكورة للتصرف في مستفادها المذكور، وهو التاجر الحاج الخياط قصارة الفاسي أحد التجار المجاورين بمكة المكرمة، وحرر عقد البيع الشرعي في مكة بحضور القاضي، أما عقد التحبيس فكتب بشهادة عدول مغاربة نظرًا لأن القاضي أو أحد العدول قد طلب مبلغًا ماليًا قدره مائة ريال نظير كتابة عقد البيع فقط، لكن الوكيل إتفق معهم على دفع مبلغ خمسة وعشرين ريالاً.[4]

---

[1] هي خناثة بنت الشيخ البكار بن علي بن عبد الله المغافرية، زوجة السلطان المولى إسماعيل وأم ولده السلطان المولى عبد الله، كانت عالمة ذات رأي ومشورة لزوجها وأبنها وحفيدها، وقد خرجت في رحلة حجية منتصف 1143هـ/1731م مع حفيدها محمد بن السلطان عبد الله بن إسماعيل وزارت المدينة المنورة، وقد أنفقت في الحجاز والبلاد التي دخلتها خلال رحلتها أموالا جليلة وذخائر كثيرة على الأشراف والأعيان والفقراء والمساكين و الضعفاء والغرباء والمجاورين وعادت من رحلتها الحجية في ذو القعدة من عام 1144هـ/1732م، تعرضت للسجن مع حفيدها في عهد السلطان المولى علي بن إسماعيل وبقيت في المغرب إلى أن توفيت في جمادى الأولى 1159هـ/1746م ودفنت بروضة الأشراف بمدينة فاس الجديدة. (أنظر: محمد الضعيف، تاريخ الضعيف (تاريخ الدولة السعيدة)، تح: أحمد العماري، دار المأثورات، الرباط، 1986، د ط، ص115.) و(عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ابن زيدان، إتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس، ج3، مكتبة الثقافة الدينية، رياض، 2008، د ط، ص ص25-34.) و(محمد سيدي الشرقي بن محمد الإسحاقي، رحلة الوزير الإسحاقي الحجازية، تح: محمد الأندلسي، ج1، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 2017، د ط، ص228.)

[2] محمد سيدي الشرقي بن محمد الإسحاقي، ج2، سبق ذكره، ص ص580-581.

[3] عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ابن زيدان، ج3، سبق ذكره، ص32.

[4] محمد سيدي الشرقي بن محمد الإسحاقي، ج2، سبق ذكره، ص ص580-581.

ب- وقف عبد السلام بن مسعود بن أبي جيدة السلاوي[1]:

وقفَ عبد السلام بن مسعود بن أبي جيدة التاجر السلاوي المغربي -عن طريق وكيله الشرعي الحاج عبد الله بن أحمد الجوزي- بتاريخ 15 محرم 1164هـ/ 21 جانفي 1780م وقفًا خيريًا خاصًا متمثلًا في جميع الدار التي كان قد إشتراها -عن طريق وكيله أيضا الحاج عبد الله بن أحمد الجوزي- من ورثة المرحوم أحمد البريك بقيمة ألفين ثمانمائة قرش، حيث وقفها على أبنائه وبعد إنقراضهم فيكون على طائفة المغاربة المقيمين في المدينة المنورة إبتغاء لوجه الله تعالى يوم الجزاء، وقد سجل الوقف حاج عبد الله بن أحمد الجوزي الوكيل الشرعي للتاجر عبد السلام، وأمضى عليه عدد من الشهود منهم أحمد بن محمد زاهد السندي، ومصطفى بن المرحوم أحمد شعيب[2] وغيرهم ممن لم تتضح لنا الوثيقة لقراءة أسمائهم.

ج- وقف بني ميزاب:

وقفَ مجلس شيوخ وأعيان العشائر بوادي ميزاب -المعروف بمجلس عمي سعيد- وقفًا خيريًا خاصًا بتاريخ 21 ذو القعدة 1283هـ / 26 مارس 1867م، دارا متكونة من قاعتين بالإضافة إلى المنافع الشرعية، تقع في أجياد السد في برحة الطفران، حيث تم جمع الأموال من المحسنين من أفراد العشائر وهيئات مدن منطقة وادي ميزاب بالجنوب الجزائري، حيث تم إنابة أحد الأعيان أو أكثر عند قدومهم إلى الحج وقاموا بالإقتناء والوقف خلال موسم الحج في التاريخ المذكور بِإسم النواب الحاضرين في ذلك الزمن.[3]

---

[1] هو عبد السلام بن أبوجيدة المغربي الفاسي، قدم المدينة المنورة مع والده ووالدته مريم بنت أحمد حجي المغربي الفاسي، سنة 1140هـ، وجاوروا بها وكانت حالتهم رثة، إلى أن توفي جدهم من أمهم وورثوا منه، وتحسنت أحوالهم وأصبحوا من جملة التجار، ملك عقارات مثل الدار الكبرى بخط الساحة، وأعقب عبد الله، وعمر، وبنات. (أنظر: عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص155).

[2] المحكمة الشرعية بالمدينة المنورة، حجة وقفية لوقف عبد السلام السلاوي، صادر بتاريخ 15 محرم 1164هـ. (أنظر: أحمد زكي، صالح طاش كندي، موسوعة مكة المكرمة والمدينة المنورة، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، فرع مؤسسة مكة المكرمة والمدينة المنورة، 2010، ط1، ص173).

[3] رسالة من ناظر أوقاف بني ميزاب إلى أستاذ الدكتور حسين عبد العزيز الشافعي ردًا على بعض استفساراته حول الوقف المذكور. (أنظر: حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص301). (أنظر الملحق رقم 05).

وقد كان هذا الوقف من الأوقاف الصغيرة، وقد ذكره الدكتور حسين عبد العزيز شافعي بإسم رباط الجزائريين[1]، لكننا وقفنا على المبنى الحديث للوقف -الذي تم تجديده بعد الاستقلال 1964م كعمارة بالإسمنت المسلح في نفس المكان القديم -[2]، وكان مكتوبًا عليه في لافتة حديثة اللصق "وقف بني ميزاب" نسبة لمن وقف عليهم من أهل قصور بني ميزاب بالجزائر.

إشترط الواقف في الوقفية أن يكون الوقف على "الواردين إلى مكة المكرمة من أجل الحج والعمرة أو الإقامة من أهل مدن منطقة وادي ميزاب بالجنوب الجزائري وهي: غرداية، والقرارة، وبريان، ومليكة، وبني يزقن، وبونورة، والعطف، وورجلان، وفي حالة إنقراض جميع الموقوف عليهم من أهل المنطقة المذكورة بالجزائر-لا سمح الله - فإن هذا العقار الموقوف يؤول أمره إلى الحرمين الشريفين"[3].

أما النظارة – آنذاك- فقد أسندت للشيخ محمد سعيد بن الشيخ صالح كباريتي جاوش الحرم المكي الشريف، وتنتقل من بعده إلى أولاده وأولاد أولاده نسلًا بعد نسل وعقبًا بعد عقب، فإن إنقرضوا يكون النظر للأرشد فالأرشد من أقارب الشيخ محمد سعيد بن الشيخ صالح كباريتي وخلفهم ونسلهم إلى إنقراضهم، فإن آل أمر الوقف إلى الحرمين الشريفين فإن الناظر عليه يصير ناظر أوقاف الحرمين، وقد إنتقلت النظارة بمرور الزمن إلى إبنة الشيخ محمد سعيد المدعوة بدور بمساعدة زوجها السيد محمود قطان.[4]

وقد سمح الواقف للناظر المذكور أن ينتفع بالوقف في إحدى القاعتين – في الوضع القديم- خلال السنة بعد رحيل الحجاج منها، ويفرغها عند وصول الموقوف عليهم.[5]

---

[1] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص95.

[2] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص301.

[3] نفسه، ص302.

[4] نفسه.

[5] نفسه.

د- وقف السلطان المغربي المولى عبد الرحمن بن هشام [1]:

وقفَ السلطان المولى عبد الرحمن بن هشام – عن طريق وكيله الشرعي الحاج محمد بن أحمد الرزيني- بتاريخ 20 ذي الحجة 1274هـ / 01 أوت 1858م، وقفًا خيريًا خاصًا متمثلًا في دار مشتملة على مساكن علوية وسفلية ومرافق ومنافع وحقوق شرعية وحوش، والتي تقع بحارة الشامية بسفح جبل الهندي بمكة، والمحدود شرقًا بالسكة النافذة المصعدة إلى علو جبل الهندى وفيها باب الدار، وغربًا جبل الهندي المذكور، وشمالًا ملك ورثة الشيخ محمد سعيد بن العطار، وجنوبا وقف المرحوم الشيخ إبراهيم بن ياسين الجناعي، وتمام الحد السكة المصعدة إلى علو الجبل المذكور وفيها باب الحوش بما لهذه الدار من الحق والحقوق والفسوح والمرافق والمنافع والأرض والبناء ومجارى الماء والطرق والإستطراقات.[2]

وقد إشترى وكيل السلطان الحاج محمد بن أحمد الرزيني من صالح عبد الغني الدار المعلومة بقدر ألفان وسبعمئة وخمسون ريالًا[3] من جملة ما أرسل من أموال مع أولاده الذين توجهوا إلى الحج[4]، وهم المولى علي والمولى إبراهيم والمولى عبد الله والمولى جعفر وابن عمهم المولى أبو بكر بن عبد الواحد بن محمد بن عبد الله، حيث أوصى أبناءه بما يلي:" وأعلموا أننا عينا عشرين ألف ريال بقصد أن يشتري بها حبس في سبيل الله... عشرة آلاف ريال يشتري بها ما يكون حبسا بمكة".[5]

وقد إشترط الواقف أن يصرف من ريع الوقف بعد أن يؤجر ويعمر ويقسم بالسوية على المؤذنين بالمسجد الحرام بمكة المكرمة وأهل الوظائف بمنابر المسحد الحرام دائمًا أبدًا

---

[1] هو عبد الرحمن بن هشام بن محمد بن عبد الله بن إسماعيل. سلطان مغربي. من مواليد سنة 1204هـ/1789م بفاس، بويع بعد عمه المولى سليمان سنة 1238هـ/1822م. حكم المغرب إلى أن توفي سنة 1276هـ/ 1859م بمكناس (أنظر: عبد الرحمن بن محمد السجلماسى ابن زيدان، ج5، سبق ذكره، ص ص7-331).

[2] نفسه، ص ص154-155.

[3] نفسه.

[4] أبو العباس أحمد بن خالد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى (الدولة العلوية)، ج9، تح: جعفر الناصري ومحمد الناصري، الدار البيضاء، دار الكتاب، 1997، د ط، ص72.

[5] نفسه، ص74.

بالسوية بينهم، وإن تعذر إجراء ريع الوقف على المؤذنين أصحاب الوظائف المذكورين، ولم يمكن إجراء ذلك مطلقًا بوجه ما، فيصرف ريع الوقف على مطلق الفقراء القاطنين ببلد الله الأمين، وأن يكون النظر على الوقف لأحمد أفندي أماصية لي بن عمر شيخ المؤذنين، وإن آل الوقف لمطلق الفقراء بمكة فالنظر لمولانا الحاكم الشرعي يومئذ ينظر عليه من أهل الديانة والأمانة من فيه صلاحية لذلك.[1]

2- الأربطة الموقوفة:

جعلت الأربطة في مكة لسكن المجاورين والأرامل والضعفاء والمنقطعين للعبادة من الرجال والنساء، حيث بلغت الأربطة في مكة أواخر العهد العثماني 156 رباطا[2]، وقد كان للمغاربة دور في هذا المجال حيث وقفوا أربطة أو وقفت عليهم للعيش فيها أو الإنتفاع من غلاتها وإستغلالها كما يحدد في وقفيات وقف الأربطة، فإستفاد منها المجاورون والمنقطعون ومن بين هذه الأربطة نذكر ما يلي:

أ- عبد الرحمن بن أحمد الإدريسي[3]:

وقفَ السيد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن الحسني المكناسي المغربي بعد دخوله لمكة حاجا سنة 1043هـ/1634م وقفا خيريًا خاصًا متمثلًا في أربطة تكون لسكن العتقاء من العبيد والإماء الذين كان يشتريهم بأغلى الأثمان من أسيادهم إذا جاروا عليهم ويعتقهم في سبيل الله،[4] حيث اشترط في وقفية رباطه أن يكون على العتقاء من العبيد والإماء الذين إشتراهم من أسيادهم وأعتقهم في سبيل الله.[5]

---

[1] عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ابن زيدان، ج5، سبق ذكره، ص155.

[2] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص37.

[3] هو الشيخ عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد الادريسي المكناسي الصوفي الحسني المغربي نزيل مكة المكرمة، ولد بمكناسة الزيتون بالمغرب الأقصى سنة 1023ه/1614م، وقد ارتحل في شبابه إلى مصر والشام وبلاد الروم -إستنبول- واجتمع مع السلطان مراد، ثم عاد للحج سنة 1043ه حيث جاور بمكة، ثم رحل إلى اليمن وعاد لمكة مرة أخرى وصار له شأن بين أهلها نظرا لما كان يقوم به من أعمال خيرية بتفقده الفقراء والإحسان إليهم والوقف على العبيد الذين كان يعتقهم، وكرمه اللامحدود، توفي يوم الأربعاء 17 ذو القعدة 1085ه/ 12 فيفري 1675 ودفن حيث أوصى في زاوية السيد سالم شيخان التي اشتراها من أولاده. (أنظر: محمد بن أمين بن فضل الله المحبي، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ج2، ط ح، د ت، ص ص346-349.

[4] محمد بن أمين بن فضل الله المحبي، ج2، سبق ذكره، ص ص346-349.

[5] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص243-244.

ب- رباط على الشحومي[1]:

وقفَ الشيخ علي شحومي الجداوي المغربي الرباط الذي كان واقعًا بحي الشبيكة، وذلك حوالي 1275هـ/1858م حسب ترجيح الدكتور حسين شافعي[2]، ذلك أن الصباغ ذكر أن الرباط وقف في سنة 1279هـ/1862م، في حين أن الواقف كانت وفاته سنة 1275هـ/1858م حسب إفادة الحضراوي، وبالتالي فإن الصباغ رأى الخمسة كأنها تسعة فذكرها على هذا الأساس، والراجح أن يكون تاريخ وفاة الواقف بعد وقف الرباط في نفس السنة.[3]

نُظِيفُ في هذا الباب أن الصَّبَاغْ تطرق إلى أن الشحومي بنى الرباط بعد تعمير سور مقبرة الشبيكة سنة ألف ومائتين وأربع وسبعين 1274هـ/1857م، وبعد بناء محل يغسل فيه الموتى، مما يعني أن ترجيح الدكتور شافعي صحيح[4]، وقد وصف الرباط بأنه رباط عظيم وشاهق ويطل على قبور الشبيكة من واجهته الغربية، وقد إشترط الواقف في وقفية رباطه أن يكون على النساء الأرامل، وذكر الصباغ أنه كان موقوفًا على الحريم العزاب من أهل مكة المشرفة.[5]

ج- رباط عبد الرحمن الفيلالي المغربي:

وقفَ السيد عبد الرحمن بن عمر الفيلالي المغربي بتاريخ 27 جمادى الأول 1310هـ / 17 ديسمبر 1892م وقفا خيريًا خاصًا متمثلًا في رباط يقع – في زقاق الحفرة[6]–بحي الشبيكة، وقد إشترط

---

[1] هو الشيخ علي الشحومي الجداوي، أصل والده من المغاربة، ولد بمصر ونشا بها، واشتغل بالتجارة، وكان كلما جاءته بضاعة لا يبيعها إلا بمكة، فنمت تجارته وكثرت، وكانت له جملة أعمال خيرية، منها: تعمير سور قبور الشبيكة، وبنى مغسلة لموتى الرجال، وأخرى للنساء، وغيرها من الأعمال، توفي سنة 1275هـ/1858م. (أنظر: حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص90.)

[2] نفسه، ص91.

[3] نفسه، ص ص90-91.

[4] محمد بن أحمد بن سالم بن محمد المالكي المكي الصباغ، تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام والمشاعر العظام ومكة والحرم وولاتها الفخام، تح: عبد الملك عبد الله بن دهيش، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، 2004، ط1، ص670.

[5] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص91.

[6] نفسه، ص121. (أنظر أيضا: عبد الله الغازي، مج2، مصدر سبق ذكره، ص392.)

الواقف في وقفية رباطة أن يكون: "على الفقراء من أهل المغرب الجواني[1] ينتفعون به سكنًا فقط، دومًا واستمرارًا". كما اشترط في نظارة الرباط كالتالي: " وشرط النظر عليه أولًا لنفسه، ثم للحاج علي السهلي ثم للحاج محمد السهلي من أهل المغرب الجواني ثم لوصي الحاج على السهلي، ثم يكون النظر عليه لمن يتولى نظارة رباط سيدنا عثمان بن عفان". [2]

د- رباط السلطان المغربي المولى سليمان بن محمد[3] (على أوقاف سيدنا عثمان):

وقفَ سلطان المغرب المولى سليمان بن محمد دارًا تتكون من ثمانية وخمسين غرفة موزعة على طابق أرضي وطابق علوي، وبناؤها قديم جدًا وأسقفها من الخشب وسعف النخيل كان قد تحصل عليها بالمعاوضة، حيث وقفها على المغاربة المجاورين في مكة المكرمة، وكان يوجد في هذه الدار بئر اشتهرت بأن المحمومين يغتسلون بمائها للإستشفاء، وجرت العادة منذ ذلك الوقت أن يقصد الدار طوال السنة – وخاصة في موسم الحج – عدد غفير من المرضى وغيرهم للشراء من ماء البئر لقاء مبلغ زهيد.[4]

وكان ناظر الدار يقوم بجمع المبالغ المحصلة، ويطرح منها ما يخص الصيانة، ثم يوزع الباقي على سكان الدار الفقراء، ولم يكن للحجاج المغاربة علاقة بهذه الدار إلا أنه غالبًا ما كان شاغلوا الدار يتركون غرفهم خلال موسم الحج لفائدة الحجاج بهدف تحقيق الكسب مع أنه لم يكن لشاغلي الدار عائلات في مكة. [5]

---

[1] جاء ذكره عند ابن خلدون عندما سأله تيمور لنك على لسان مترجمه: "فقال: ما معنى الجواني في وصف المغرب فقلت: هو عرف خطابهم معناه الداخلي..." (أنظر: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ج7، دارل الكتب العلمية، بيروت، 2015، ط3، ص545.)، وبالعودة لخريطة المغرب الأقصى فإننا سنجد المنطقة الداخلية في الجنوب الغربي منه هي إقليم تافيلالت الذي تكنى به الواقف حيث أن المنحدر من ذلك الإقليم يسمى فيلالي.

[2] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص121-122.

[3] هو سليمان بن محمد بن عبد الله بن إسماعيل. سلطان مغربي. من مواليد سنة 1180هـ/1760م، بويع بعد وفاة أخيه اليزيد سنة 1206هـ/1791م. كان محبا للعلم وأهله، وقد كانت له تعاليق على الموطأ. مرت فترة حكمه بالثورات والفتن والحروب. توفي سنة 1238ه/ 1822م بمكناس. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج3، سبق ذكره، ص133).

[4] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص225.

[5] نفسه، ص ص225-226

3- وقف المغاربة على أوقاف غيرهم:

أ- وقف محمد بن سليمان الروداني[1] (وقف حوطة كمقبرة بالمعلى):

وقفَ محمد بن محمد بن سليمان مقبرة في المعلى كان قد بناها -وسميت باسمه "مقبرة ابن سليمان"[2] بعد توليه نظارة الحرمين الشريفين سنة 1082هـ/ 1672م، وهي حوطة كبيرة ووقفها كمقبرة وقفًا خيريًا عامًا على الغرباء الفقراء.[3]

ب- وقف محمد بن أحمد بن الجمال البوني المالكي (وقف على البيمارستان[4]):

وقفَ محمد بن أحمد بن الجمال محمد بن الشهاب أحمد بن أحمد البوني المالكي بعض الأماكن على البيمارستان المكي في مرض موته، حيث قدم من المغرب- وأصله من بونة بالشرق الجزائري-،

---

[1] هو محمد بن سليمان الفاسي بن طاهر السوسي الروداني- نسبة إلى مدينة تارودانت قاعدة بلاد السوس الأقصى- المالكي، إمام محدث وعالم في العلم بالمنقول والمعقول من مواليد سنة 1037هـ/1627م بتارودانت، رحل مصر ثم الشام ثم المدينة المنورة حيث جاور بها سنتين حيث درس في المدرسة السمهودية، ثم خرج إلى مكة وجاور بها، وأكب على التصنيف والإقراء سنين عديدة، وأخذ عنه خلق كثير، كما إخترع مزولة وضعها في الحرم المكي بتاريخ 11 ذي القعدة 1079هـ/ 12 أفريل 1669م، سافر سنة 1082هـ/ 1671م إلى عاصمة الخلافة مع مصطفى باشا أخ الوزير أحمد باشا الكبرلي وزير السلطان محمد خان بعد الحج، ثم عاد وتولى نظارة الحرم 27 ذو الحجة 1082هـ/ 25 أفريل 1672م حيث وأصلح أمور الأوقاف، وفي 12 محرم 1087هـ /27 مارس 1676م عزل من نظارة الحرمين الشريفين بعد موت صديقه الوزير الأعظم، وأخرج من مكة إلى المدينة ثم الشام بعد ماكان بينه وبين الشريف سعيد بن بركات ، فواصل التأليف والنظم إلى أن توفي 11ذو القعدة 1094هـ/ 01 نوفمبر 1683 ودفن بالصالحية بالشام. (أنظر: زين الدين دحلان، خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام من زمن سيدنا محمد ﷺ إلى وقتنا هذا بالتمام، تص: أحمد بن زين الدين دحلان، تح: أبو عبد الله محمد حسن محمد إسماعيل الشافعي، مطبوعات أرض الحرمين، د ت، د ط، ص ص172-185.)، (أنظر أيضا: حسن بن علي بن يحي عجيمي، خبايا الزوايا أهل الكرامات والمزايا، قسم المخطوطات، رقم المخطوط: 1136، مكتبة الحرم المكي الشريف، مكة المكرمة، 11 جمادى الأولى 1321هـ، ص ص364-368).

[2] أحمد بن محمد أحمد السباعي، تأريخ مكة (دراسات في السياسة والعلم والاجتماع والعمران)، ج2، الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة العربية السعودية، الرياض، 1999، د ط، ص437.

[3] حسن بن علي بن يحي عجيمي، سبق ذكره، ص366.

[4] وهي كلمة فارسية متكونة من قسمين، (بيمار) تعني مريض و(ستان) وتعني مكان، وهي كلمة دخيلة على العربية معناها مسستشفى أو محل المرضى، ويستعمل عند المؤرخين المغاربة باسم مارستان. (للمزيد أنظر: محمد بن عبد العزيز بن عبد الله، الوقف في الفكر الإسلامي، ج1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1996، ص145. وأنظر أيضا: عبد الله الغازي المكي الحنفي، سبق ذكره ص369).

وهو فقير جدا فقطن الحجاز وترقى ابنه في خدمة الشريف بركات بن أبي نمي بمكة، وتوفي بمكة عام 1017هـ/1608م ودفن بالمعلاة.[1]

[1] أحمد عيسى بك، تاريخ البيمارستانات في الإسلام، دار الرائد العربي، بيروت، 1981، ط2، ص ص264-265.

المبحث الثاني: أوقاف المغاربة العلمية في مكة المكرمة.

إهتم المغاربة في أقطارهم بالعلم وأهله فبرزت حواضر كانت تشد لها الرحال لطلب العلم، خاصة مع إنتشار المذهب المالكي في بلاد المغارب في الفترة الحديثة فقد كانت القيروان وتلمسان وبجاية وفاس وشنقيط هي مقصد طلبة العلم وأهله، لكن الظروف التي مرت بها المنطقة من إضطرابات سياسية وأمنية أدت بالمغاربة إلى التوجه إلى الحجاز قاصدين الحج وطلب العلم والجوار لنيل ذلك، وهو ما شهدته مكة المكرمة في العصر الحديث حيث أن الأوقاف العلمية قد انتشرت بها وزاد عددها، بالإضافة إلى أن مصدر العلم في تلك الفترة وهم العلماء قد كان مقصدهم الحجاز أيضا مما حفز طلبة العلم على الإستقرار لطلب العلم والإجازة هناك، فنشأ مع ذلك التحبيس على العلم وأهله وأدواته من أربطة لإقامة طلبة العلم وزوايا لتعليم وكتاتيب للصبيان ومكتبات وكتب خدمة لأهل للعلم وأهله، وهو ما سنحاول حصره فيما يلي:

1- الأوقاف العقارية الإقامية:

أ- **الزوايا:**

مفردها زاوية وهي ركن البناء، حيث أن المرأ ينزوي لوحده للتعبد في مكان منعزل، حيث أصبح يطلق على البناء ذو طابع ديني الذي تسكنه طائفة من الناس الذين يتبنون نفس الطريقة، حيث يقدم لهم المأوى والمأكل والمشرب ويعقد فيها حلق تلاوة القرآن والذكر،[1] وبتعدد الطرق تعددت الزوايا في جميع البلدان الإسلامية وخاصة في بلاد الحجاز، حيث إنتشرت عدة زوايا في المدينة المنورة منها الزاوية الفاسية.

- زاوية الفاسي:

وقفَ محمد بن محمد بن عبدالرحمن الفاسي الحسني المكي الشاذلي (ت 1280هـ/ 1863م) زاوية أنشأها في حي أجياد بجنوب غرب الحرم المكي الشريف، -وقد عاد فرع من الأسرة الفاسية إلى مكة المكرمة، وتقع أوقافهم وبيوتهم القديمة حيث كانت الزاوية، حيث جدد الشيخ الفاسي الطريقة الصوفية الشاذلية في مطلع القرن التاسع عشر، وانتشرت بعد ذلك في عدد من بلدان العالم وأصبحت

[1] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، أثر الوقف الإسلامي في الحياة العلمية بالمدينة المنورة، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، المدينة المنورة، 2003، ط1، ص34.

تعرف بصورتها الفاسية.[1] وقد تحدث إبراهيم رفعت باشا في كتابه مرآة الحرمين عن الزاوية فقال: ((استضافنا نجل الشيخ الفاسي – شيخ طريقة مشهورة – في الزاوية المعروفة باسمه وكانت الدعوة عامة لجميع موظفي المحمل من ملكيين وعسكريين وأقام لنا وليمة فاخرة أعجبنا بنظامها وإتقان طعامها ونظافة أوعيته وشربنا الشاي بعدها ثلاث كوبات كما هو المتبع عندهم، وقد احتفى بنا الشيخ وقومه حفاوة عظيمة ملئوا بها قلوبنا سرورًا)).[2]

ب- الأربطة:

على الرغم من أن الأربطة كانت تجعل لسكن الأرامل والضعفاء من الرجال والنساء، إلا أن البعض منها خصص لسكن طلاب العلم، "حيث لا يشترط في سكن الأربطة إتباع طريقة معينة، أما الخوانق فيشترط فيمن يقيم فيها أن يكون متبعًا لطرق صوفية معينة "[3]. وقد تم استعمال المصطلحين كمترادفين في بعض المراجع، حيث وجدت أربطة وقفها المغاربة أو وقفت عليهم، وهو ما سنبينه فيما يلي:

أولا- رباط محمد بن سليمان الروداني:

وقفَ محمد بن سليمان الفاسي بن طاهر السوسي الروداني المغربي - بعد توليه نظارة الحرمين سنة 1082هـ/ 1672م- وقفًا خيريًا خاصًا سمي باِسمه "رباط ابن سليمان"[4] متمثلًا في رباط متكون من خلوات تحيط بكامل أرضية الرباط الذي كان واقعا في الجهة الغربية من زيادة باب إبراهيم في الركن الشمالي منه، وإشترط الواقف في وقفية رباطه على طلبة علم مذهب الإمام الشافعي من أهل السنة والجماعة، الفقراء دون الأغنياء، العزاب دون المتزوجين. وقد عرف عن الناظر الشيخ محمد بن سليمان وإحياء الأوقاف الميتة، وقد

---

[1] حمود الزيادي العتيبي، شيخ صوفي سعودي يزور مريديه في سيريلانكا بعد قطيعة ثلاثة عشر عاماً، **يومية إلكترونية "إيلاف"**، لندن، الثلاثاء 06 يناير 2004 - 08:49.

[2] إبراهيم رفعت باشا، سبق ذكره، ص 70.

[3] محمد محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر 648-963هـ/ 1250-1517م، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 2014، د ط، ص219.

[4] أحمد بن محمد أحمد السباعي، سبق ذكره، ص437.

أجراها على شروط الواقفين وكانت له جملة أعمال خيرية، فقد بنى مدرسة، وعمر المقبرة بالمعلاة. [1]

ثانيا– رباط المغاربة:

وقفَ جماعة من تجار بلاد المغرب رباطا في مكة، يقع عند باب العمرة، حيث بنوه لكي يكون سكنًا للمقيمين في مكة من طلبة العلم، للرجال دون النساء وأن يسمح للحجاج بالسكن في هذا الرباط في فترة موسم الحج.[2]

ثالثا– رباط الحاج علي دقروق:

وقفَ الحاج علي دقروق تونسي من جزيرة جربة رباطًا ضم مدرسة وأماكن لسكن المجاورين، حيث بناه ووقفه على المجاورين التونسيين من طلبة العلم في مكة. [3]

2-**المكتبات الوقفية الخاصة:**

إرتبط تكوين المكتبات الخاصة بطالب العلم لأنه لا يمكن تصور إنفصالهما، لا سيما أن طلبة العلم يحتاجون إلى الكتب للدراسة والقراءة فيها على علماء بحلقات الدرس كما لابد أن يكون للعلماء مكتباتهم الخاصة ولا سيما أن كثيرًا منهم قد تصدروا للتأليف، حتى بلغت مصنفات بعضهم العشرات، وهذا ما يحتاج إلى مراجع وكتب إضافة الى كتب التدريس والشروح. [4]

ونلحظ أن معظم مكتبات مكة المكرمة كانت تحوي مخطوطات وكتبًا دينية في التفسير والأصول والمصطلح والحديث والفقه والتوحيد وهذه النوعية أكثر نوعيات الكتب ثم يأتي عقب ذلك الكتب الأدبية فالتاريخية فالعلوم الأخرى كما أن فيها المكتوب بالعربية والفارسية والتركية والأردية والجاوية واللغات الأخرى. وقد كان للوقف أثر كبير في تكوين المكتبات ونشوئها وتزويدها بنوادر الكتب

---

[1] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص64-65.

[2] طرفة عبد العزيز العبيكان، الحياة العلمية والاجتماعية في مكة المكرمة في القرنين السابع والثامن للهجرة، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1416هـ، ص215.

[3] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص226.

[4] آمال رمضان عبد الحميد صديق، سبق ذكره، ص 821.

والمخطوطات، حيث أن مكتبة الحرم أهديت إليها أكثر الكتب من المكتبات الخاصة دون سواها من المكتبات.[1]

أ- مكتبة أبي مهدي الثعالبي[2]:

وقفَ أبو مهدي عيسى بن محمد الثعالبي مكتبته العلمية التي كانت موجودة بين باب حزورة وباب إبراهيم ولها باب مفتوح إلى المسجد، حيث كانت مأواه الذي كان يجلس فيه قبل أن يتزوج، فلما سافر إلى المدينة ترك المفتاح مع أحد أصحابه. وقد حوت المكتبة كما نقل العياشي في رحلته الحجية قائلا: ((...نحو الثمانين سفرا، فيها من نفائس الكتب وغرائبها التي لا تكاد توجد في غيرها...كان منها أجزاء من "المدونة الكبرى[3] " التي هي أم الدواوين الفقهية، ومنها "عيون الأدلة" لإبن القصار... ، وقد أُشتهر أبو مهدي عيسى بن محمد الثعالبي بين المجاورين المغاربة في مكة المكرمة بالعلم وجمع الكتب حتى توفر على مكتبة حافلة، وكان بعض ما إشتملت عليه ملكًا له وبعضها من كتب الوقف، وقد

---

[1] آمال رمضان عبد الحميد صديق، سبق ذكره، ص 821.

[2] هو عيسى بن محمد بن محمد بن أحمد بن عامر الجعفري، نسبة الى جعفر بن أبي طالب، الهاشمي الثعالبي الجزائري، (جار الله أبو المهدي). من مواليد سنة 1020هـ/1611م، محدث، من أكابر فقهاء المالكية في عصره، أصله من ناحية وادي يسر (وطن الثعالبة) بالجنوب الشرقي من مدينة الجزائر، ولد ونشأ في زواوة، وانتقل الى العاصمة فأخذ عن الشيخ سعيد قدورة وغيره، ثم رحل إلى تونس ومنها إلى المشرق، فحج سنة 1062هـ/1652م، وجاور مكة وسكن بخلوة في رباط الداودية، كما كان يزور المدينة كل سنة، ثم دخل مصر وأخذ عن علمائها كالقاضي الشهاب احمد الخفاجي وغيره. عاد الى مكة ومات فيها. له فهرسة حافل سماها "كنز الرواة المجموع في درر المجاز ويواقيت المسموع" في أسماء شيوخه والتعريف بهم وبمؤلفاتهم ومقروءاتهم وأسماء شيوخهم، ورسالة في "مضاعفة ثواب هذه الامة " و "تحفة الاكياس في حسن الظن بالناس" و"مشارق الانوار في بيان فضل الورع من السنة وكلام الأخيار" و "منتخب الاسانيد ". توفي سنة 1080هـ/ 1669م بمكة ودفن بالحجون. (أنظر: عادل نويهض، سبق ذكره، ص91).

[3] وهي مدونة سحنون، التي دون فيها أبو سعيد عبد السلام بن حبيب بن حسان الملقب بـ "سحنون" (ت 240هـ/855م) أسئلة أسد بن الفرات لابن القاسم، وعرضها سحنون على ابن القاسم فصحح فيها كثيرا وأسقط، ثم رتبها سحنون وبوبها وهذبها (ت آخر نسخة مصححة عن ابن القاسم في الفقه المالكي وقد طبعت مرتين بمصر (أي سنة: 1324هـ و1325هـ. (أنظر: شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج12، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1983، ط1، ص ص63-69).

أصاب السيل الحرم المكي في 10 شعبان 1072هـ/(31 مارس 1662م) وجاء على هذه المكتبة وأتلف كتبها التي كانت موجودة في المحل المذكور على وجه الأرض))[1].

ب- مكتبة الأدارسة:

وقفَ أبناء الشيخ أحمد بن إدريس القيرواني[2] جزءً من مكتبة الأدارسة على مكتبة الحرم المكي الشريف، حيث تضم مجموعة متنوعة من الكتب القديمة والحديثة التي بلغ عددها 254 عنوانًا في 283 مجلدًا، وتضم شتى المجالات المعرفية[3]، ولم يتسنى لنا الوقوف على هذه المكتبة أثناء زيارتنا لمكتبة الحرم المكي الشريف ومكتبة مكة المكرمة، حيث أننا لم نكن نعلم بوجودها ولم يخبرنا بذلك العاملون هنالك، ولكن المعلومات التي نقلناها تبرز في هذه العينة أن مكتبات المغاربة كانت غنية بالذخائر والكتب النفيسة فمنها ما بقي على ملكية أصحابه، ومنها ما وقف وقفًا خيريًا عامًا على مكتبة الحرم المكي الشريف.

---

[1] عبد الله محمد العياشي، ج2، سبق ذكره، ص143.

[2] هو أحمد بن إدريس الحسني، أبو العباس. صاحب الطريقة (الأحمدية) المعروفة في المغرب. من مواليد سنة 1172هـ/1758م، في ميسور -من قرى فاس-. تعلم بفاس، فقرأ الفقه والتفسير والحديث، وانتقل إلى مكة سنة 1214 هـ فأقام نحو ثلاثين سنة، ثم رحل إلى اليمن سنة 1246 هـ فسكن (صبيا) إلى أن مات. وهو جد (الأدارسة) الذين كانت لهم إمارة في تهامة عسير واليمن. ولأحد مريديه (إبراهيم بن صالح) كتاب "العقد النفيس " جمعه من كلامه وآرائه ومروياته، و"مجموعة الأحزاب والأوراد "، وله "السلوك " و "روح السنة" وغير ذلك. توفي سنة 1253هـ/ 1758م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج1، سبق ذكره، ص95).

[3] أنس صالح طاشكندي، **مكتبة مكة المكرمة (دراسة تاريخية)**، بحث مقدم كجزء من متطلبات الحصول على الماجستير، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 1416هـ، ص ص71-72.

المبحث الثالث: النمط العمراني لأوقاف المغاربة في مكة.

تساعد الوثائق الوقفية في دراسة الطابع العمراني للمدن الإسلامية، حيث أنها وثائق أصلية تبرز لنا أنواع المباني من دور وأربطة ومنافع عامة، كما تبرز لنا موقع المباني والمنشآت الوقفية وحدودها وأسماء الأماكن والمدن والساحات والأسواق والطرق والأزقة الحمامات والمخطط الذي بنيت عليه ومساحته، وطبيعة المواد المستعملة في البناء من خشب وآجر وحجارة صماء وطوب، وهي معلومات تفيد المؤرخ في نقل صورة نمطية عن المجتمع في فترة زمنية من التاريخ الذي لم نشهده.

وغالبًا ما يجد المؤرخ نفسه مهتمًا بدراسة التراث المعماري والعمراني، وعادة ما يكون المهتم بالتراث مؤرخًا، فقد تعددت الدراسات الحديثة التي تبرز دور الأوقاف في تطور المدينة الإسلامية، وتلك التي تبين العلاقة المباشرة بين الأوقاف والتهيئة العمرانية وتاريخ الأحياء والقطاعات الحضرية في المدن الكبرى، كما ظهرت دراسات توظف وثائق الوقف لمعرفة التراث المعماري والمصطلحات والمفاهيم التي قام عليها.[1]

ولدراسة هذا التراث المعماري في مكة المكرمة، فإن أبرز مثال على هذه الدراسات الإسلامية الجادة ما قدمه للدكتور هشام بن محمد بن علي عجيمي من دراسات عن أنواع العمارة المكية في الفترة العثمانية، والدكتور حسين عبد العزيز شافعي الذي ألف عن "الأربطة بمكة المكرمة في العهد العثماني وما قبله"، بالإضافة إلى الباحثة هدية بنت عطية بن عبد المعطي البشري في دراستها المقدمة للماجستير حول "إستحداث تصاميم من مفردات التراث المعماري المكي لمجسمات جمالية بميادين مكة المكرمة"، وهي دراسات تاريخية معمارية أثرية تعود إلى الأرشيف والوثائق لبعث صورة عن التراث المكي القديم، لذا سنحاول إبراز النمط المعماري القديم من خلال وثائق الوقف وهذه الدراسات المتخصصة.

الجدير بالذكر أن الواقفين للأوقاف العقارية كانوا يشيرون دائمًا إلى توجيه عائدات العقارات لتعمير وإصلاح ما خرب من أوقافهم وذلك بهدف حمايتها من الخراب والتلف الذي يهددها مع مرور الزمن، وهو الأمر الذي وقفنا عليه فعلًا في الواقع حيث تهدمت بعض الأعيان الوقفية وكان مصيرها التعطل، وفي أحسن الأحوال يكون مصيرها الإبدال أو الحكر، وهنا يجب أن نشير إلى بعض شروط الواقفين إلى أهمية البداية بتعمير وإصلاح الأوقاف مثل وقف السلطان المولى عبد الرحمن بن هشام الذي اشترط

[1] معاوية سعيدوني، دراسات في الوقف الجزائري، القافلة للنشر والتوزيع، الجزائر، د ط، 2016، ص ص 27-28.

"أن يصرف من ريع الوقف بعد أن يؤجر ويعمر..." [1] فالملاحظ هنا أن هنالك إشارة إلى البداية في تعمير الوقف بعد تحصيل عائدات التأجير.

1- البيوت السكنية:

تكونت البيوت السكنية في مكة خلال العهد العثماني عادة من دورين أو ثلاثة، كما وجدت بيوت سفلية أرضية، وقد صنفتها الباحثة هدية البشري إلى ثلاثة نماذج:

- النموذج البسيط: وهو صغير الحجم وتشغله أسرة واحدة، أو أنه معد لإستقبال أفراد من منطقة معينة في موسم الحج والعمرة لفترة محدودة، مثل وقف بني ميزاب الذي إحتوى على قاعتين مع المنافع الشرعية –في وضعه القديم–، وسمح للناظر عليه الإقامة في إحدى القاعتين بقية السنة. [2]
- النموذج الكبير: ويحتوي على وحدات أكبر وبعضها مستقل ذاته، حيث تشغله أسر الأغنياء وميسورو الحال.
- النموذج المتعدد: وهو الذي يسكنه كبار الأغنياء ويظهر كأنه عدة بيوت مندمجة،[3] مثل ما وجد في بعض البيوت كبيرة مثل وقف محمد بن أحمد حجي المغربي الفاسي بالقرب زاوية الشيخ أحمد القشاشي،[4] ووقف أحمد وعلي أولاد عبد القادر المغربي الفاسي الشهير بحلابة، وهي الدار الكبرى بخط زقاق الزرندي حيث وصفها عبد الرحمن الأنصاري بأنها عمرت أحسن تعمير، ووقف محمد ولد عبد القادر المغربي الفاسي الشهير بحلابة، حيث إشترى الدار الكبرى التي كانت بخط زقاق الحمزاوي، والمشتملة على منافع ومرافق كثير، وعمرها أحسن تعمير، ووقف عيسى بن السيد محمد الإدريسي المغربي الفاسي، الذي اشترى الدار الكبرى بخط الساحة ووقفها أيضا.[5]

---

[1] عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ابن زيدان، ج5، سبق ذكره، ص155.

[2] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص302.

[3] هدية بنت عطية بن عبد المعطي البشري، استحداث تصاميم من مفردات التراث المعماري المكي لمجسمات جمالية بميادين مكة المكرمة، متطلب تكميلي لنيل درجة الماجستير، جامعة أم القرى، 2015، ص30.

[4] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص 180.

[5] نفسه، ص ص 183-184.

وأما عن أجزاء البناء الخارجية، فيوجد عند مدخل البيوت دكة على واجهة الشارع ملتصقة بجدار البيت على جانبي الباب الرئيسي، حيث ترتفع عن الأرض حوالي متر تقريبًا،[1] وفي الجدران الخارجية للمباني نوافذ ناتئة تسمى"الرواشين" -أو "المشربية"[2]-حيث أن حجمها حسب نوع البيت وأهله- فهنالك النوع الذي يحتل الواجهة الخارجية كاملة وهنالك النوع المقتصر على أعلى المدخل إلى نهاية الطابق العلوي، حيث تستخدم للإضائة والتهوئة، أما مداخل البيوت والأربطة كانت في الغالب ذات باب بمصراعين في شكل مستطيل.[3]

وفي داخل البيت المكي من الطابق السفلي توجد الحفرة -أي بيت الماء أو الخلاء-، كما يستعمل هذا الطابق في إيداع الأشياء الضخمة، ويوجد ببعض البيوت خزانات لأجل تخزين المياه.[4] والطابق الأسفل ليس معدًا في المعتاد للسكن ويقوم جزئيًا مقام الفناء، أما الطوابق العلوية فتتشكل من شقق غير كبيرة، وفي كل شقة غرفة أو غرفتين ومزودة بالمرافق اللازمة،[5] حيث يُصعد إليها بسلالم تقام داخل البيت، وفوق سقف الطابق العلوي تنصب الجدران نحو المترين أو المتر والنصف وهو مكشوف يستعمل للراحة الليلية، وقد كانت البيوت تبنى بجوار بعضها البعض دون وجود فجوات بين البيتين، سواء من ناحية الجانبين أو الجهة الخلفية.[6]

2- الأربطة:

كانت في الأصل هي البناء الحصين الذي يقام قرب الحدود لكي يستقر فيه المجاهدون فيدافعون عن الحمى وقت الحروب ويستغلونه سكنًا واستغلالًا وقت السلم. أما في مكة، فقد خصص بعضها للعبادة وبعضها للطبقات الهشة من المجتمع مثل النساء المطلقات أو المهجورات أو الأرامل أو العجائز. وكان الهدف من إقامة الأربطة، تلقين العلم وتربية النفوس، وتوفير مأوى للمحتاجين والمقطعين مثل رباط علي شحومي الجداوي من المغرب الذي وقف في حوالي (1275هـ/1858م)، وكان واقعًا بحي

---

[1] هدية بنت عطية بن عبد المعطي البشري، سبق ذكره، ص35.

[2] عبد العزيز دولتشين، سبق ذكره، ص177.

[3] هدية بنت عطية بن عبد المعطي البشري، سبق ذكره، ص31.

[4] محمد علي فهيم بيومي، ملامح النشاط الإجتماعي في مكة المكرمة في القرن 12هـ/ 18م، زهراء الشرق، القاهرة، 2009، ط1، ص 27.

[5] عبد العزيز دولتشين، سبق ذكره، ص181.

[6] محمد علي فهيم، ملامح النشاط الاجتماعي في مكة المكرمة في القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص 27.

الشبيكة، من واجهته الغربية مطلة على مقبرة الشبيكة،[1] ووصف بأنه رباط عظيم وشاهق[2]. وكذلك الوصف الذي جاء لرباط محمد بن محمد بن سليمان الفاسي بن طاهر السوسي الروداني المالكي الذي وقف رباطًا متكونًا من خلوات تحيط بكامل أرضية الرباط الذي كان واقعًا في الجهة الغربية من زيادة باب إبراهيم في الركن الشمالي منه[3].

وقد تميزت الأربطة بأنها متعددة الدور والغرف الفسيحة، ويوجد بئر أو بئران لماء الوضوء كما أخبر عنها العياشي في قوله: ((...وكنا نسكن أولا بمحل نزولنا بجوار مشهد السيد إسماعيل... وكان أفسح الأمكنة وأوسعها... به أخلية للوضوء وبئران وكان قيم المشهد أحد أصحابنا من المغاربة المجاورين...))[4]، وفي موضع آخر، قال: ((...رباط النخلة المجاور لرباط النساء وهو تحت السليمانية فوافقنا في السكنى واكترينا فيه محلا واسعا ذا أمكنة للخلاء وبئر للوضوء وماء للشرب...)) [5].

3- الزوايا:

يطلق مصطلح الزاوية على بناء أو مجموعة من الأبنيه ذات طابع ديني الذي يعتزل فيه الناس للتعبد والذكر وطلب العلم، حيث توجد فيها غرفة للصلاة وبها محراب ومكتبة ومدرسة لتحفيظ القرآن، وغرف مخصصة للضيوف وللحجاج والمسافرين والطلبة، وهي مركز للحياة الدينية الصوفية النقطعة عن ترف الحياة الدنيا، حيث تنشأ الزاوية بداية بشخص ينقطع في مبنى ما للعبادة ثم يلتف حوله محبوه ومريدوه الذين يأخذون عنه الطريقة[6]. ويبدأ البناء بالتوسع حتى يبلغ شكله المذكور من أبنية متعددة وخلوات وغرف للنوم وقاعات للتدريس، وبيوت الضيوف وعابري السبيل. ومن زوايا المغاربة التي تميزت بهذا الطابع العمراني في تلك الفترة العثمانية زاوية الشيخ الفاسي.

---

[1] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص90-91.

[2] نفسه، ص 91.

[3] نفسه، ص ص64-65.

[4] عبد الله محمد العياشي، ج1، سبق ذكره، ص423.

[5] نفسه، ص425.

[6] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص ص33-34.

4- المواد المستعملة في البناء:

أما مواد البناء التي كانت تستعمل في البناء بمكة المكرمة، فهي الحجر والآجر المحروق المرصوصان في الأغلب على الطين[1]، مع إستعمال الخشب المستورد من إستنبول وبلاد جاوا المستعمل في تسقيف البيوت، ومنها ما هو بالحجارة الصماء المأخوذة من الصخور والجبال حيث كانت تقطع إلى قطع صغيرة أو كبيرة. أما السلالم والأرضية، فهي مغطاة بالإسمنت مصنوع من الكلس والرماد والرمل ويتميز بقدر من الصلابة، كما ينون خزانات من هذه المادة في البيوت لأجل تخزين المياه[2].

كما أثبتت بعض الدراسات المعمارية الأثرية الحديثة هذه المواد التي إستعملت في البناء وأسمائها وهي تتكون من: أحجار صفراء اللون داكنة تعرف بإسم "القاحوط" أو "الشميسي" الذي يجلب من قرية الشميس (الحديبية)، وكذلك حجر رمادي داكن به حبيبات بيضاء تم جلبه من الجبال المحيطة بمكة المكرمة يعرف باسم "الحجر الشبيكي"، بالإضافة إلى الآجر والجص والنورة – مادة تصنع محليًا من الكلس كانت تستخدم كطلاء للجدران الجصية–، أما الأخشاب فمن أهمها الآثل والعرعر والطلح والدوم والقندل وسعف النخل والخشب الجاوي[3]. والشيء الملاحظ هو عدم استعمال زجاج النوافذ[4].

---

[1] عبد العزيز دولتشين، سبق ذكره، ص179.

[2] محمد علي فهيم، ملامح النشاط الاجتماعي في مكة المكرمة في القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص 27.

[3] هشام بن محمد بن علي عجيمي وناصر بن علي الحارثي، **دار الهناء في حي الشامية بمكة المكرمة 1030–1232هـ/1614–1816م**، مجلة عصور، مج: 9، ج1، 1994، ص 87.

[4] عبد العزيز دولتشين، سبق ذكره، ص181.

المبحث الرابع: إدارة وتسيير أوقاف المغاربة في مكة.

تعد إدارة وتسيير الأوقاف من أهم الأسس للمحافظة علي عين الوقف مع ديمومة تسبيل منفعته ووصول ريعها إلى مستحقيها، وهو الأمر الذي لاحظناه في أوقاف المغاربة في مكة المكرمة، حيث أن الواقفين للأوقاف الخيرية الخاصة والعامة قد عين بعضهم نظارًا على أوقافهم مقابل أجر يدفع له، واشترط بعضهم النظارة لأنفسهم أو للخاصة ممن وقف عليهم أوقافهم، أو أن الوقف سيصبح تحت نظارة وتسيير ناظر أوقاف الحرمين عندما ينتقل من الخصوص إلى العموم، وكل ذلك تحت إدارة ورقابة أشخاص يعينون بشروط الواقفين أو من قبل القضاة الذين يشرفون على الأوقاف في مكة المكرمة بشكل عام.

1- نظارة الأوقاف الخاصة على أوقاف المغاربة في مكة:

يلاحظ من خلال بحثنا أن أوقاف المغاربة في مكة المكرمة هي أقل بكثير من أوقافهم في المدينة المنورة، وذلك بحكم أن المغاربة من أصحاب المذهب المالكي الذي يقول بأفضلية المجاورة في المدينة المنورة، إستنادًا إلى ما ورد عن الرسول ﷺ من أحاديث في فضل المدينة والدعاء لها بالبركة. أما مكة، فهي مقصدهم للحج وأداء العمرة ومقامهم فيها محدود جدًا، لذلك غلب على صفة أوقاف المغاربة في مكة أنها مؤقتة مربوط معظمها بموسم الحج تفتح فيه، وتستغل في غير ذلك لبعض المجاورين أو تكترى أو يستغلها النظار في بقية أيام السنة، لكن ذلك لا ينفي وجودها ودورها.

وقد تولى بعض من المغاربة في مكة نظارة أوقافهم، حيث كانت النظارة تعقد لرجل من المغاربة عند تسجيل الحجة الوقفية ويدفع الوقف له ويوصى بأن تورث النظارة للأرشد من أولاده الناظر المشروط وقد تؤول النظارة لبنات الناظر من نسله بمساعدة محرم لها كزوجها أو نحوه، مثل وقف مجلس شيوخ وأعيان العشائر بوادي ميزاب -المعروف بمجلس عمي سعيد- الذي وقف دارًا متكونة من قاعتين بالإضافة إلى المنافع الشرعية، وأسندت النظارة للشيخ محمد سعيد بن الشيخ صالح كباريتي جاوش الحرم المكي الشريف، وتم توصية بأن تنتقل النظارة على الوقف المذكور من بعده إلى أولاده وأولاد أولاده نسلًا بعد نسل وعقبا بعد عقب، فإن انقرضوا يكون النظر للأرشد فالأرشد من أقارب الشيخ محمد سعيد بن الشيخ صالح كباريتي وخلفهم ونسلهم إلى انقراضهم، وقد حدث أن النظارة إنتقلت

بمرور الزمن إلى ابنة الشيخ محمد سعيد المدعوة بدور بمساعدة زوجها السيد محمود قطان، وسمح لنظار الوقف الإستفادة من إحدى قاعات الوقف في الوضع القديم خلال السنة بعد رحيل الحجاج منها، ويفرغها عند وصول الموقوف عليهم.[1]

كما تولى أمر النظارة أيضا برباط سلطان الغرب المولى سليمان بن محمد، ناظر كان يقوم بجمع المبالغ المحصلة، ويطرح منها ما يخص الصيانة، ثم يوزع الباقي على سكان الدار الفقراء منهم، وهنا يبرز دور الناظر أنه كان يؤدي دورًا كبيرًا في الحفاظ على عين الرباط، فبعد تحصيل المعلوم يبدأ بصيانة وتعمير ما خرب من عين الوقف، حيث أنه رباط كبير تكون من ثمانية وخمسين غرفة في دورين وبئر، وما بقي من ريع الوقف يوزع على فقراء الرباط.[2]

وهنالك من الأوقاف من عين فيها الواقف ناظرًا على وقفه من أهل الغنى الذين يعرفهم حتى لا يطمع في الوقف وغلاته، ويطمئن على عين وقفه ودوام أجره وعدم الإستيلاء عليه أو التلاعب به، ومن أمثلة ذلك وقف خناثة بنت البكار المغافرية للدار واقعة بباب العمرة، حيث عينت- عن طريق وكيلها الشرعي أبو محمد الشرقي الإسحاقي- ناظرًا على الدار المذكورة للتصرف في مستفادها المذكور، وهو الحاج الخياط قصارة الفاسي أحد التجار المجاورين، حيث أن الواقفة عادت من حجها وتركت وقفها لكي يتصرف في مُستفادهِ الناظر المذكور ويوصل ريع الدار إلى الموقوف عليهم من الطلبة الذين تم تعيينهم لقراءة ختمة من القرآن في كل يوم، وعلى من يدرس صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري بالحرم الشريف.[3]

ومن المغاربة من عَيَنَ على وقفه ناظرًا من أهل التقى والعفاف الذين يشغلون وظائف ذات شأن في مجتمعهم لعلمهم وتقواهم وحسن سيرتهم، كشيخ الحرم[4] وشيخ المؤذنين ورئيس طائفة المغاربة وغيرهم ممن عرفوا بحسن سيرتهم وسريرتهم وذلك حتى يطمئن الواقف على وقفه ودوام أجره وعدم الإستيلاء عليه أو التلاعب به، وذلك مقابل مبلغ مالي يتقاضاه الناظر من ريع الوقف، مثل وقف السلطان المولى

---

[1] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص302.

[2] نورة معجب سعيد الحامد، معجب، سبق ذكره، ص ص225-226

[3] محمد سيدي الشرقي بن محمد الإسحاقي، ج2، سبق ذكره، ص ص580-581.

[4] هو الشخص المسؤول عن إدارة الحرم الشريف بمكة المكرمة، المعين من قبل السلطان العثماني. (أنظر: سهيل صابان، سبق ذكره، ص142).

عبد الرحمن بن هشام الذي إشترط أن يكون النظر على الوقف المذكور لأحمد أفندي أماصية لي بن عمر شيخ المؤذنين، وحصر النظارة في طائفة شيخ المؤذنين، حيث يتولى مهمة الصرف من ريع الوقف بعد أن يؤجر ويعمر، ثم يقسم الريع الباقي بالسوية على المؤذنين بالمسجد الحرام بمكة المكرمة وأهل الوظائف بمنابر المسجد الحرام دائما أبدًا، وإن تعذر إجراء ريع الوقف على المؤذنين أصحاب الوظائف المذكورين، ولم يمكن إجراء ذلك مطلقا بوجه ما، فيصرف ريع الوقف على مطلق الفقراء القاطنين في مكة المكرمة.[1]

وجد من المغاربة من وقف وقفًا خيريًا وعين على النظارة نفسه ثم نقلها لغيره من غير نسله ولمن يوصي بهم الموصَى إليه من بعده أيضًا، حيث خص الموصلى إليه بالنظر والوصاية بالنظر لمن يريد على وقفه الخاص، والغالب في هذه الحالات أن الواقف لا ينجب أولادًا، ومثال ذلك وقف عبد الرحمن بن عمر الفيلالي المغربي لرباطه الواقع في زقاق الحفرة بمكة، حيث اشترط النظارة لنفسه أولًا، ثم للحاج على السهلي ثم للحاج محمد السهلي من أهل المغرب الداخلي نظرًا لانتمائهم لنفس الإقليم الذي ينحدر منه هو، وأن الرباط موقوف على أهل إقليم المغرب الجواني (إقليم تافيلالت)، ثم لمن يوصي إليه الحاج على السهلي، ثم يكون النظر علي الرباط لمن يتولى نظارة رباط سيدنا عثمان بن عفان،[2] وبالتالي فإن الناظر قد قطع الطريق أمام إجتهاد القاضي في تحديد ناظر وقفه ما لم يحدث عارض يمنع تحقيق شروط الواقف التي حددها في وقفيته.

2- نظارة الأوقاف العامة على أوقاف المغاربة في مكة:

ذكرنا سابقًا أن هنالك أوقافًا قد تؤول إلى الوقف الخيري العام، وبالتالي فإن ناظرها سيكون شيخ الحرم المكي، لأنه مكلف من السلطان العثماني بفرمان مثل ما كان من أمر الشيخ محمد بن سليمان الفاسي الروداني المغربي، فقد قال عنه المحبي في ذلك: ((...وعاد إلى مكة المشرفة مُجَلّلًا وحصلت له الرياسة العظيمة التي لم يعهد مثلها وفوض إليه النظر في أمور الحرمين مدة...))[3].

فقد تولى محمد بن سليمان الفاسي بن طاهر السوسي الروداني المغربي نظارة الحرمين سنة 1082هـ/ 1672م، ووقف أوقافًا خيرية خاصة وعامة، فمن ذلك رباط متكون من خلوات تحيط بكامل أرضية

[1] عبد الرحمن بن محمد السجلماسى ابن زيدان، ج5، سبق ذكره، ص155.

[2] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص121-122.

[3] محمد بن أمين بن فضل الله المحبي، ج4، سبق ذكره، ص205.

الرباط كان واقعًا في الجهة الغربية من زيادة باب إبراهيم في الركن الشمالي منه، وقد قام بالنظر على الرباط أحسن قيام، وكان إشتراطه أن يكون الرباط على طلبة علم مذهب الإمام الشافعي من أهل السنة والجماعة، الفقراء دون الأغنياء، العزاب دون المتزوجين.[1]

كما وقف الشيخ الناظر محمد بن سليمان حوطة كبيرة كمقبرة كان قد بناها في المعلاة ووقفها وقفًا خيريًا عامًا على الغرباء الفقراء[2]، وهو ما يدل على أنه اعتنى بالأوقاف في مكة وكانت له بصمة في مجال إحياء الأوقاف بمكة، حيث أنه أجراها على موقوفيها كما اشترط الواقفون،[3] ولأنه كان صاحب حق وانتزع الحق لأصحابه فقد نقم منه بعض الناس ممن جرى عليهم قضاء الشيخ الذين إعتدوا على الأوقاف وإنتزع منهم حقوق الموقوف عليهم وهو حال المحقين.[4]

وذكر بعض الواقفين في شروط أوقافهم أنها إن آلت لجهة عامة مؤبدة لا تزول فأن الوقف يؤول لمن يتولى أوقاف العامة وهو ناظر الأوقاف أوقاف الحرمين الشريفين في مكة المكرمة، ومثال ذلك وقف مجلس شيوخ وأعيان العشائر بوادي ميزاب -المعروف بمجلس عمي سعيد- حيث جعل مآل الوقف إلى الحرمين الشريفين -بعد انقراض الموقوف عليهم-، وأوصوا في شروط الوقفية أن النظارة على الوقف المذكور تكون لناظر أوقاف الحرمين يتصرف فيه، ويصرف ريعه لجهة خيرية عامة.[5]

3- القضاء وأوقاف المغاربة في مكة:

لقد أوردنا في الفصل التمهيدي بيان دور القضاء في الإشراف على الأوقاف الخيرة الخاصة والعامة، حيث بينا أن القاضي هو ممثل السلطان على الإقليم الذي يتولى فيه هذه الوظيفة، وهذا الأمر ينطبق على مكة المكرمة حيث أن للقضاة يعينون قبل السلطان العثماني مثل ما جاء ذكر قاضي مكة المكرمة عبد الرحيم أفندي في سالنامه الحجاز[6] بالإضافة إلى ذكر نائب للقاضي خليل فهمي أفندي وباش

---

[1] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص64-65.

[2] أحمد بن محمد أحمد السباعي، سبق ذكره، ص437.

[3] نفسه، ص435.

[4] حسن بن علي بن يحي عجيمي، سبق ذكره، ص366.

[5] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص302.

[6] حجاز ولايتي سالنامه سي، 1303هـ، سبق ذكره، ص59.



كاتب سليمان أفندي ومترجم وهو أمين أفندي،[1] مع بيان الأحكام والإلزام بها في البلد الحرام، حيث وقفنا على حجة شرعية لوقف المولى عبد الرحمن بن هشام سلطان المغرب- عن طريق وكيله الحاج محمد بن الحاج أحمد الرزيني المغربي- أورد نصها صاحب الإتحاف ابن زيدان، حيث جاء فيها ذكر أن الوقف حرر في مجلس الشرع الشريف عند القاضي الحنفي بمكة المشرفة السيد أحمد عزت،[2] مما يبين أن مهمة القاضي في تسجيل الوقف من مجلس الشرع بمكة المكرمة.

ومن المهام التي كان يؤديها القاضي أيضا، النظر في لزوم الوقف من عدمه، مثل ما روى ابن زيدان في نازلة حدثت حول ذلك فقال: ((ثم لما أن تم هذا الوقف وانبرم، وعلى هذا المنوال انحسم، وتسلم هذه الدار الوقف المذكورة الناظر عليها أحمد أفندي المذكور، ووضع يد نظارته عليها خالية عن الموانع والشواغل، حضر إلى المجلس الشرعي ثانيًا هذا الوكيل الحاج محمد الرزيني المذكور الثابتة وكالته المفوضة عن مولانا السلطان عبدالرحمن المزبور بين يدى نائب مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه أعلاه، وأحضر معه الناظر على الدار الوقف المذكورة أحمد أفندى المذكور شيخ المؤذنين وادعى عليه بوكالته المذكورة بدعوى صحيحة شرعية مستكملة لشروطها ومسوغاتها الشرعية في هذه الدار الوقف المذكورة، وحددها وردها بحدودها المذكورة أعلاه تتضمن دعواه أن موكله عنَّ لهُ الرجوع عن هذه الوقفية ويريد عودة الدار المذكورة إلى ملكه ثانيًا، زاعمًا عدم صحة الوقفية حيث لم تسجل ولم يحكم بها حاكم شرعي متمسكًا بقول الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه في ذلك، وطلب رفع يد الناظر عليها المدعي عليه عنها، وعارضه الناظر في ذلك أحمد أفندي المذكور بأن ليس لموكلك الرجوع عن هذه الوقفية، وأنها صحيحة ولو لم تسجل متمسكًا بقول الإمامين أبي يوسف ومحمد، وأن العمل على قولهما في الوقفية فعند ذلك تأمل بينهما نائب مولانا الحاكم الشرعي المومى إليه أعلاه في ذلك، تأملًا شافيًا كافيًا ورأى برأيه السديد، ونظره الرشيد، أن بجانب صحة الوقفية رجحانًا قويًا، وطريقًا سويًا، ثم اِستخار الله تعالى وحكم بينهما بصحة الوقفية ولزومها، في خصوصها وعمومها، حكمًا صحيحًا شرعيًا عالمِا بالخلاف، الجاري بين الائمة الأسلاف، ومنع هذا الوكيل المدعي المذكور عن إعادة دعوى

---

[1] حجاز ولايتي سالنامه سي، 1303هـ، سبق ذكره، 63.

[2] عبد الرحمن بن محمد السجلماسى ابن زيدان، ج5، سبق ذكره، ص152.



الملكية، وإمتثل لذلك وبقى الناظر المذكور واضعا يد نظارته على الدار الوقف المذكورة، وصارت وقفًا من أوقاف الله تعالى الأكيدة، مدفوعا عنها بحوله وقوته الشديدة))[1].

لقد لاحظنا من خلال النازلة المبينة عدة ملاحظات أهمها أن القضاء في تلك الفترة كان يوكل في بعض الحالات لنائب القاضي وهو ما أثبت حكم هنا، بالإضافة إلى أن القاضي حنفي وعند إستناد وكيل السلطان لرأي أبي حنيفة- على الرغم من أنه مالكي- بحق العودة في الوقف، وعارض الناظر على الوقف المذكور برأي صاحبي أبي حنيفة الإمامين أبي يوسف ومحمد مؤكدًا على أن الوقف صحيح ولو لم يسجل، وهنا يبرز الخلاف بين المذاهب الفقهية وعلى أي أساس بحكم القاضي في مثل هذه المسائل، ثم إن القاضي حكم برأي الإمامين أبي يوسف ومحمد، واعتبر الوقف صحيحًا كامل الأركان، وثبت الناظر المعين عليه حين تسجيل الوقف لدى مجلس الشرع بمكة المكرمة وختم بختم القاضي الحنفي إذ ذاك وهو السيد أحمد عزت.

ومما ورد أيضا في القضاء وأهله بمكة المكرمة أن القاضي الذي كان من إستنبول يتقاضى راتبًا معينًا من قبل الدولة العثمانية، كما يقبض أجرة لكتابة وثيقة البيع والشراء والحجة الوقفية، ولا يكتب ذلك إلا بقبض المعلوم المتفق عليه مع صاحب الشأن، فمن ذلك ما جاء في رحلة الوزير الإسحاقي الذي إشترى- كوكيل عن مولاته السلطانة خناثة بنت البكار- دارًا كان واقعة بباب العمرة من أولاد السيد عبد الله بن سالم البصري، حيث حضر وكيلًا البائع والشاري فاعترض القاضي على عقد البيع بين وكيلين، وطلب حضور أحد الأصول في البيع، ووجه القاضي عدلين فسمعا من البائع لأنه كان بحال مرض ألزمه الفراش، وعند ذلك وأورد الإسحاقي قائلا: ((... فلما تم العقد ولم يبق إلا كتابة الوثيقة، قال القاضي أو من ناب عنه: لا بد من مائة ريال على هذه الحجة- وهم يسمون العقد حجة-،فَلَأْيًا بِلَأْيٍ ما اتفقنا على خمسة وعشرين ريالًا فدفعناها لهم، فلما قبضوها قالوا: هذه حق عقد البيع، ونعمل مجلسًا آخر لكتابة عقد التحبيس، فقلنا لهم تبارك الله! وأرخينا لهم العنان حتى قبضنا عقد البيع وانصرفنا، فكتبنا عقد التحبيس بشهادة أصحابنا العدول المغاربة تفاديا لجور القاضي وعدوله، وذلك شيء لا بأس به عندهم...))[2].

[1] عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ابن زيدان، ج5، سبق ذكره، ص156.

[2] محمد سيدي الشرقي بن محمد الإسحاقي، سبق ذكره، ص ص580-581.

والشاهد مما سبق ذكره أن القاضي كان يعين من إستنبول ويأتي لمكة لمزاولة وظيفته متبعًا المذهب الحنفي، ثم إن المبلغ الذي طلب من طرف القاضي أو أحد العدول مبلغ غير رسمي لأنه غير ثابت، فقد طلب مبلغ مائة ريال ثم نزل المبلغ لخمسة وعشرين ريالًا، مما يطرح تساؤلًا حو أحقية ذلك المبلغ المطلوب، بالإضافة إلى هذا فإن عقد البيع اشترط فيه أن يكون أحد أطرافه الأصول حاضرًا والآخر فرعًا حتى يصح البيع والوقف، وأخيرًا لاحظنا أن عقد الوقف قد كتب بشهود فقط دون العودة إلى قاضي، وذكر الإسحاقي أن الأمر لا بأس به في مكة، وهي كلها دلالات تبين تعامل القضاة مع مسألة الأوقاف، وكيف يعتمد على الكتاب والعدول والمترجمين، وهم موظفون يستعان بهم في إتمام مهامهم.

الفصل الثالث: أوقاف المغاربة العقارية والعلمية في المدينة المنورة.

المبحث الأول: أوقاف المغاربة العقارية ذات الطابع الإجتماعي في المدينة المنورة.

المبحث الثاني: أوقاف المغاربة العلمية في المدينة المنورة.

المبحث الثالث: النمط العمراني لأوقاف المغاربة في المدينة المنورة.

المبحث الرابع: إدارة وتسيير أوقاف المغاربة في المدينة المنورة.

يُحَبِذُ المغاربة المجاورة في المدينة المنورة كما أخبر بذلك العياشي مستغربًا من إقامة أحد أعلام المغاربة في مكة المكرمة فقال: ((... وسألت شيخنا الثعالبي عن سبب إيثاره سكنى مكة على المدينة مع أنا نقول بفضل المدينة على مكة...))[1]، فبعد إتمام المغاربة لرحلاتهم الحجية بمكة المكرمة، كانوا يقدمون المدينة المنورة للزيارة ويجاورون طمعًا في نيل الشفاعة ورغبة في معاودة الحج لسنة أخرى أو سنين عديدة، أو طلبًا للعلم في مدينة رسول الله ﷺ حيث كان العلماء يلقون الدروس ويجاورون هم أيضا، وهو ما سنلاحظه من خلال المباحث التالية التي تدلل على كثرة المجاورين من المغاربة وأوقافهم في دار هجرة رسول الله ﷺ.

المبحث الأول: أوقاف المغاربة العقارية ذات الطابع الاجتماعي بالمدينة المنورة.

لقد تطلب بقاء المغاربة في المدينة المنورة لفترات طويلة توفير بيوت لسكنهم، حسب الظروف الإجتماعية التي يعيشونها كأن يكونوا عزابًا أو متزوجين، نساء أم رجال، فظهرت دور وقفها الواقفون على فئات معينة وقفًا خيرياً عامًا وخاصًا، وأربطة سكنها المجاورون من طبقات معينة، وأحواش يجتمع فيها أصحاب الطائفة الواحدة مثل طائفة المغاربة الذين سميت بهم أزقة وحارات وأحواش نظرًا لتجمعهم وتكتلهم، فنشأت هذه المراكز السكنية ذات الطابع الإجتماعي، ومما توفر لدينا من وثائق فسنحاول حصر عدد من هذه الأوقاف العقارية المتمثلة فيما يلي:

1- الدور الموقوفة:

وجدت أوقاف خيرية خاصة أوقفها واقفوها على ذريتهم، فبرز المغاربة بطابعهم الفريد في إنشاء هذه الدور والأحواش، تبعًا للطابع العمراني الذي كانت تعرفه صبغة مدنهم المغاربية ونمط بناء المدينة المنورة وهي كالتالي:

أ- وقف الحاج محمد بن على الشهير بالهند المغربي:

وقفَ الحاج محمد بن علي الشهير بالهند المغربي الدار الكائنة بزقاق الحنابلة بباطن المدينة في أواسط ربيع الأول عام 1021هـ/ ماي 1612م وقفًا خيريًا خاصًا على نفسه ينتفع بها سكنًا وإسكانًا وغلة واستغلالًا وسائر وجوه الانتفاع الشرعية، ثم من بعده على أولاده وأولاد أولاده وذريته ونسله، وعقبه أبدًا ما تناسلوا ودائمًا ما تعاقبوا، واحدًا كان أو أكثر ذكرًا كان أو أنثى من ولد الظهور ومن البطن

[1]عبد الله محمد العياشي، ج1، سبق ذكره، ص457.

الذكر والأنثى في ذلك سواء، بشرط وجودهم وإقامتهم بالحرمين الشريفين، فإن تعذر وجودهم بها بطل إستحقاقهم كأن لم يكن وإذا عادوا عاد لهم الوقف وهكذا إلى الإنقراض، ثم بعد ذلك يكون وقفًا على عروبة الواقف، فإذا إنقرضوا بأجمعهم ولم يبق أحد ممن ينتسب إلى الموقوف عليهم، يكون وقفاً على السادة المدرسين من المالكية بالحضرة النبوية ممن لم يكن له معلوم من قبل السلطنة العظمى، بحيث يجري المال فيه كسائر أوقافهم الموقوفة عليهم، وإن تعذر الصرف عليهم عاد ما كان جاريا عليهم وقفًا على عموم طائفة المغاربة المقيمين بالمدينة، يجرى الحال فيه كحال أوقافهم المحبسة عليهم، وإن تعذر جميع ذلك يصرف على الفقراء والمساكين القاطنين بالمدينة، وإشرط الواقف:

- أن النظر والتولية للواقف مدة حياته، ثم من بعده للأرشد فالأرشد من أولاده وذريته ونسله وعقبه وعصبته على الترتيب المشروح أعلاه، ثم للأعلم والأفضل من السادة المالكية، وإذا آل الوقف إلى عموم المغاربة أو إلى الفقراء، كان الناظر عليه لكل من يكون ناظرًا على أوقافهم بالمدينة.[1]

ب- وقف عيسى بن محمد الإدريسي:

وقفَ السيد عيسى بن محمد الادريسي المغربي الفاسي الدار الكبرى بخط الساحة سنة 1092هـ/ 1681م، والتي كان قد إشتراها وقفها وقفًا خيريًا خاصًا على أولاده، حيث أنه قدم المدينة المنورة في سنة 1070هـ/1660م منفصلًا من السرية السلطانية وخدمة الدولة العلية، وتولى نظارة العمارة المعروفة بوقف الخاصيكي[2]، وقام بها أحسن قيام مدة من الأعوام وكان صاحب ثروة عظيمة توفي سنة 1103هـ/1691م، وأعقب من الأولاد محمد ويحي وزين العابدين.[3]

---

[1] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص ص83- 84.

[2] هو وقف من أوقاف السلطانة خُرَّم Hürrem Sultan (ت: 965هـ/ 1558م)، زوجة السلطان سليمان القانوني (927هـ/1520م – 976هـ/1558م)، والوقف كان سنة 960هـ/1553م، وكما جاء في حجية الوقفية " عمارة عامرة...بالقرب من موضع معروف بـ بلقا (بُغا) بقرب من المصلى المبنى لصلوات العيد... – ورباط عامر متصل بالعمارة المعمورة المزبورة ... المشتمل على أربعة وأربعين حجرة فوقانية وتحتانية وعلى أربع صفف كبار أحدها مسجد..." (أنظر: مقفية زوجة السلطان سليمان القانوني على الحرمين الشريفين، تح: ماجدة مخلوف، دار الآفاق العربية، القاهرة، 2006، ط1، ص ص21-61).

[3] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص ص 367، 368.

ج- وقف خديجة المرساوية التونسية وخديجة بنت الحاج عثمان:

وقفت خديجة المرساوية التونسية ثُلُثَيْن مع ثلث لخديجة بنت الحاج عثمان من كامل أبنية وأنقاض الدار الكائنة بحارة الأغوات بباطن المدينة المنورة المحتكرة أرضها لجهة وقف المغاربة الكبير، (وذلك في حدود نهاية القرن 11هـ/17م وبداية القرن 12هـ/18م)[1] ، وقفًا خيريًا خاصًا على نفسيهما مدة حياتهما، ثم للحي منهما ينتفع كل منهما بما خصها غلة وإستغلالاً وسكناً وإسكاناً، ثم من بعد موتهما جميعًا يكون جميع أبنية البيت المذكور الثلثان والثلث وقفًا على جميع العلماء المالكية المدرسين بالفعل في الحرم النبوي، وتقسم غلال الوقف المذكور بين من يوجد من العلماء المدرسين بالحرم النبوي، وقد شرطت الواقفتان ما يلي:

- أن أول ما يبدأ من غلته يسلم الحكر الموقوف لجهته المذكورة في كل سنة، وترميمه وتعميره وما فيه بقاء عينه.
- أن النظر والتولية على الوقف المذكور للحاج السيد عبد الرحمن بن محمد الادريسي مدة حياته، ثم من بعده يعود أمر النظارة للواقفتين إن كانتا موجودتين أو للموجودة منهما، وإذا آل الوقف إلى العلماء المدرسين فيكون الناظر عليه الناظر على أوقافهم.[2]

د- وقف محمد بن علي المغربي (الجزائري) [3]:

وقفَ الشيخ محمد بن علي المغربي (الجزائري) بتاريخ 13 من ذي الحجة 1104هـ الموافق لـ 15 أوت 1693م، عدة أوقاف سجلت بدفتر أوقاف الحرمين الشريفين الذي كان محفوظًا في الحجرة المطهرة وهو وقف كبير خيري خاص، حيث إشتمل على مايلي:

- واحد وعشرين قيراطًا[4] من أصل أربعة وعشرين قيراطًا ونصف قيراط من حصته في حديقة مشتملة

---

[1] لم نجد تاريخا محددا لهذا الوقف إنما طابقنا بين المعلومات والأسماء فلاحظنا أن ناظر وقفهما له أخ كان ناظرا على وقف الخاصكية حيث قدما معا المدينة النورة، بالنظر إلى السيرة الذاتية للواقف عيسى بن محمد الإدريسي وأخيه عبد الرحمن ناظر هذا الوقف.

[2] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص87.

[3] جاء في الوثيقة باللغة العثمانية أنه من إيالة الجزائر، ولم نجد معلومات تفيد عن أصله أو نسبه أو تاريخ مجاورته بالمدينة المنورة.

[4] القيراط: هو معيار في الوزن والقياس، ويقصد به هنا للقياس حيث أنه يساوي مئة خمسة وسبعين متر. (المعجم الوسيط، ج3، سبق ذكره، ص239).

على أربعة قياع[1] وخمسة وثلاثين مخزنًا، (ثم بين موقعها بحوش سطح الصغير الكائن بجزع السيح[2]، ثم بين حدودها من أربعة اتجاهات) قبلة[3] بعضها بالدار الجارية في وقف عطية الناصرى وبعضها بالدار الموقوفة على الهنود وبعضها بالحوش الموقوف على هم أيضا وبابها من جهة شارع القبلة وبعضها شاما[4] بالدار الجارية في يدي محمد بن علي أمين من وقف الهنود وبعضها في الحواش الجاري في ملك أولاد المدابغي وشرقًا بعضها بحوش خير الله وبعضها بالحوش المعروف بوقف عبد الله الدويدار وغربا بالحوش المعروف بوقف السيد كمال.

- قيراط من أصل سبعة قراريط وهو حصته المتمثلة في (جميع النخل لحديقة القربة المشتملة على نخيل كبار وصغار وأشجار وأبنية وجدار ومساك) بالإضافة إلى (وبئرين سائبة إحداهما منسوبة إلى النبي ﷺ والمسماة بالعهين). وقد وصفها العياشي في رحلته فقال عنها: "... وهي بئر مليحة في حديقة نخل حولها بركة وبناء... وكانت إذ ذاك ملك لبعض أصحابنا المغاربة المجاورين"[5]. وبين موقعها (الكائنة بجزع قربان نجعان) وبَيَنَ حدودها (قبلة بعضها بالقطعة الجارجة في ملك أحمد بن حمود الشامي وبعضها بالحرة وشاما بعضها بالناعمة الكبرى وقف السادة الخدام وبعضها بالناعم الصغرى الجارية في ملك ورثة عبدالكريم الأنصاري وشرقا بعضها بالنقيرة الجارية في ملك الواقف المزبور وشركائه وبعضها بالناعمة الكبرى أيضا وبعضها بالعهين-بالتصغير- الجاري في ملك بنت حمزة قشاشي وبعضها بالناعمة الكبرى المذكورة أيضا ومنه الباب والإستطراق.
- خمسة عشر قيراطًا من أصل أربعة وعشرون قيراطًا ونصف قراط وثلث خمسة قيراط وخمسة ثمن قيراط، متمثلة في (جميع النخيل كبار وصغار، وأبينة وجدار ومساكن وبئر سائبة المسماة بالنقيرة الكائنة بجزع قربان، ثم أضاف القاضي على الهامش توضيحًا بأن هذه الحديقة هي نفسها الحديقة

---

[1] مفردها قاعة، وهي قاعة الدار أي ساحتها وباحتها. (أنظر: ابن منظور، ج11، سبق ذكره، ص348)

[2] السيح: واد يصب في وادي الحَمْض من شمال المدينة المنورة. (أنظر: عاتق بن غيث البلادي، معجم معالم الحجاز، مكة، دار مكة للنشر والتوزيع، 2010، ط2، ص861.

[3] استعمل في تحديد الاتجاه "قبلة" أي ناحية الحرم المكي بالنسبة للمدينة المنورة اتجاه الجنوب.

[4] استعمل لتحديد الاتجاه "شاما"، أي ناحية شمال المدينة المنورة.

[5] عبد الله محمد العياشي، ج1، سبق ذكره، ص416.

المذكورة سابقا فكتب (حديقة القرية المشتملة على نخيل)، ثم بين حدودها قبلة وشرقًا وغربًا بالحرة ومنها الباب والإستطراق وشاما بالنقرة الجارية وفق السادة الخدام).

- ثلاثة عشر قيراطًا -من أصل عشرين قراطًا - المتمثلة في حصته المشتملة على جميع النخل كبار وصغار وأبينة وجدار (.....) وغير ذلك، المسمى مجدف الكائنة بجزع المقرة المحدودة قبلة بعضها بالنخيل الجاري في ملك أولاد شعيب القاوي وبعضها بالنخل الجاري في ملك أولاد الخطيب المالكي وبعضها بالنخل الجاري في وقف المغاربة وشامًا بعضها بالنخل الموقوف على إبراهيم منصور وبعضها بالنخل الموقوف على رباط سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه، وشرقًا بالنخل الجاري في ملك أولاد أبي فرج الحمداني وغربًا بالنخل الموقوف على أولاد الخياري.

- ثمانية عشر قيراطًا من أصل خمسة وعشرين قيراطًا المتمثل في حصته المشتمل (على جميع النخل كبار وصغار وأبنية وجدار المسمى بالخيوط الكائن بجزع البركة بفيض العين الزرقاء[1] مع ما يخصها من شرب الماء الجاري والمحدودة قبلة بالنخل الجاري في ملك أولاد زايد الجبلي وشامًا بالنخل الجاري في ملك أولاد لخضاري وشرقًا بعضها العين وغربًا المسيل ومنه الباب والإستطراق.
- جميع نخل الحوض مع خارجتها الملاصقة له المشتملة على نخل كبار وصغار وأبنية وجدار المسماة قديمًا بحوض السيد عثمان وحالًا بالعزيزية الكائنة بجزع البركة بفيض العين الزرقاء مع ما يخصها من شرب الماء المحدودة قبلة بالنخل الجاري في ملك أولاد مرشد الخضاري وشامًا بعض بالنخل الجاري في ملك السيد مجابر الحسني وبعضها بالنخل المسماة بالحوض المذكور بالوقفية أعلاه وشرقًا بقنطرة الدبل التي من ورائها النخلات أحدهما الجاري من ملك جابر الحسني والثاني في ملك السيد هراب الحسين وغربًا بالمسيل ومنه الباب والإستطراق.[2]

وقد حدد الواقف الموقوفين عليهم بحسب الطبقات والخصوصية والقسمات المحددة كالتالي: أولًا على نفسه مدة حياته، ثم من بعده على أولاده وأولاد أولاد أولاد أولاد أولاده للذكر مثل حظ الأنثيين وليس لأولاد النبات من الأجانب إستحقاق في الوقف إلّا إذ كان الزوج من عصبة الواقف

---

[1] تم تسميتها بالعين الزرقاء من لحن العامة والصوابه عين الأزرق، لأن مروان الذي أجراها لمعاوية كان أزرق العين فلقب بالأزرق. (أنظر: عبد الله محمد العياشي، ج1، سبق ذكره، ص410).

[2] V H: Mohamed bin Ali el-Mağribi VGM__D__00747_00172 V M -173, S250. (أنظر الملحق رقم 06)

فيستحق أولاد البنات خاصة أمهم بعد إنقراضها- على أن الطبيعة العليا تحجب السفلية- مما يعني أن ولد ولد الولد لا يستحق مع وجود والده الذي هو أصل، فإذا مات والده فهو بمنزلة ومن مات منهم من غير ولد ولم يخلف ولدًا، فيصيبه لمن هو في طبقته وهكذا إلى الإنقراض أبدا ماتناسلوا أو دائما ما تعاقبوا، ثم إنتقل الواقف بالوقف إلى عصبته فإذا إنقرضوا جميعًا ولم يبق منهم أحدٌ ولا من عقبهم، فيكون الوقف المزربور وقفًا على عصبة الواقف بالتفصيل المسطور على ما سبق، ثم إنتقل بأن يقسم الموقوف إلى نصفين إذا إنقرضوا (عصبة الواقف) ولم يوجد منهم أحد فيكون الوقف المزبور نصفه على أولاد البنات من ذرية الواقف ونصفه على المغاربة القاطنين بالمدينة المنورة، فإذا إنقرضوا ولم يوجدوا فأعاد وقفه على طائفة واحدة ويكون الوقف جميعًا على المغاربة المذكورين، فإن إنقرضوا ولم يوجدوا فأمر بالوقف أن يكون الوقف على المؤذنين بالمسجد النبوي، وهي جهة بر وخير ينتهي إليها الوقف.

وقد إشترط الواقف عدة شروط حول النظر على الوقف، وما يحدد للناظر مقابل خدمته للوقف، وكيفية صرف مستحقات الوقف نجملها فيما يلي:

- أن يكون النظر على الواقف المزبور له مدة حياته ثم من بعده للأرشيد فالأرشد من المستحقين.
- حدد مستحقات الناظر على بخمسة أحمر شريفة.
- إصلاح الوقف والصرف عليه حيث يبدأ الناظر من غلة الوقف المذكور بإصلاح الوقف وترميمه حتى لو أدى ذلك إلى صرف جميع الغلة لبقاء العين.
- صرف مستحقات الموقوفة عليهم، حيث يقسم على المستحقين للذكر مثل حظ الأنثيين بالتفصيل الجار على ما سبق ومن مات وهو مديون ولم يخلف ما يسد عنه فيسد دينه من حصته من غلة الوقف ولو لأربعة أعوام.
- لا يؤجر الوقف أكثر من ثلاثة أعوام وألا يؤجره الناظر بأقل من أجره المثل فإن فعل غرم منها.
- إشترط أن له الحق في التبديل والتغيير والإدخال والإخراج والزيادة والنقصان في وقفه هذا مرة بعد
- أخرى مدة حياته فقط، وليس لغيره من بعده فعل شـــيء من ذلك، بل يبقى ذلك كذلك إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين.[1]

[1] V H: Mohamed bin Ali el- Mağribi; Op Cit; P250.

هـ- وقف محمد ولد عبد القادر حلابة:

وقف محمد ولد عبد القادر المغربي الفاسي الشهير بحلابة، الدار الكبرى التي كانت بخط زقاق الحمزاوي قبل وفاته سنة 1138هـ/1725م، والتي كان قد اشتراها وعمرها أحسن تعمير وأنفق عليها جملة من المال وسكنها، وهي مشتملة على منافع ومرافق كثيرة ووقفها وقفاً خيرياً خاصاً على أولاده من بعده، فأعقب من الأولاد محمدًا وعبدالقادر وحمزة، فأما محمد فكان عاقًا لوالديه -والعياذ بالله- ولم يفلح أبدًا، فأخرجه والده من الوقف بموجب شرط اشترطه في وقفه، بحيث أن له النظر على وقفه والإدخال والإخراج والزيادة والنقصان، وتوفي محمد وهو فقير الحال لا يملك مالًا، وأما عبدالقادر فكان كثير الحركة قليل البركة فقير الحال قليل المال كثير العيال وتوفي عن أولاد، وأما حمزة فتوفي شابًا سنة 1178هـ/1765م.[1]

و- وقف الحاج محمد الدراوي[2]:

وقفَ الحاج محمد الدراوي بيوتاً ونخيلاً وأنشأ عدة حدائق بجزع الصدقة بالمدينة المنورة قبل وفاته، ووقفها وقفًا خيريًا خاصًا على عقبه، وقد أعقب عائشة زوجة الريس محمد أبي العز الحنبلي وآمنة زوجة عبد الباقي جمال وحفصة زوجة سعيد دوس والدة أولاده صالح ومعتوق.[3]

ز- وقف الحاج عثمان بن أحمد الطالب الشنقيطي:

وقفَ الحاج عثمان بن أحمد الطالب الشنقيطي وقفًا مشتملًا على غرف شعبية دور أرضي ودور أول ودكاكين وأرض فضاء المعروفة بالقنال[4] والواقعة بجزع السيح[5] بتاريخ 26 ذو الحجة 1140هـ/ 03 أوت 1728م، والمحدود قبلة بملك محمد بن أحمد الجبار وشاما بملك حميد الزراع وشرقًا بملك

---

[1] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص ص 183-184.

[2] هو محمد الدراوي نسبة إلى " درا أو درعة " مدينة مشهورة بأقصى المغرب وفيها زاوية الشيخ أحمد ابن ناصر، عرف عليه أنه كان رجلًا كاملًا وصاحب ثروة، وتولى منصب قابض الصرر والمعلوم وكاتب السادة الآغوات. توفي سنة 1140هـ/1728م. (أنظر: عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص ص 223-224).

[3] نفسه.

[4] هي منطقة عند واد القناة، وهو أعظم أودية المدينة سيلا، يأتي من أماكن بعيدة. (أنظر: عبد الله محمد العياشي، ج2، سبق ذكره، ص420).

[5] هو أحد أحياء المدينة المنورة، وهو فرشة أرض تسيل من جبال الربط فتدفع في النقيع من الغرب. (أنظر: عاتق بن غيث البلادي، سبق ذكره، ص861).

حسن بن مطير وغربًا بالزقاق النافذ ومنه الباب، حيث وقفها وقفًا خيريًا خاصًا على طائفة الشناقطة المجاورين بالمدينة المنورة غير السودانيين وإشترط الواقف مايلي:

- أن يصرف من غلة الوقف لعمارته بما يضمن بقاء عينه.
- أنه متى حضر أحد من أولاد الواقف للمدينة المنورة بنية الإقامة فأولاده وأولاد أولاده أحق بالوقف من الطائفة المذكورة.[1]

ح- أوقاف الأمين بن المختار الشنقيطي الغلاوي[2]:

وقفَ الحاج الأمين بن المختار الشنقيطي عده أوقاف بين سنتي 1141هـ/1728م - 1142هـ/1730م، مشتملة على عدة دور وعقارات وأراضي ونخيل بالمدينة المنورة نفصلها فيما يلي:

- وقف دارًا مكونة من دورين بتاريخ 20 جمادى 1141هـ/ 22 ديسمبر 1728م الواقعة داخل السور السلطاني، وقفهما على نفسه مدة حياته ثم على أولاده وأولاد أولاده سواء الذكر أو الأنثى بشرط إقامتهم في المدينة المنورة، وبعد إقراضهم على خادميه الحاج مبارك والحاج حسن السوسي وولده محمد عبد الرحمان، وبعد إنقراضهم على طائفة الشناقطة القاطنين بالمدينة المنورة، وبعد إنقراضهم على طائفة السادة بالحرم النبوي الشريف.[3]
- وقفَ دارين بتاريخ 24 ذو القعدة 1141هـ/ 21 جوان 1729م، أولاهما التي كانت واقعة في زقاق البدور، والثانية التي كانت واقعة في باب الكومة[4] بالمدينة المنورة.[5]

[1] ص ن ح و: الحاج عثمان بن أحمد الطالب الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 961، مج 1 صادر بتاريخ 26 ذو الحجة 1140هـ.

[2] هو الشيخ الأمين بن المختار الشنقيطي الغلاوي. مجاور من بلاد شنقيط أول من وقف على طائفة الشناقطة وأكثرهم أحباسًا بالمدينة المنورة، وكان أول حجة وقفية له في شعبان 1135هـ/ ماي 1723م - لكنه عقار ضائع-، وتوفي في المدينة المنورة، وهو من أهل القرن الثاني عشر الهجري، وله عقب في بلاد شنقيط لعل أشهرهم نجله الطالب أحمد دفين فزان -(الواقعة في ليبيا حاليا) - سنة 1157هـ/1744م. (أنظر: بحيدَّ بن الشيخ يريان القلقمي الإدريسي، سبق ذكره، ص100).

[3] ت ن أ ش: محمد يحي بن محمد فال الشنقيطي، المدينة المنورة، عن صك رقم 328 الصادر بتاريخ 20/جماد/1141هـ.

[4] من أبواب السور الثاني، يقع في الجهة الشمالية الغربية للمسجد النبوي الشريف، ملاصقاً لسور القلعة من الجهة الغربية، وسمي بالكومة نسبة لأحد الشيوخ المغاربة، بني هذا الباب مع بناء السور الثاني بعد عام 1220هـ زمن السلطان محمود خان، ثم جدده السلطان عبد العزيز بن محمود الثاني عام 1285هـ/1868م. (أنظر: أنظر: إبراهيم رفعت باشا، سبق ذكره، ص ص413.414).

[5] ص ن ح و: الأمين بن المختار الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 12/64، مج 12، صادر بتاريخ: 1397/06/28هـ، ص 92.

- وقفَ دارًا بتاريخ 24 ذو القعدة 1141هـ/ 21 جوان 1729م كانت واقعة في زقاق الطوال.
- وقفَ ثلاث قطع بتاريخ 20 رمضان 1142هـ/08 أفريل 1730م، كانت واقعة في حي الإجابة، حيث وقفها على نفسه مدة حياته وعلى أولاده وأولاد أولاد أولاده من بعده ما تعاقبوا، ثم على طائفة الشناقطة وأولادهم وأولاد أولادهم، ومن بعدهم على طائفة النساسفة وأولادهم وأولاد أولادهم، ثم من بعدهم على طائفة المؤذنين في الحرم النبوي الشريف إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وقد جعل النظارة لنفسه في حياته ثم للأرشد من المستحقين من كل طبقة، وإشترط الواقف مايلي:

– أن يبتدأ في عمارة الوقف من غلته لبقاء عين الوقف.

– أن من غاب من المستحقين من كل طائفة من غير الحج فلا إستحقاق له.

– أن للواقف الحق في التغيير والتبديل والإدخال والإخراج مدة حياته فقط، وليس لغيره الحق في ذلك.[1]

– وقف عقار بتاريخ 20 رمضان 1142هـ/ 08 أفريل 1730م، الواقع في الأحمدية بالمدينة المنورة، حيث وقفه على نفسه مدة حياته ثم على أولاده وأولاد وأولاده، ثم من بعدهم على طائفة الشناقطة وعلى أولادهم وأولاد وأولادهم، ومن بعدهم على طائفة النساسفة وأولادهم وأولاد وأولادهم، ثم من بعدهم على المؤذنين في الحرم النبوي الشريف، وقد جعل النظارة لنفسه في حياته ثم للأرشد من المستحقين، لكنه إشترط البدأ بصيانة الوقف أولًا لبلقاء عينه.[2]

- وقف أرض نخل وأخرى خالية ملاصقة لها بتاريخ 25 رمضان 1142هـ/ 13أفريل 1730م الواقعة بجزع السيح، حيث وقفها على نفسه مدة حياته وعلى أولاده وأولاد أولاده من بعده ماتعاقبوا، ثم على طائفة الشناقطة والنساسفة القاطنين بالمدينة المنورة، ثم من بعدهم على أولاد صالح خواجة وأولاده وأولاد أولاده، ثم من بعدهم على السادة المؤذنين في الحرم النبوي الشريف، وقد جعل النظارة لنفسه في حياته ثم للأرشد من المستحقين، وإشترط الواقف أن من غاب من المسحقين من غير الحج لبيت الله الحرام فلا إستحقاق له حتى يعود.[3]

---

[1] ص ن ح و: الأمين بن المختار الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 12/64، مج 12، صادر بتاريخ: 1397/06/28هـ، ص 92.

[2] ص ن ح و: الأمين بن المختار الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 1/734، صادر بتاريخ: 1142/9/20هـ.

[3] ت ن أ ش: محمد يحي بن محمد فال، المدينة المنورة، عن صك رقم 1/732 الصادر بتاريخ: 1142/9/25هـ.

- وقف قطعتي أرض ونخيل بتاريخ 15 ربيع الأول 1143هـ/28 سبتمبر 1730م واقعتين بجزع السيح، فأما الأولى: فيحدها من الشمال الطريق الموصل إلى نخل علي محسن ومنه الباب والإستطراق، وجنوبًا عبيد النجار، وغربًا الزقاق الموصل إلى عبيد النجار، وشرقًا محمد صالح الجزار. وأما الثانية: يحدها من الشمال نخل علي محسن وبعض نخل محمد صالح الجزار وبعض نخل محمد هلال، وجنوبًا الغدير ووقف آل حيار، وشرقًا الغدير وغربًا الزقاق.

حيث وقفهما على نفسه مدة حياته وعلى أولاده وأولاد أولاده إلى إنقراضهم، ثم على طائفة الشناقطة والنساسفة القاطنين بالمدينة المنورة وأولادهم إلى الإنقراض، ثم من بعدهم على السادة المؤذنين في الحرم النبوي الشريف، وقد جعل النظارة لنفسه في حياته ثم للأرشد من كل طائفة، كما اشترط الواقف أن من غاب من المسحقين من غير الحج لبيت الله الحرام فلا إستحقاق له حتى يعود، كما أن للواقف الحق في التغيير والتبديل والإدخال والإخراج مدة حياته فقط، وليس لغيره الحق في ذلك.[1]

ط- وقف حوش التاجوري[2]:

وقفَ الحاج أحمد التاجوري[3] المغربي المالكي البستان - الذي كان قد إشتراه أوائل القرن 11هـ/17م - وقفًا خيريًا خاصًا، وهو عبارة عن حوش كبير ونخل ملاصق له الكائنين بالمناخة السلطانية، وأصبح بعد ذلك منازل عظيمة وكثيرة[4] وصل عددها إلى 32 بيت[5] وعند بعض البيوت وجدت حدائق

---

[1] ت ن أ ش: محمد يحي بن محمد فال، المدينة المنورة، عن صك رقم 1/97 الصادر بتاريخ: 1143/3/15هـ.

[2] حوش التاجوري: هو أحد الأحياء القديمة بالمدينة المنورة، جنوب المسجد النبوي الشريف، وقد إحتوى على كتاب ومسجد لأهل الحوش. (أنظر: ناجي محمد حسن عبد القادر الأنصاري، التعليم في المدينة المنورة من 1- 1416هـ/622-1992م -دراسة تاريخية وصفية تحليلية، دار المنار، القاهرة، 1993، ط1، ص255). (أنظر الملحق رقم 07)

[3] هو الحاج أحمد التاجوري المغربي المالكي. قدم المدينة المنورة ثم جاور بها سنة 1000هـ/1592م. عالم فاضل يرجع أصه إلى تاجوراء التابعة لطرابلس الغرب (جاء عند الانصاري أنه من تونس، لكن تاجوراء كانت تابعة لطرابلس الغرب)، كان من علماء الأزهر الشريف بالقاهرة، قام بالتدريس في المسجد النبوي الشريف. (أنظر: عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص 131). (أنظر أيضا: ناجي محمد حسن عبد القادر الأنصاري، سبق ذكره، ص ص255 -256).

[4] ناجي محمد حسن عبد القادر الأنصاري، سبق ذكره، ص ص255 -256.

[5] محمد بن عبد الرحمن الحصيَّن، **خصائص البنية العمرانية للأحواش بالمدينة المنورة**، مجلة حامعة الملك سعود (العمارة والتخطيط)، الرياض، م4، 1992م، ص78.



صغيرة[1]، يحده قبلةً حوش التاجورية وشاما حوش الأشراف وحوش المسيوفي، وشرقًا حوش الخازندار وحوش الحرمي وغربًا شارع الجديدة ومنه بوابة الحوش[2]، كما وجد به مسجد[3] وكُتَاب سميا بِاسمه (مسجد وكتاب التاجوري)، وقد وقف هذا الوقف على أولاده، ومن ثم على طائفة المغاربة القاطنين بالمدينة المنورة، وقد إنحصر اليوم هذا الوقف المذكور في أولاد البنات بعد إنقراض أولاد الذكور، وهم أولاد فاطمة بنت الشيخ عبد الله القروي، وأولاد الشيخ علي القشاشي وأولاد أخته سلمى أولاد الخطيب إبراهيم الخياري.[4]

ي- وقف أولاد عبد القادر حلابة:

وقفَ أحمد وعلي أولاد عبد القادر المغربي الفاسي الشهير بحلابة الدار الكبرى الملاصقة لدار عبد الرحمان الأنصاري "أم النخيل" بخط زقاق الزرندي، التي كانوا قد إشترياها وعمراها أحسن تعمير، وسكناَ بها ووقفاهاَ وقفًا خيريًا خاصًا على أولادهما من بعدهما، فأما أحمد تضعضع في آخر عمره وضاع ماله وتوفي سنة 1147هـ/ 1734م عن ولد هو محمد وقد كف بصره وكان فقير الحال جدًا، وأما علي فكان رجلًا كاملًا، حسن الهيئة وصار مشدًا في باب الحجرة المطهر إلى أن توفي سنة 1142هـ/1729م وأعقب من الأولاد حمزة الذي صار شاوشًا في وجاق النوبجتيه، أعقب ولدا اِسمه سليمان وتوفي سنة 1190هـ/ 1776م.[5]

ك- وقف عبد الرحمن بن حم الغلاوي (الملقب بمحمد الشان):

وقفَ عبد الرحمن بن حم الغلاوي بتاريخ 07 محرم 1145هـ/30 جوان 1732م جميع الثلاثة الأرباع الأنقاض والغرس متصلة ببعضها البعض المسماة بـ "الرئيسية" القائمة على أرض وقف السادة الفقراء بباب الجمعة بجزع الإجابة [6] (خلف مسجد الإجابة) المحدودة قبلة بأم حنوش من جملة وقف

---

[1] علي بن موسى الأفندي، رسائل في تاريخ المدينة (1- وصف المدينة المنورة، في سنة 1303هـ/1885م)، تق: حمد الجاسر، منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، الرياض، 1982، ص54.

[2] محمد بن عبد الرحمن الحصيَّن، **خصائص البنية العمرانية للأحواش بالمدينة المنورة**، سبق ذكره، ص56.

[3] أعادت الحكومة السعودية بناء المسجد على أحدث طراز وأطلقت عليه مسجد "ذي النورين".

[4] عبد الرحمن الأنصاري، سبق ذكره، ص131.

[5] نفسه، ص 183.

[6] ص ن ح و: عبد الرحمن بن حم الغلاوي، م ش م م، ر ق: 2، مج1، صادر بتاريخ: 1145/1/7هـ، ص 2.



المغاربة، وشاما في بعض وقف للحرم الشريف وتمامه للدرب الموصل للصليحي، وشرقًا الحرة السوداء وغربا الطرق ومنه الباب والإستطراق،[1] والتي كان قد إشتراها عن طريق وكيله الشيخ أحمد البواب الشنقيطي شيخ طائفة الشناقطة من ملاكها إبراهيم وحمزة ومصطفى أولاد المرحوم عناية الله السقا ووكالة أختهم فاطمة لأخيها إبراهيم بثمن قدره ثلاثمائة أحمر، على أن يدفع الوكيل المذكور لجهة وقف السادة الفقراء صاعًا من التمر مقابل الإنتفاع بالثلاثة الأرباع والربع لجهة الوقف بيعًا وشراءً.

وقد وقفَ وحبسَ وسبلَ وتصدقَ أحمد المذكور – حسب وكالته– الثلاثة أرباع على طائفة الشناقطة بالمدينة المنورة وعلى أولادهم وأولاد أولادهم إلى إنقراضهم يكون على طائفة النساسفة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها،[2] وأما النظارة فقد اشترطها لنفسه ثم للأرشد من المستحقين.[3]

ل– وقف عبد السلام قصارة الأندلسي:

وقفَ الحاج عبد السلام قصارة دارًا بخط الساحة وقفًا خيريًا خاصًا على أولاده، حيث إشتراها وعمرها قبل أن يسافر إلى الهند في تجارته ويتوفى في اِحتراق المركب الذي أقلهم سنة 1148هـ/ 1735م، حيث كان صاحب ثروة يمتهن التاجرة، وقد أعقب من الأولاد أحمد وفاطمة هم المستفيدون من وقفه الذي وقفه عليهم.[4]

م– وقف عبد الله قصارة الأندلسي:

وقفَ الحاج عبد الله قصارة عدة بيوت ونخيل وقفًا خيريًا خاصًا على أولاده قبل وفاته سنة 1152هـ/1739م، وهو إبن عم الحاج عبد السلام قصارة الأندلسي، وقد عرف هو أيضا بأنه كان صاحب ثروة عظيمة، وقد أعقب من الأولاد حسن، حسين، فاطمة وحفصة وهم المستفيدون من وقفه الذي وقفه عليهم، وقد إشترط الواقف أن يكون الوقف بعد إنقراض عقبه على خطباء الحرم النبوي وأئمته.[5]

---

[1] ص إ ب و: الرئيسية، م ش م م، ر ق: 2، مج 1، صادر بتاريخ: 1145/1/7هـ، ص 2.

[2] ص ح و: عبد الرحمن بن حم الغلاوي، سبق ذكره، ص 2.

[3] ص إ ب و: الرئيسية، م ش م م، ر ق: 2، مج 1، صادر بتاريخ 1145/1/7هـ، ص 2.

[4] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص398.

[5] نفسه، ص399.



ن- وقف أحمد بن يحي الأزهري الفاسي:

وقفَ أحمد بن يحي بن عبد الرحمن الأزهري -الفاسي أصلًا- وقفًا خيريًا خاصًا على أولاده سنة 1161هـ/1748م مشتملًا على دارين ملاصقتين لمسجد سيدنا علي -رضي الله عنه-، حيث كان قد عمرهما، وقد أعقب من الأولاد محمد سعيد، يحي، أم الحسين، سيّدة وأم هاني، وهم المستفيدون من الوقف وذرياتهم من بعدهم.[1]

س- أوقاف محمد بن محمد عيساوي:

وقفَ محمد بن محمد عساوي أوقافًا في شهر جمادى الثاني 1271هـ/ فيفري 1855م وقفًا خيريًا خاصًا وهو ما سنذكره فيما يلي:

- وقفَ بيتاً وحديقةً بتاريخ 10 صفر 1271هـ/02 نوفمبر 1854م الواقعة بالباب الشامي على نفسه مدة حياته ثم من بعده على جهة معينة وبعد إنقراضها تكون غلة الوقف على طائفة الشناقطة المجاورين والمقيمين.
- وقفَ داراً بتاريخ 24 جمادى الثاني 1271هـ/14 مارس 1855م الواقعة بواجهة حوش التاجوري المحدودة قبلة ببيت إسلامبولي وشامًا بيت أبوبكر محمود وشرقًا ملك حبيب أفندي وغربًا بالطريق ومنه الباب والإستطراق، حيث وقفها على نفسه ثم على جهة معينة وبعد إنقراضها فيرجع وقفها على طائفة الشناقطة المجاورين والمقيمين.[2]

ع- وقف المختار بن عبد القادر الشنقيطي:

وقفَ المختار بن عبد القادر الشنقيطي أنقاض أبنية بيت بتاريخ 27 شعبان 1291هـ/ 09 أكتوبر 1874م الواقعة بحوش حجازي المحدودة قبلة بمخزن أبوخلطة وشاما بالطريق ومنه الباب والإستطراق وشرقًا ببيت قمر وغربًا بمخزن فاطمة، وذلك وقفًا صحيحًا على طائفة الشناقطة الحاضر منهم في المدينة المنورة، وسلم الوقف المذكور للشيخ محمد الأمين التلاميذ الشنقيطي الذي جعله متوليًا على الوقف.[3]

---

[1] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص68.

[2] ص ن ح و: محمد بن محمد عساوي، م ش م م، ر ق: 15/63، مج 15، صادرد بتاريخ: 1393/12/19هـ، ص 94

[3] ص ن ح و: المختار بن عبد القادر الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 250، مج1، صادرد بتاريخ: 1291/8/27هـ، ص 32.

ف- وقف السلطان المغربي المولى الحسن بن محمد[1]:

وقفَ السلطان المولى الحسن بن محمد العلوي دورًا ودوكانًا بالمدينة المنورة عام 1300هـ/1882م وهو وقف من جملة أوقاف المولى الحسن بن محمد، واشترط الواقف أن تصرف قيمة مداخيل هذه المحبسات كالتالي:

- على من يقرأ القرآن في الشهر.
- على من يختم دلائل الخيرات في كل أسبوع مرتين.
- على من يقرأ اِسم اللطيف الكبير كل أسبوع مرة واحدة
- أن يدفع لناظر الوقف مقابل عمله، وكان الناظر يوم إذ عبد الجليل برادة.

كما تضمنت الوثيقة تفاصيل أخرى، وعليها خاتم عمر خلوتي القاضي بمكة المكرمة، وأسماء من يقرأون ما حبس من أجله، وتم تحرير هذه الوثيقة، بتاريخ 12 شعبان 1344هـ/25 فيفري 1926م كنسخة من أصل. [2]

ص- وقف الأمير زين العابدين بن السلطان المغربي المولى إسماعيل:

وقفَ الأمير زين العابدين بن السلطان المولى إسماعيل جِنَانًا بالمدينة المنورة إشتراه في رحلته الحجية في حياة والده المولى إسماعيل مع ابن عمه الشريف العلامة مولاى الوليد بن العربي العراقي.[3]

ق- وقف محمد بن أحمد حجي:

وقفَ محمد بن أحمد حجي المغربي الفاسي دارًا كبيرة بقرب زاوية الشيخ أحمد القشاشي وقفًا خيريًا عامًا على أوجه الخيرات، توفي سنة 1138هـ/ 1726م.[4]

---

[1] هو الحسن بن محمد بن عبد الرحمن بن هشام بن الشريف الحسني الينبوعي السجلماسي، أبو علي. من مواليد سنة 1247هـ/1831م. نشأ في حجر جده بويع بعد وفاة أبيه سنة 1290هـ/1873م. قامت في أيامه فتن كبيرة خاض معاركها. وضرب نقودا عرفت بالحسنية نسبة إليه، وجدد القصور وأنشأ مصنعا للسلاح سنة 1308هـ توفي سنة 1311هـ/ 1894م. (أنظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج2، سبق ذكره، ص ص220-221).

[2] بوشتى بوعسرية، من مصادر تاريخ العلاقات بين المغرب وشبه الجزيرة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط والجمعية المغربية للبحث التاريخي، 2013، ط1، ص28.

[3] عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ابن زيدان، ج3، سبق ذكره، ص91.

[4] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص 180.

ر- وقف بوعكاز بن عاشور:

وقفَ بوعكاز بن عاشور دارًا على علماء المالكية المدرسين في الروضة النبوية الشريفة، حيث تؤجر وتقسم غلتها عليهم، مشترطًا قراءة صحيح البخاري في شهر رمضان المكرم في كل عام، وقد آلت تلك الدار إلى الإنهيار، فراسل شيخ العلماء المالكية بتاريخ 29 شعبان 1319هـ/ 11 ديسمبر 1901م متولية مشيخة زاوية الهامل "لالا زينب"[1] بنت الشيخ محمد بن أبي القاسم[2]، طالبين منها ترميم الدار الموقوفة محددين مبلغ الترميم والإصلاح بثلاثة آلاف فرنك، وقد وقع على الرسالة كل من محمد بن أحمد بن الحاج الجزائري المدرس بالحرم النبوي الشريف، وبعض علماء المالكية المدرسين بالحرم النبوي وهم: الحاج سليمان بن إبراهيم البوسعادي، محمد بن أحمد العمري، محمد بن محمد جمال الدين الأزهري المصري، الشيخ الخياري، الشيخ عمر حمدان التونسي، الشيخ عبد القادر، الشيخ محمد سعيد، الشيخ الطاهر بن الساسي، الشيخ أحمد الأمين بن المدني بن عزوز، الشيخ عبد الكري، الشيخ عبد القثادر التلمساني،[3] وقد ذكر لنا شيخ الزاوية الحالي السيد مأمون بن مصطفى القاسمي أن للزاوية أوقافًا مفقودة في الحرمين الشريفين أيضا، وأنه قد بحث عندما تولى مناصب تابعة لوزارة الشؤون الدينية، ومازال يبحث عنها. [4]

---

[1] هي لالا زينب بنت الشيخ محمد بن أبي القاسم ووحيدته. في بلدة الهامل عام 1855م، وتتلمذت على يد والدها، وتولت ادارة الزاوية بعده والإشـراف على أوقاف الزاوية بالحرمين الشـريفين لمدة سـبع سـنوات، توفيت بتاريخ 09 نوفمبر 1905م ودفنت بالهامل. (أنظر: منير القاسمي الحسـني، زاوية الهامل -التاريخ المصـور- دار الخليل القاسمي، بوسـعادة، 2007، د ط، ص ص 54-55).

[2] هو محمد بن أبي القاسم بن ربيح أصله من قرية أولاد سيدي على وينتمي إلى سيدي بوزيد، ولد بتاريخ 26 جويلية 1824م ببادية تاسـطارة بين بحبح ودار الشـيوخ بمنطقة ولاد نائل، وتتلمذ على العديد من المشـائخ منطقة زواوة، ثم عاد منها وتصـدر التدريس سـنة 1848م، كما وتولى مشـيخة زاوية الشـيخ المختار بأولاد جلال 1861م، ثم قدم إلى قرية الهامل سـنة 1862م وأسـس بها الزاوية حيث كان من مريدي الطريقة الرحمانية، توفي بتاريخ 02 جوان 1897م ببويرة السـحاري ودفن بالهامل ودفنت بالهامل. (أنظر: منير القاسمي الحسني، سبق ذكره، ص ص 21-33).

[3] نسـخة من رسـالة مرسلة من العلماء المالكية المدرسـين بالحرم المدني الشريف إلى متولية مشيخة زاوية الهامل "لالا زينب"، خزانة الزاوية الرحمانية بزاوية الهامل.

[4] مقابلة مع شيخ زاوية الهامل الشيخ المأمون بن مصطفى القاسمي، 03 ماي 2017، 14:00.



المبحث الثاني: أوقاف المغاربة العلمية في المدينة المنورة.

هاجر العديد من العلماء وطلبة العلم المغاربة مفارقين الأهل والأوطان في سبيل طلب العلم من منابعه حيث كان إهتمامهم مرتكزًا على المذهب المالكي، وهربًا من الظروف التي شهدتها المنطقة المغاربية من إضطرابات داخلية وهجومات خارجية، فكانت وجهتهم يوم ذاك المدينة المنورة التي كانوا يحطون فيها عصا ترحالهم ويجاورون بها سنين عديدة ينهلون فيها العلم، بإستغلال ما أمكن استغلاله من أجل البقاء في ظل معيشة الكفاف بما يضمن لهم العيش الكريم والتفرغ لطلب العلم، فكثرت فيها الأوقاف من كتاتيب وأربطة لطلبة العلم ومكتبات تحوي آلاف الكتب النادرة والمتخصصة مثل ما سوف نراه الأن خلال هذا المبحث.

1- مراكز التعليم والتدريس من أوقاف المغاربة:

تعددت مراكز التعليم في المدينة المنورة، وذلك لأنها منارة العلم في العصر العثماني، فبالإضافة إلى الدور الذي كان يقوم به الحرم المدني فقد برزت مراكز أخرى حسب مستوى التعليم، ومن ذلك الكُتَاب الذي يعد موضعًا لتعليم الصبيان القراءة والكتابة، وتربيتهم التربية الاسلامية الجيدة،[1] وذكر الشيخ علي بن موسى خلال وصفه للمدينة المنورة مطلع القرن 14هـ/20م أنه كان فيها حينئذ أربعة وعشرون كُتابًا للصبيان بخلاف كَتاتيب البنات[2]، بالإضافة إلى المدارس التي تقدم مستوى مرتفعًا نوعًا ما عن الكتاتيب، كما لانهمل دور المسجد الذي يقدم دورًا بالإضافة إلى إقامة الصلوات وهو إلقاء الدروس، ولعل ما يميز أوقاف المغاربة أنها كانت تهتم بالفقه المالكي، وهي كالتالي:

أ- كُتَّاب الشريف المغربي:

وقفَ الشريف المغربي كتابًا كان يقع بزقاق الكبريت، وكان الشيخ يشرف على الكتاب حيث يؤدب الصبيان بالضرب، ويوكل التدريس للعريف الذي يؤدي دور التعليم، كما وصفه عبد الحق النقشبندي في ترجمة لحياة توفيق الشلبي أحد علماء المدينة المنورة في مطلع القرن الرابع عشر هجري فقال: ((كان يوجد بالمدينة المنورة كتاب لتعليم القرآن الكريم يعرف بكتاب مدرسة الكشميري ويديره الشيخ عبد العليم الهندي وأنه كان وزميله السيد أحمد العربي من جملة تلاميذ ذلك الكتاب، ثم إنه

---

[1] عبد اللطيف عبد الله بن دُهيش، الكتاتيب في الحرمين الشريفين وما حولهما، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، 1986، ط1، ص 11.

[2] علي بن موسى الأفندي، سبق ذكره، ص52.

انتقل هو وزميله السيد احمد العربي الى كتاب الشريف المغربي، لكنه لم يبق طويلا في كتاب الشريف المغربي، وذلك لأن التعليم في ذلك الكتاب كان موكولًا إلى العريف أما الشريف المغربي فلم يكن يعلم أحدًا بنفسه إلّا بالضرب بدون ذنب ليقيم مظلة من هيبته على التلاميذ، مما جعل والده يخرجه من كتاب الشريف المغربي ويعيده إلى كتاب مدرسة الكشميري حيث حفظ القرآن الكريم هناك على يد الشيخ عبد العليم الهندي، وكان الشيخ عبدالعليم يقوم بتدريس الطلاب بنفسه، ويصحح أخطاءهم ولا يعتمد على العريف إلّا في حالة تسميع الدروس للتلاميذ، وتحت إشرافه المباشر))[1].

ب- كُتّاب التاجوري:

وقفَ الحاج أحمد التاجوري المغربي المالكي كتابًا داخل حوشه أوائل القرن 11هـ/17م، والذي سمي بإسمه لأهل محلته، يحث ذكره علي بن موسى الأفندي في قوله: ((وأما مكاتب الصبيان...وفي حوش التاجوري واحد...))[2]، وقد حدده الحصين في رسم تخطيطي بجوار المسجد الذي أسسه، في غرفة مستقلة.[3]

ج- مدرسة عبد الرحمن المغيربي القيرواني:

وقفَ عبد الرحمن المغيربي القيرواني مدرسة قام بانشائها في المدينة المنورة لفقراء الطلبة، وتحوي مقرا لسكن المحتاجين منهم،[4] والظاهر أنه من نسل الحاج أحمد التونسي الذي قدم المدينة سنة 1100هـ/1689م، حيث ذكره الأنصاري بقوله: ((...أنه رجل صالح كامل مبارك توفي وأعقب من الأولاد محمد سعيد وعبد القادر)) [5].

د- مسجد التاجوري:

وقفَ الحاج أحمد التاجوري المغربي المالكي مسجدًا بناه داخل الحوش الذي وقفة أوائل القرن 11هـ/17م، وهو وقف خيري عام جعله للصلاة لأهل محلته، كما إستغل كمركز لإلقاء الدروس لمرتاديه على فقه مذهب الإمام مالك الذي يتميز به المغاربة، وقد إعتنت الدولة العثمانية ببناء المسجد وجَعلت

---

[1] عبد اللطيف عبد الله بن دُهيش، سبق ذكره، ص39.

[2] علي بن موسى الأفندي، سبق ذكره، ص51. (أنظر الملحق رقم 07)

[3] ناجي محمد حسن عبد القادر الأنصاري، سبق ذكره، ص 256.

[4] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص227.

[5] عبد الرحمان الأنصاري، سبق ذكره، ص468.

له منارة وأصبح جاهزًا لإقامة الصلاة فيه، وله مصاريف من قبل الأوقاف تصرف على الإمام والمؤذن والفرّاش.[1]

2- أوقاف على رباط المغاربة (رباط عثمان بن عفان[2]):

كانت الأربطة كثيرة في المدينة المنورة حتى أن علي بن موسى لدى زيارته للمدينة المنورة في عام 1303هـ/1885م عز عليه ذكرها لكثرتها في أماكن متفوقة، لكننا سنذكر أربطة المغاربة التي أستغلت لخدمة أهل العلم وطلبته في المدينة المنورة، حيث كانت تقوم مقام المدارس، بل قل ما تجد مدرسة بلا رباط موقوف عليها يستغل لإسكان طلبة العلم، وكان الواقفون يوسعون بعض الأوقاف بوقف أوقاف أخرى عليها. حيث وجدت بهذه الأربطة مكتبات خاصة ومرافق شرعية كاملة، مثل رباط عثمان بن عفان.

أ- الوقف العقاري على الرباط:

وُقِفَ رباط سيدنا عثمان في وقت سابق للعهد العثماني، حيث أن وجوده ذكر زمن السمهومي بإسم رباط المغاربة،[3] وبعد ذلك وقف عليه عدد من المحسنين كانوا يشترون الأملاك ويوقفونها عليه،[4] واشترط الواقفون أن السكن في الرباط يكون للفقراء الذين لا يجدون مأوى لهم من أهل المغارب، وتعود بعض الوقفيات على الرباط إلى 300 سنة مضت، حيث نجد أنه جعل في بعض منها مخصصات لساكنيه.[5]

---

[1] ناجي محمد حسن عبد القادر الأنصاري، سبق ذكره، ص255. (أنظر الملحق رقم 07)

[2] ورد بهذا الإِسم في رحلة العياشي وذلك لأنه حل محل الدار الصغرى لعثمان بن عفان (رضي الله عنه) ومطلة على زقاق البقيع- وسمي بزقاق البقيع لنفوذه إلى البقيع وكان الزقاق في الجهة الشرقية من المسجد قريبًا من باب جبريل الذي كان يعرف قديمًا بباب عثمان لمقابلة دار عثمان، كما سمى بباب جبريل لأنه أتى إلى النبي ﷺ عند هذا الباب وأمره أن يغزو بنى قريظة بعد إنصرافه من غزوة الخندق في الجهة الشرقية من الحرم النبوي.(أنظر: محمد إلياس عبدالغني، بيوت الصحابة حول المسجد النبوي الشريف، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية إثناء النشر، المدينة المنورة، 1999، ط1، ص91). (أنظر: إبراهيم رفعت باشا، سبق ذكره، ص479).

[3] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص117.

[4] نفسه، ص118.

[5] فيديو مصور للشيخ إبراهيم الأخضر: ناظر سابق لأوقاف المغاربة.

وفي أحد الوقفيات على هذا الرباط خصص حصة للقراء، حيث إن شخصين قارئين قدمَا من مدينة الكاف بتونس، وإشتريا بيتًا في زقاق الطيار في حوش المغربي وسكنا فيه، وأحس أحدهما بدنو الموت إليه، فأوقفها على الآخر الذي أوقفها على جميع القراء من ساكنة رباط عثمان بن عفان.[1]

ب- وقف الكتب على مكتبة الرباط:

أولا- وقف حسونة بن علي البسطي الطرابلسي[2]:

وقف حسونة بن علي البسطي الطرابلسي مجموعة من الكتب على رباط المغاربة، وجاء نص وقفيته على كتاب "شرح الموطأ للزرقاني" كالتالي: ((قد وقف هذا الكتاب حسونة بن على البسطي الطرابلسي وقفاً سرمديًا وحبسًا مؤبدًا على طلبة العلم بالمدينة المنورة لأجل الإنتفاع به وجعله تحت تصرفه مادام على قيد الحياة وبعد مماته مقره خزانة رباط سيدنا عثمان بن عفان تحت نظارة وكيل الخزانة))، وكان تاريخ وقفه يوم 27 ربيع الثاني 1333هـ/ (14 مارس 1915م)، وكان الواقف يختم كتبه بختم دائري صغير كتب عليه:" حسونة بن علي البسطي".[3]

ثانيا- وقف الحاج الحسين بن محمد بن علي الزياني:

وقف الشيخ الحاج الحسين بن محمد بن علي الزياني كتاب "إرشاد الساري (لشرح صحيح البخاري) للقسطلاني، وقد جاء نص وقفيته على الكتاب كالتالي: "حبس وأوقف الشيخ السيد الحسين بن محمد بن علي الزياني الجزائري هذا الكتاب على طلبة المدينة المنورة وقفًا لا يباع ولا يوهب ولا يتصرف فيه من أنواع تصرفات العوض فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون". وحمل الكتاب ختماً دائرياً كتب عليه: "الحسين بن محمد بن علي بن زيادة مدينة

---

[1] فيديو للشيخ إبراهيم الأخضر، سبق ذكره.

[2] هو حسونة بن علي البسطي، طرابلسي الأصل كان يجمع الكتب عندما كان بالمدينة المنورة حيث عرف عنه حبه الشديد لاقتناء الكتب والمخطوطات الأصلية والمجلات الدينية والعلمية والأدبية، ثم انتقل للاستقرار في جدة فابتنى دارا بها وفتحا لطلبة العلم صباحا ومساءا، ثم وقف المكتبة والبناء على مدرسة الفلاح بجدة، ووقف بعض الدوريات على جامعة الملك عبد العزيز بجدة، ووزعت مجموعة كتبه بالمدينة المنورة التي وقفها على رباط سيدنا عثمان بين مكتبة المدينة العامة ومكتبة الحرم. (أنظر: حمادي علي محمد التونسي، المكتبات العامة بالمدينة المنورة (ماضيها وحاضرها)، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 1981م، ص43).

[3] حمادي علي محمد التونسي، سبق ذكره، ص ص43-44.

منورة 1320هـ/ (1902م)"[1]، وهو مكون من 12 مجلدًا فقد منها المجلد الثالث والرابع وحل محلها جزآن أخران للواقف محمد بن محمود بن الهادي الشنقيطي،[2] الذي سنورد ذكر وقفه فيما يلي.

ثالثا- وقف محمد بن محمود بن الهادي الشنقيطي:

حيث وقف المجلد الثالث من كتاب "إرشاد الساري (لشرح صحيح البخاري)" للقسطلاني، على طلبة العلم برباط سيدنا عثمان (رضي الله عنه) 1330هـ/ 1911م.[3]

3-المكتبات الوقفية:

وقفت الكتب على المدارس والمساجد والمشافي والربط، وشمل الوقف مكتبات بأكملها، وأكبر نوع من الوقف تمثل في وقف كتب العلماء بعد وفاتهم على ورثتهم أو على الطلاب ودور العلم، وحرص واقفو تلك المكتبات المستقلة أو تلك التي تكون في المدارس أو المساجد على توفير دخل مادي ثابت لها لصيانتها وترميمها، وتوفير التكاليف المادية للعاملين فيها، وعين بعضهم ريعًا يساعد على نماء مجموعة الكتب واِزدهارها عبر السنين، مثل ما تكونت منه مكتبةً الملك عبدالعزيز بالمدينة المنورة، حيث وقفت عليها مكتبات الخاصة وتكونت من ثلاث وعشرين مكتبة موقوفة.[4]

كما بلغت مكتبات المدينة المنورة في أواخر العهد العثماني ثمان وثمانين مكتبة موزعة بين مكتبات مدرسية ومكتبات أربطة،[5] وعندما زار شكيب أرسلان المدينة المنورة عام 1332هـ/1914م وقف على سبع عشرة مكتبة قدم وصفا موجزا لكل منها.[6]

أ- مكتبة رباط عثمان بن عفان:

وقفت المكتبة داخل رباط سيدنا عثمان بن عفان من قبل العديد من الواقفين أمثال حسونة البسطي وعبد الحافظ الحجاجي، وقد إعتبرها علي بن موسى من أكبر المكتبات في المدينة وأكثرها

---

[1] حمادي علي محمد التونسي، سبق ذكره، ص44.

[2] نفسه، ص ص26-27.

[3] نفسه، ص44.

[4] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، مكتبة الملك عبد العزيز بين الماضي والحاضر، مكتبة عبد العزيز، المدينة المنورة، ط1، 1999، ص ص183-184.

[5] نفسه، ص27.

[6] نفسه، ص28.

كتبًا فقال: ((وأما الكتبخانات[1] ... وواحدة في رباط سيدنا عثمان وغير ذلك كثير في سائر المدارس ولكنه بالنسبة لي إلى ما في هؤلاء فقليل))[2]. وقد كانت مكتبة هذا الرباط متميزة على مكتبات المدينة المنورة في أوائل القرن الرابع عشر بأنها كانت تسمح بالإعارة الخارجية في مقابل سند يبقى لدى المكتبي إلى حين إعادة الكتاب[3]، بالإضافة إلى أن معظم كتب المكتبة في الفقه المالكي موضوعة في خزانات خشبية تدل نقوشها على أنها من مصنوعات الدولة العباسية.[4]

وتحتوي هذه المكتبة على (760) مخطوطًا و(657) مطبوعًا، وللمكتبة فهرس من (43) صفحة من القطع الكبير يحوي بيانات مخطوطات التي تشتمل على عدد (77) مخطوطةً من المصاحف والأجزاء والأحزاب والسور، بالإضافة إلى مخطوطات في التفسير والقراءات والعقيدة والحديث والفقه وأصوله، والسيرة واللغة والنحو والصرف، كما تتميزت المكتبة بكثرة مخطوطات القراءات والتجويد، والفقه المالكي، وتتميزت بكثرة المجاميع الخطية التي تحوي عددًا من الرسائل لمؤلفين مختلفين في فنون متنوعة، ويتراوح عدد الرسائل في هذه المجاميع ما بين رسالتين وست وعشرين رسالة في المجموع الواحد.[5]

وتمتد فترة نسخ هذه المخطوطات بين القرن السابع الهجري والقرن الرابع عشر الهجري، في حين توجد مجموعة كبيرة لم يعرف تاريخ نسخها كما يتضح من الفهرس، وفيما يلي نماذج من مخطوطات هذه المكتبة:

- سورة الأحزاب، تاريخ النسخ سنة 1158هـ.[6]
- حرز الأماني على الشاطبية، لأبي القاسم الشاذلي نسخت سنة 626هـ.
- أنوار التنزيل المعروف بتفسير البيضاوي، لناصر الدين البيضاوي نسخت سنة 950هـ.
- التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح، لبدر الدين الزركشي، نسخت سنة 788هـ.

---

[1] لفظ عثماني معرب في جمعه، والأصل فيه باللغة العثمانية "كتبخانه لر"، مفردها كتبخانه، وباللغة التركية (Kütüphane: وهي المكتبة أو الموضع الكتب. (أنظر: الصفصافي أحمد القطوري، القاموس- عثماني، تركي، عربي-، د ن، القاهرة، ط2، 2016، ص580).

[2] علي بن موسى الأفندي، سبق ذكره، ص52.

[3] يحي محمود ساعاتي، سبق ذكره، ص112.

[4] محمد حسين هيكل، سبق ذكره، ص182.

[5] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص129.

[6] نفسه.



- السالك على التوحيد، لعبد الله الثعلبي التلمساني، نسخت سنة 984.
- كشف الحاجب على متن ابن الحاجب، لمحمد إبراهيم التنائي نسخت سنة 735.
- رسالة في النحو، لعبد الله بن عمر الزواري، نسخت سنة 878هـ.
- إيضاح المشكلات في فرع المناسخات، لمحمد العزيز الزاهر، نسخت سنة 1222هـ.
- فهرست المختصر، لشهاب الدين البحتري المالكي، لم يعرف تاريخ نسخه.
- كتاب الجمان في أخبار الزمان، لمحمد بن علي الأندلسي، لم يعرف تاريخ نسخه.[1]

وللقسم المطبوع في المكتبة فهرس مكون من (29) صفحة يحوي بيانات لكتب نادرة طبع أكثرها في مصر والهند والمغرب وتركيا، فيما عدا بعضها طبع في مكة المكرمة والمدينة المنورة والجزائر وبيروت ودمشق، وقد امتدت فترة صدور تلك الكتب ما بين القرنين الثاني عشر والرابع عشر الهجرين، وتوزعت بين التفسير وعلوم القرآن والحديث والعقيدة والفقه وأصوله، والسيرة واللغة والنحو والصرف والأدب.

ونورد فيما يلي بعض الأمثلة من مطبوعاتها:

- تفسير الجلالين، لجلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلي، صدر في مصر عن المطبعة العامرة سنة 1324هـ.
- نهاية القول المفيد في علم التجويد، لنخبة من العلماء صدر في مصر عن المطبعة الميمنية سنة 1326هـ.
- الثلاثة الأصول في التوحيد، للشيخ محمد بن عبد الوهاب، صدر في مصر عن مطبعة التقدم.
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد لقسطلاني، صدر في مصر عن المطبعة الميمنية سنة 1307هـ.
- النهاية في غريب الحديث، لمجد الدين أبو السعادات الجزري، صدر في مصر عن المطبعة الخيرية سنة 1323هـ.[2]
- شرح إحياء علوم الدين، لمحمد مرتضى الحسني، صدر في المغرب سنة 1302هـ.
- المدونة الكبرى، لمالك بن أنس، صدرت في مصر عن المطبعة الخيرية سنة 1324هـ.

---

[1] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص130.

[2] نفسه، ص131.



- رياض الصالحي، لمحيي الدين النووي، صدر في مصر عن دار احياء الكتب العربية سنة 1340 هـ.
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، لفخر الدين الزيلعي، صدر في مصر من المطبعة الأميرية سنة 1313هـ.
- الكافية في النحو لابن الحاجب، صدر في الهند عن مطبعة نظامي سنة 1299هـ.
- شرح شذور الذهب، لابن هشام الانصاري، صدر في مصر عن المطبعة الميمنية سنة1315هـ.
- مجموعة رسائل في علم التصوف، لنخبة من العلماء، صدر في مصر عن المطبعة الميمنية سنة1305 هـ.
- شرح عقود الجمان في علم المعاني والبيان، لجلال الدين السيوطي، صدر في مصر عن مطبعة شر سنة 1302هـ.
- القاموس المحيط، لمحمد الفيروز آبادي، صدر في مصر عن المطبعة المصرية، سنة 1289 هـ.[1]

ب- مكتبة الشيخ عمر حمدان[2]:

وقفها الشيخ عمر بن حمدان بن عمر بن حمدان المحرسي المالكي المدني، وكانت له كتب كثيرة في مكة والمدينة، حيث كان محبا للقراءة وكان يضع كتبه أمامه في باب العمرة بالمسجد الحرام ويوجد أضعافها بداره، فقد خلف مكتبة قيمة فيها نوادر الكتب والمخطوطات، استنسخ بعضها في أسفاره ومن مكتبة الشيخ عارف حكمت بالمدينة،[3] وكانت له كتب كثيرة في مكة والمدينة إلا أن التي في المدينة أهملت بعد وفاته وبيع منها الشيء الكثير، وضم ما بقي منها لمكتبة المدينة العامة.[4]

وتضم هذه المكتبة (131) مخطوطًا و (787) مطبوعًا، وللمكتبة فهرس من (13) صفحة يحتوي على بيانات لنسخ مخطوطة من القرآن الكريم، والقراءات والتفسير، والسيرة والأدعية والأذكار والفقه

---

[1] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص132.

[2] هو الشيخ عمر حمدان. من مواليد سنة 1875 بتونس، هاجر إلى المدينة المنورة سنة 1885م تلقى العلم على يد علماء من المدينة المنورة وتونس ودمشق ومكة واليمن وحضرموت، اشتغل بالتدريس في الحرمين الشريفين ومدرسة الفلاح ومدرسة الصولتية، وذلك في مجال الحديث والتفسير، وكان يلقب بمحدث الحرمين، وكانت حلقة علمه بالروضة الشريفة، توفي رحمه الله سنة 1368هـ بالمدينة المنورة. (أنظر: حمادي علي محمد التونسي، سبق ذكره، ص ص32-33).

[3] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص163.

[4] حمادي علي محمد التونسي سبق ذكره، ص33.

والعقيدة واللغة والنحو والأدب، وقد أفرد من الفهرس سبع صفحات للمجاميع الخطية التي تحتوي على عدة رسائل قد تصل في بعض المجاميع إلى خمس وعشرين رسالة في فنون متنوعة لعدد من المؤلفين، [1] وسنورد فيما يلي بعض الأمثلة من هذه المخطوطاتها:

- الجزء الخامس من القرآن الكريم، لم يتضح تاريخ نسخة.
- الجواهر الشجرة والرياض العطرة، لأبي عبد الله محمد الحنفي، نسخت سنة 1295هـ.
- تفسير البغوي، لمسعود البغوي، لم يتبين تاريخ نسخه.
- تيسير الوصول إلى جامع الأصول، لوجيه الدين عبد الرحمن الزبيدي، نسخت سنة 1058هـ.
- كتاب في الوعظ والإرشاد، لمصطفى البكري الشامي، نسخ سنة 1224هـ.
- الموافقات، لأبي إسحاق الشاطبي، نسخت سنة 1284هـ.
- كتاب النكت، لجلال الدين السيوطي، نسخ سنة 733هـ.[2]
- المستطرف في بيان كتب السنة المشرقة، لمحمد الكتابي، نسخ سنة 1330هـ.
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لجمال الدين عبد الله محمد مالك، نسخ سنة 1160هـ.
- ديوان حسان بن ثابت، لحسان بن ثابت رضي الله عنه، نسخ سنة 1264هـ.[3]

وللمكتبة فهرس دفتري مكون من (36) صفحة يضم مطبوعات تنوعت بين فنون مختلفة شملت التفسير والحديث، والعقيدة والفقه، واللغة والنحو والصرف، والأدب والتراجم والتاريخ توزعت في صدورها عن مطابع مختلفة في أنحاء متعددة من العالم الإسلامي، وقد إمتدت هذه المطبوعات النادرة في تاريخ نشرها من القرن الثاني عشر الهجري إلى النصف الأول من القرن الرابع عشر الهجري، ومن أمثلة هذه المطبوعات ما يلي:

- النشر في القراءات العشر، لابن الجزري صدر في دمشق عن مطبعة التوفيق سنة 1345هـ.
- تفسير فتح البيان، لصديق حسن خان، صدر في مصر عن مطبعة بولاق سنة 1301هـ.[4]

---

[1] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص165.

[2] نفسه، ص164.

[3] نفسه، ص165.

[4] نفسه.

- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين الهندي، صدر في مصر عن مطبعة دائرة المعارف سنة 1312هـ.
- مجموعة التوحيد، للشيخ محمد بن عبد الوهاب، صدر في مكة المكرمة عن مطبعة أم القرى سنة 1312هـ.
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لشيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية، صدر في الهند عن مطبعة مجتبائي سنة 1322هـ.
- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، لجمال الدين عبد الرحيم الأسنوي، صدر في مكة المكرمة عن المطبعة الماجدية سنة 1353هـ.
- شرح ألفية ابن مالك، لمحمد الأشموني، صدر في مصر عن المطبعة الميمنية سنة 1294هـ.
- موازين الصرف، لمحمد عبد الباقي الهندي، صدر في الهند عن مطبعة دلهي سنة 1350هـ.
- أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود الزمخشري، صدر في مصر عن المطبعة العامرة سنة 1290هـ.
- الكامل في التاريخ، لعلي بن محمد بن الأثير، صدر في مصر عن المطبعة الأزهرية سنة 1301هـ.
- الإحاطة في أخبار غرناطة، لابن الخطيب، صدر في مصر عن مطبعة الموسوعات سنة 1319هـ.[1]

4- وقف المصاحف والكتب على مكتبة الحرم:

أ- وقف المولى اليزيد بن السلطان المغربي محمد بن عبد الله:

وقفَ المولى اليزيد بن السلطان محمد بن عبد الله مجلدين من القرآن الكريم يقرؤهما قارآن اتجاه الحجرة النبوية إلى روح النبي ﷺ، حيث حدد لكل واحد من القارئين 10 ريالات بداية من سنة 1198هـ/ 1783م، وقد حررت الحجية بتاريخ 15 محرم 1198هـ/10 ديسمبر 1783م.[2]

---

[1] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص166.

[2] ح و: المولى اليزيد بن المولى محمد بن عبد الله، الخزانة الملكية، الرباط، رقم المخطوط 12031، ص18.

ب- وقف محمد العزيز الوزير التونسي[1]:

وقفَ محمد العزيز الوزير التونسي ألفي كتاب وأغلبها عبارة عن مخطوطات في الفقه المالكي، وقد حمل كل كتاب من كتبه ختما دائريا كتب عليه "وقف محمد العزيز الوزير" وكتب عليه البيت التالي:

أحل أمته في حرز ملته كالليث حل مع الأشبال في أجم

بالإضافة إلى الختم تم الكتابة بخط يده على كل كتاب مانصه:" الحمد لله هذا المجموع بما حواه وقف محمد العزيز الوزير على من عين له ومقره خزائنه بالمدينة المنورة حسب البيان والحجة المؤرخة بغرة رجب سنة 1320هـ/04 أكتوبر 1902م، نذكر من هذه المجموعات على سبيل المثال[2]:

- مسند الامام أحمد في ست مجلدات.
- شرح الخرشي على المختصر الجليل في الفقه المالكي في ثماني مجلدات.
- شرح الزرقاني على مختصر خليل فيثماني مجلدات.
- مجموعة من ثماني وأربعين رسالة للسيوطي في 326 صفحة.
- مخطوط أزهار الرياض لأحمد بن أبي الضياف. في أحد عشر مجلدا.
- البحر المحيط لأبي حبان في ثماني مجلدات.
- الجواهر الحسان في تقسيم القرآن، للامام أحمد بن محمد إبراهيم الثعالبي من ست مجلدات. [3]

ج- وقف السلطان المغربي عبد الحفيظ بن الحسن:

وقفَ السلطان المغربي عبد الحفيظ بن الحسن "البحر المحيط" لأبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي سنة 1337هـ/1909م.[4]

---

[1] وهو الشيخ محمد العزيز الوزير التونسي، رحل إلى الحجاز سنة 1317هـ/1899م وجاور بالمدينة المنورة، ونال حظوة بها وجاها، وكان معنيا بالعلم يقيده ويقرئه، نقل معه خزانة كتبه الحافلة بالنفائس، ثم أغناها بما كان يشـترى من الكتب بتونس وبما كان يقتنيه من المدينة المنورة بأثمان غالية. وكان مقر مكتبته ببيته وقفها على من عينه من عائلته بالمدينة المنورة حتى لا تتسـرب إلى خارجها توفي سنة 1338هـ/1919م. (أنظر: حسن الوركلي، **الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين**، سبق ذكره، ص7).

[2] حمادي علي محمد التونسي، سبق ذكره، ص24.

[3] نفسه.

[4] نفسه، ص27.

المبحث الثالث: النمط العمراني لأوقاف المغاربة في المدينة المنورة.

تعد وثائق الوقف مصدرًا مهمًا لمعرفة المعلومات حول الطابع المعماري لأي مدينة كما أسلفنا الذكر، وهو الأمر نفسه بالنسبة للمدينة المنورة التي تعد المقصد الأول للمجاورين المغاربة كما أن أغلب أوقافهم وجدت فيها، لذلك فإننا سنحاول إبراز خصائص الطابع العمراني الذي تميزت به المدينة المنورة عن غيرها من المدن، وذلك نظرًا لطابعها الجغرافي والتاريخي والبشري والمناخي المتميز. حيث أن للمدينة المنورة سور كبير محيط بها منذ القرن السادس الهجري، ثم أقام السلطان سليمان القانوني سورًا جديدًا بعد توسع المدينة خارج السور القديم وبنى فيه القلعة السلطانية والأبراج[1]، ثم تمّ ربط الأبراج بجدار من طرف والي مصر محمد علي باشا لصد الهجومات عنها، وجعل للجدار الخارجي أبواب للدخول والخروج. [2]

1- البيوت:

يملك المغاربة بيوتا وأوقاف داخل السور القديم الداخلي والسور الخارجي وخارج السُورَين أيضا، وتميزت هذه البيوت بنمطها حسب ممتلكيها إلى بيوت الفقراء وأهل اليسار، حيث وجدت بيوت من دورين ويحاط بها حديقة في منطقة الضواحي،[3] ووجد في كل بيت بئر فرشت رحابه بما يلي حلقة البئر بالحجر الأسود المطعم بالنورة المحروقة والرملة المخمرة مزج يعضها ببعض وكحل به ذلك الفرش الحجري وقد لبس بالنورة[4]، مثل وقف محمد بن على المغربي الجزائري المشتملة على نخل كبار وصغار وأبنية وجدار وبئر مأثور[5]، وتتصف البيوت بنمط معماري متميز حيث تطغى الرواشين المزخرفة واجهاتها ويعلو الطوب الأحمر الفخاري الملون كسُتُر الأسطح[6] وهنالك بيوت داخل الأحواش الكبيرة[7] كان

---

[1] محمد بن عبد الرحمن الحصيِّن، **خصائص البنية العمرانية للأحواش بالمدينة المنورة**، سبق ذكره، ص47.

[2] علي بن موسى الأفندي، سبق ذكره، ص55.

[3] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص 154.

[4] عبد الله فرج الزامل الخزرجي، المدينة المنورة (عاداتها وتقاليدها منذ 925-1409هـ)، مطبوعات تهامة، جدة، ط1، 1991، ص11.

[5] V H: Mohamed bin Ali el-Mağribi, Op Cit, S250.

[6] محمد بن عبد الرحمن الحصيِّن، **خصائص البنية العمرانية لأحواش المدينة المنورة**، سبق ذكره، ص 68.

[7] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص 154.



المغاربة يجتمعون فيها مثل حوش التاجوري،[1] وهو نموذج من أوقاف المغاربة الذي سنفصل فيه كنوع من أنواع الأوقاف التي تعد نمطًا من الأنماط العمرانية للمدينة المنورة.

2- الأحواش:

لقد تميزت المدينة المنورة بهذا النمط العمراني من الأحواش عن سواها، فقد وجد في المدينة 12 حواشًا داخل حارات السور القديم وكل حوش يضم عدة دور[2] منذ القرن العاشر الموافق للقرن السادس عشر ميلادي، ثم بنيت أحواش خارج السور القديم في البساتين والحدائق المحيطة بالمدينة، حيث أحاط هذا السور بالأحواش التي إمتدت خارج السور الداخلي وهي منطقة باب الكومة وزقاق الطيار وشارع العنبرية ومنطقة درب الجنائز.[3]

وتتكون الأحواش من فراغ مفتوح تطل عليه منازل ساكنيه، ويتصل الحوش ببقية أجزاء المدينة عن طريق بوابة لها باب كان يغلق ليلًا وفي أوقات إختلال الأمن، مع وجود عدد محدود من الأحواش التي لها أكثر من مدخل، وتتكون البوابة من سقيفة يستخدم علوها لأحد المساكن المجاورة،[4] كما يختلف حجم الأحواش بحسب مساحة البيوت الموجودة داخل الحوش الواحد بالإضافة إلى الفراغ الأوسط، وأما عدد البيوت التي تحتويها الأحواش فهي تختلف حسب حجم الحوش وحجم كل بيت من البيوت التي يحتويها، ومدى قدرة إستيعاب المساحة المفتوحة لبناء بيوت جديدة، حيث تزود نوافذ البيوت بقضبان حديدية لتأمينها،[5] مثل حوش المغاربة الذي يقع على قارعة زقاق السلطان، وهو حوش مستطيل الشكل يشبه تشكيله الفراغي الزقاق مع إتساع في جهته الشمالية، بلغت مساحته 486م^2، وعدد البيوت فيه 21 بيتًا، وبلغ متوسط كل بيت منها 32م^2.

وأما وقف حوش التاجوري الواقع في الجهة الجنوبية من المدينة على الشارع الجديد الذي يبدأ من نهاية ميدان المناخة وقد بلغت مساحته 3940 م^2، وعدد البيوت فيه 32بيتًا وبلغ متوسط كل بيت من بيوت الحوش 123م^2، وكان فراغه يتصف بشكله شبه المنحرف، وقد أضيف في وسط الساحة

---

[1] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص 131.

[2] عبد الله فرج الزامل الخزرجي، سبق ذكره، ص12.

[3] محمد بن عبد الرحمن الحصيَّن، **خصائص البنية العمرانية لأحواش المدينة المنورة**، سبق ذكره، ص47.

[4] نفسه، ص49.

[5] نفسه، ص85.

المفتوحة من الحوش بيوت نظرًا للحاجة إليها مع مرور الزمن فتجزأ إلى جزئين –شمالي وجنوبي–، وهو يتميز برواشين عريضة.[1]

3- الأربطة:

خصصت أربطة المغاربة في المدينة المنورة للوظيفة العلمية، حيث يسكنها ويستغلها طلبة العلم الذين وقفت عليهم، مثل رباط المغاربة – (رباط سيدنا عثمان بن عفان) المطل على زقاق البقيع أمام باب جبريل من الجهة الشرقية من الحرم النبوي– الذي ذكره العياشي بأن فيه طلبة علم وأصحاب له أيام مجاورته بالمدينة المنورة حيث قال: ((...وقصدت المسجد فوجدته مغلقًا، فذهبت إلى العين التي في شرقي المسجد من ناحية باب البقيع فاِغتسلت بها، وجئت إلى رباط سيدنا عثمان فلقيت بعض أصحابنا المجاورين وجلست هنيهة حتى فتحت أبواب المسجد...))[2]، وقد عينت عليه مخصصات من أوقاف أخرى، حيث إن شخصين قارئين قدما من مدينة الكاف بتونس، واشتريا بيتا في زقاق الطيار في حوش المغربي وسكنا فيه، وأحس أحدهما بدنو الموت إليه، فأوقفها على الآخر الذي أوقفها على جميع القراء من ساكني رباط عثمان بن عفان[3].

4- المؤسسات التعليمية:

إختلفت المؤسسات التعليمية في المدينة المنورة من حيث أحجامها وتفاصيل عمرانها حسب المستوى التعليمي الذي تقدمه، حيث نبدأ من الكُتَّاب الذي يعتبر غرفة في الدور الأرضي من أحد المنازل أو بجانب المساجد، ويوجد بجانبها أماكن لدورة المياه والوضوء، وبجانبها زير للماء ليشرب منه التلاميذ، ومكانًا لتنظيف الألواح لجعلها جاهزة للكتابة عليها مرة أخرى، ويتم فرشها بالحصر أو الحنبل، كما وجدت بجانب الحرم الشريف غرفٌ جعلت في شكل كتاتيب لتعليم الأطفال،[4] أما الكتاتيب الخاصة التي أنشأها المغاربة فنذكر منها: كتاب الشريف المغربي الذي كان يقع بزقاق الكبريت،[5] وكتاب

---

[1] محمد بن عبد الرحمن الحصيِّن، **خصائص البنية العمرانية لأحواش المدينة المنورة**، سبق ذكره، ص 78.

[2] عبد الله محمد العياشي، سبق ذكره، ص387.

[3] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص118.

[4] عبد اللطيف عبد الله بن دُهيش، سبق ذكره، ص46.

[5] نفسه، ص 39.



التاجوري الذي أنشأه الشيخ التاجوري داخل حوشه الذي سمي بإسمه لأهل محلته، ومن المحتمل أن يكون داخل المسجد الذي أسسه، أو في غرفة مستقلة بجوار المسجد.[1]

أما المدارس والزاوايا الموقوفة فتعتبر بمستوى أعلى من الكُتَّاب، حيث تتشابه من حيث العمارة، حيث تتشكل من طابق أو طابقن مع حوش في الوسط تطل عليه جميع أبواب الغرف غير الكبيرة المعدة للإيواء، كما توجد قاعات للدرس[2] مثل المدرسة التي وقفها عبد الرحمن المغيربي من القيروان الذي قام بإنشاء مدرسة في المدينة المنورة تحوي مقرًا لسكنى الطلبة المحتاجين،[3] ويأتي المسجد بدوره الخاص في المجتمع حيث يتم فيه إلقاء الدروس لمرتاديه من الكبار وتلقين بعض العلوم، ومثال ذلك مسجد التاجوري الذي أعده أوائل القرن الحادي عشر هجري للصلاة فيه، وقد اعتنت الدولة العثمانية ببناء المسجد وجعلت له منارة. [4]

5- المواد المستعملة في البناء:

إختلفت المواد المستعملة في البناء بالمدينة المنورة وأساليبه نظرًا للخصائص المناخية الباردة وموقعها الجغرافي، حيث أن البعض يستعمل الحجارة البركانية المتجمدة التي تغطي أطراف المدينة، فيبنون في الطابق السفلي غرفة خاصة بدون نوافذ مزودة بمدخنة عريضة متصاعدة إلى الأعلى باتجاه الطوابق العليا.[5] والبعض يستعمل الطوب الأحمر المحروق وبعض يستعمل اللبن والطين، بالإضافة إلى النورة المحروقة والرملة المخمرة التي كان يمزج بعضها ببعض وتستعمل للتلبيس،[6] وهي كلها مواد محلية االصنع.

---

[1] ناجي محمد حسن عبد القادر الأنصاري، سبق ذكره، ص 256.

[2] عبد العزيز دولتشين، سبق ذكره، ص212.

[3] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص227.

[4] ناجي محمد حسن عبد القادر الأنصاري، سبق ذكره، ص 255.

[5] عبد العزيز دولتشين، سبق ذكره، ص204.

[6] عبد الله فرج الزامل الخزرجي، سبق ذكره، ص ص11-12.

المبحث الرابع: إدارة وتسيير أوقاف المغاربة في المدينة المنورة.

تزايد عدد المجاورين المغاربة في المدينة المنورة طلبًا للجوار نظرًا لإنتماء أغلبهم للمذهب المالكي الذي يقول فيه المتأخرون من المالكية بأفضلية المدينة المنورة على مكة المكرمة، وفرارا من اضطراب الأوضاع السياسية والأمنية في بلاد المغارب، كما أصبح المغاربة في المدينة طائفة ظاهرة لها دور في الحياة السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية، وفي ظل هذا التفاعل الحاصل إزدادت أوقاف المغاربة في المدينة المنورة، حيث كانت عاملًا من العوامل حيوية لطائفة المغاربة داخل مجتمع المدينة، فمن خلال المباحث السابقة عن الوقف في العصر الحديث تبين لنا كثرة الأوقاف وتنوعها من حيث الموقوف عليهم والواقفين، وقد عُرف المشرفون على الأوقاف ومسيروها من المغاربة بكفاءتهم حتى أن بعضهم قد وكل على أوقاف لا تمت بصلة بالمغاربة نظرا لما عرفوا به من تفقه في الدين وأمانة وحسن السيرة والسريرة، فعرف منهم النظار والمتولين والقضاة وهو ما سنبينه حول إدارات تسيير أوقاف المغاربة في المدينة المنورة.

1- نظارة الأوقاف الخاصة على أوقاف المغاربة في المدينة المنورة:

عرف المغاربة بأوقافهم المتنوعة، وعرفوا أيضا برعايتها والإشراف عليها نظرًا لأنها مصدر رزق لبعضهم، ومأوى لبعضهم الأخر، وزيادة في الأجر والثواب لواقفيها، فكثرت الأوقاف الخيرية الخاصة وتنوع معها المشرفون عليها في جهاز مترابط يخدم نفس الهدف وهو الإبقاء على عين الوقف ودوام ثوابه وأجره، وخاصية أخرى كانت مهمة بالنسبة لهم وهو ضمان استمرار وقفها على أنفسهم وعلى الخاصة من ذرياتهم وزوجاتهم وطوائفهم المنتمين إليها مع علمهم أن ملكية الوقف لا تخرج من أيديهم مادامت جرايتها دائمة النظارة عليها محصورة فيمن يشترطون ما لم يحد عارض يرجع الأمر للقاضي والحاكم الشرعي للنظر في الأمر.

إن أول نوع نبدأ به هي تلك الأوقاف الخيرية الخاصة في المدينة المنورة التي تولى الواقفون النظارة عليها بأنفسهم ثم أوصوا بها للأرشد من ذرياتهم وخلَفهم أبدًا ما تناسلوا. وذلك حصرًا للوقف في عائلات بقيت إلى اليوم تتوارث ريع أوقاف الأجداد والنظارة عليها، ومن أمثلة ذلك وقف محمد بن على الجزئري المغربي الذي يعد وقفه من أكبر أوقاف المغاربة في المدينة المنورة، حيث اشترط أن يكون النظر على الواقف المذكور له مدة حياته ثم من بعده للارشيد فالأرشد من المستحقين، وللتعرف على الطبقات ونظارها وجب العودة إلى الحجية الوقفية التي تبين لنا من خلالها أن الواقف حدد عدة طبقات لوقفه، فبدأ بعقبه ما تناسلوا -باستثناء البنات المتزوجات من الأجانب- حيث يكون الناظر منهم، ثم

لعصبة الواقف، ثم يقسم ريع الوقف نصفان واحد على أولاد البنات من ذرية الواقف والنصف الآخر على المغاربة القاطنين بالمدينة، فإن لم يوجد من أولاد البنات فيكون الوقف كله على المغاربة القاطنين بالمدينة، وفي كل طبقة يكون للوقف ناظر منها كما ذكرنا في طبقة عقبه، كما فصل في حجته الوقفية جراية للناظر بخمسة أحمر شريفة من الدنانير المتداولة في ذلك الزمان بالمدينة المنورة.[1]

وحدد الواقف أيضا مهام الناظر على الوقف المذكور بداية بإصلاح وترميم أجزاء الوقف وتعهده دائما بالصرف عليه من غلة الوقف ولو تطلب ذلك صرف جميع الغلة حفاظًا على بقاء عين الوقف، ثم صرف مستحقات الموقوف عليهم حيث يقسم على المستحقين للذكر مثل حظ الأنثيين بالتفصيل، حتى أن من مات وهو مديون ولم يخلف ما يسد عنه فيسد دينه من حصته من غلة الوقف ولو لأربعة أعوام، كما إشترط الواقف على الناظر ألا يؤجر الوقف أكثر من ثلاثة أعوام، وأن لا يؤجره بأقل من أجره المثل، ويجري ذلك على النظار جميعا حتى على نفسه، أما الشيء الذي خص الناظر به نفسه فهو إشتراطه لحق التبديل والتغيير والإدخال والإخراج والزيادة والنقصان في وقفه المذكور مرة بعد أخرى مدة حياته فقط، وليس لغيره من بعده فعل شيء من ذلك،[2] وبالتالي فإن الواقف حصر النظارة في نسله وقطع الطريق أمام الإجتهاد في ذلك ما لم يحدث طارئ يؤدي بتحويل الوقف أو الموقوف عليهم بحكم القضاء.

ووقف الحاج الأمين بن المختار الشنقيطي الغلاوي عده أوقاف مشتملة على عدة دور وعقارات وأراضي ونخيل بالمدينة المنورة[3]، وجعل النظارة لنفسه مدة حياته ثم للأرشد من المستحقين من كل طبقة، ولمعرفة مجال حصر النظارة يجب العودة إلى الكبقات التي وقف عليها الواقف أوقافه، فأول الطبقات هم أولاده وأولاد أولاده القاطنين في المدينة المنورة ماتعاقبوا، حيث تكون النظارة للأرشد منهم، فإن انقرضوا وانتقل الوقف للطبقة التي تليها وهي طبقة الشناقطة القاطنين في المدينة المنورة فإن النظارة تنتقل إليهم أيضا حيث يشرف على الأوقاف ناظر أوقاف الشناقطة، وإن إنقرضوا وإنتقل الوقف إلى الطبقة

[1] V H: Mohamed bin Ali el-Mağribi, Op Cit, S250.
[2] Idem.
[3] ت ن أ ش: عن صك رقم 328 الصادر بتاريخ 20/جماد/1141هـ، سبق ذكره.

التي تليها وهي طبقة النساسفة القاطنين في المدينة المنورة فإن النظارة تؤول للأرشد منهم أيضا أبدًا ما تناسلوا،[1] وهو الأمر الذي وقفنا عليه اليوم حيث أن أوقافه يشرف عليها ناظر أوقاف الشناقطة.

كما حدد الواقف مهمة من يتولى نظارة أوقافه من كل الطبقات المذكورة بأن يبدأ بعمارة الوقف من غلته لضمان بقائه، ثم يدفع من ريع الوقف للمستحقين من طبقته المقيمين بالمدينة المنورة ومن خرجوا منها بغرض الحج فقط، وإختص لنفسه كناظر أن له حق التغيير والتبديل والإدخال والإخراج مدة حياته فقط، مما يعني أن غيره من نظار الطبقات المستحقة ليس لها الحق في خصه لنفسه. [2]

وقد سلم بعض الواقفين أوقافهم لنظار يجدون فيهم حسن السيرة والسريرة من أبناء طائفته بالمدينة المنورة، ومن أمثال ذلك وقف المختار بن عبد القادر الشنقيطي الذي سلم الوقف المذكور للشيخ محمد الأمين التلاميذ الشنقيطي الذي جعله ناظرًا على الوقف وهو من أبناء طائفة الشناقطة،[3] ثم يدفع الوقف لطائفة الشناقطة ليديره نظارهم، فجاء في بعض الوثائق ذكر الشيخ أحمد البواب الشنقيطي من نظار القرن الثاني عشر الهجري، وذكر السيد جعفر بن السيد أحمد الشقنيطي من أنظار القرن الثالث عشر الهجري.[4]

ونفس الشيء وجدناه من قبل طائفة المغاربة أو أصحاب المذهب المالكي على وجه العموم حيث كانت تسلم النظارة للناظر من نفس الطائفة أو المذهب لكي يرعى شون الوقف مقابل جراية تحدد له، ومثال ذلك وقف المولى الحسن بن محمد سلطان المغرب الأقصى بالمدينة المنورة، الذي دفعه للشيخ عبد الجليل برادة ناظر عليه، وحدد مهام الناظر بأن يُجري للمستحقين مستحقاتهم، ويتقاضى مقابل عمله من ريع الوقف.[5]

2- نظارة الأوقاف العامة على أوقاف المغاربة في المدينة المنورة:

تتبدل النظارة على الأوقاف الخيرية الخاصة عندما تنتقل الأوقاف وتصبح أوقافًا خيرية عامة، ذلك أن المدينة المنورة حوت أوقافًا عديدة وذكر في حُجَجِهَا الوقفية أن مآل الأوقاف الخاصة بعد زوال

---

[1] ت ن أ ش: عن صك رقم 1/97، صادر بتاريخ 1143/3/15هـ، سبق ذكره.

[2] ص و: الأمين بن المختار الشنقيطي، سبق ذكره، ص92.

[3] ص و: المختار بن عبد القادر الشنقيطي، سبق ذكره، ص32.

[4] ت ن أ ش: محمد يحي بن محمد فال، نظارة أوقاف الشناقطة، المدينة المنورة، د ت، ص4.

[5] بوشتى بوعسرية، سبق ذكره، ص28.



الطبقات الموقوف عليهم. وتنتقل لنظارة الحرمين الشريفين وممثلها في المدينة النورة وهو شيخ الحرم النبوي الذي يشغل هذا المنصب بفرمان من السلطان العثماني ويعزل بأمر منه،[1] ويرجع الأمر في ذلك إلى شروط الواقف أو حكم القاضي الذي يحكم بذلك عند خلو الوقف من النظارة الخاصة.

ومن بين الأوقاف التي وقفت على جهات بر عامة ينهي إليها الواقفون أوقافهم تمامًا لصحتها وشروطها وتثبيتًا لأجرها كصدقة جارية لا تقف عند الخاصة بل تدوم، منها على الفقراء في مآلها الأخير كوقف خيري عام مثل وقف الحاج محمد بن على الشهير بالهند المغربي الدار الكائنة بزقاق الحنابلة، حيث اشترط الواقف بأن النظارة تؤول لمن بتولى نظارة أوقاف الفقراء في المدينة، ونحن نعلم أن وقف الفقراء وقف خيري عام تشرف عليه نظارة أوقاف الحرمين الشريفين[2]، وكذلك الأمر بالنسبة لوقف خديجة المرساوية التونسية لثلثين مع ثلث لخديجة بنت الحاج عثمان من كامل أبنية وأنقاض الدار الكائنة بحارة الأغوات، حيث أن مآل وقفهما على علماء والمدرسين وأن النظارة نتتقل معه إلى ناظر أوقاف العلماء وهو ناظر أوقاف الحرمين أيضا،[3] وأما وقف الشيخ محمد بن علي الجزائري فإن مآله إلى المؤذنين بالمسجد النبوي[4]، وقف الحاج عبد الله قصارة الذي وقف عدة بيوت ونخيل، وجعل مآلها الأخير على خطباء وأئمته الحرم النبوي،[5] وبالتالي فإن الناظر عليه سيكون ناظر الأوقاف المحبسة علي جهة البر التي يشرف عليها شيخ الحرم النبوي الشريف.

3- المتولي على أوقاف المغاربة الخيرية الخاصة:

لم يرد ذكر المتولي كثيرا في أوقاف المغاربة الصغيرة، نظرًا لأن الناظر لا يحتاج إليه في الإشراف على وقفه وتسييره، غير أننا وجدنا وقف المختار بن عبد القادر الشنقيطي -الموقوف بتاريخ 27 شعبان 1291هـ/ 09 أكتوبر 1874م الواقع بحوش حجازي- قد سلم للشيخ محمد الأمين التلاميذ الشنقيطي الذي جعله متوليا على الوقف،[6] وقد تقدم هذا المتولي المذكور بدعوى إلى نظارة الأوقاف الجليلة بتاريخ 03 ربيع الأول 1296هـ/ 25 فيفري 1879م يشتكي فيها عدم وصول ثلاث

---

[1] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص78.

[2] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص ص83- 84.

[3] نفسه، ص87.

[4] V H: Mohamed bin Ali el-Mağribi, Op cit, S250.

[5] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص68.

[6] ص ن ح و: المختار بن عبد القادر الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 250، مج1، صادر بتاريخ: 1291/8/27هـ، ص 32.

سنوات 1290-1293هـ من محصلات الأوقاف المستحقة لعلماء المالكية في المدينة المنورة والمقدرة بـ18655 قرش، وقد حملت المراسلة ختم أوقاف المغاربة في تلك الفترة، وقد جاء الرد على المراسلة من قبل نظارة الأوقاف الهمايونية بختمها لتبين أن الوقف قد تعطل بعد وفاة الناظر السابق الشيخ محمود يحي الشنقيطي، وتم تولية الشيخ عبد الله الراجي المغربي المالكي لإستيفاء الإرادات المذكورة والنظر في شؤون الوقف المعطل،[1] لكن الوثيقة مبتورة في أسفلها، وبالتالي فإننا فلم نتبين تاريخ وصول الرد منها.

كما وجدنا ذكرًا للمتولي بصفة مستقلة عن الواقف في وقف كبير وهو وقف محمد بن على المغربي (الجزائري)، حيث أن الناظر اشترط النظارة لنفسه ثم للأرشد من المستحقين من الطبقات التي وقف عليها الوقف الخيري الخاص، ودفع للمتولي لكي يبدأ بمهمته المحددة لتحصيل ما وجب من الأوقاف المذكورة في الحجية الوقفية، لكن الواقف أراد إرجاع الوقف إلى ملكه فعارضه المتولي لأنه مسؤول عما وقف ما سينتج عن الوقف من خراج، وترافعا عند القاضي الذي وقف مع رأي المتولي وأعاد دفع الموقوفات له مرة ثانية كحبس صريح صحيح.[2]

وقد خصـــص المغاربة لبعض مكتباتهم في المدينة أمناء تولوا رعايتها، حيث تولوا فتح أبواب المكتبات من بعد طلوع الشـمس بسـاعة واحدة إلى ما قبل غروبها بسـاعة، حيث يتم تنظيف المكتبة وصـيانة الكتب وتجليدها وترميمها وفهرسـتها، وذلك وفق شـروط الواقفون حيث أوجب على أمناء المكتبة أن يتحلوا بالأمانة والدقة في عملهم مع الترحيب برواد المكتبة، ووضـع بعضـهم الآخر شـروطا لإنتخاب أمين المكتبة.[3]

4- القضاء وأوقاف المغاربة في المدينة المنورة:

يعين قاضي المدينة المنورة كما أسلفنا الذكر من قبل السلطان العثماني، وجرى الحال على هذا المنوال منذ انضمام الحجاز لسلطة الدولة العثمانية 1517م، حيث جاء ترتيب قاضي المدينة بعد قاضي استنبول ومكة المكرمة، وهو دليل على الإهتمام الكبير الذي أولته الدولة العثمانية لبلاد الحرمين الشريفين، وكان القضاة في المدينة يعينون على مرتبة (موصلة سليمانية: وهي شهادة العليا المتحصل

[1] Arzuhal: El-Mağribe Vakıfları . EV .MKT__D__ 00947-4/TV/1296.
[2] V H: Mohamed bin Ali el-Mağribi, Op cit; S250.
[3] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص221.

عليها من مدرسة السليمانية كآخر مرحلة تعليمية في ذلك الزمان)، وبعد سنة 1723 أصبح إسناد مهمة القضاء في المدينة المنورة إلى الحاصلين على مرتبة أعلى وهي مرتبة (بلاد ثلاثة: أي أنها تمنح لمن تولى القضاء قبل ذلك في إحدى المدن الثلاثة وهي: أسكودار، غلطة أو أيوب).[1]

ولقد تألف الهيكل القضائي في المدينة المنورة من القاضي ونائب القاضي وباش كاتب وترجم ومفتش قضائي الذي يسمى (مجلس الشرع)، ويرأس القاضي فيها المحكمة الشرعية، وكان من بين مهامه مساعدة شيخ الحرم في الإشراف على توزيع مصاريف الأوقاف وتقييدها في سجلات خاصة بعد كتابة نسختين من الحكم يسلم أحدهما للمعني بعد ضبطها وختمها من طرف القاضي، حيث بلغ عدد هذه السجلات في المدينة المنورة 900 سجل متفاوتة الأحجام والتي زاد تنظيمها في عهد التنظيمات،[2] حيث حوت أحكاما تعلقت بتسجيل وحجج وقفية وأحكام تحكير وإبدال وتصحيح حدود لأوقاف معينة، وعزل وتولية نظار على الأوقاف الخيرية الخاصة، وإقرار صحة الوقف ولزومه من عدمه، وغيرها من الأحكام التي تحكيها السجلات الوقفية.

ومن أمثلة ما سجلناه عن دور القضاء في المدينة المنورة تسجيل وقف محمد بن علي المغربي (الجزائري) بتاريخ 29 جمادى الآخر سنة 1278هـ، لحجة مستخرجة من سجل كان محفوظًا في الحجرة المطهرة، حيث حضر في مجلس الشرع أمام قاضي المدينة المنورة "يعقوب عاصم أفندي"، وحبس الواقف المذكور جملة من العقارات والحدائق ونخل مختلف أحجامه وقفا خيريًا خاصًا على طبقات من المستحقين، وجعل للوقف جهة برٍ يؤول لها وهم طائفة المؤذنين بالمسجد النبوي، وتم تسجيل الوقف وشروطه وسلم للمتولي عليه، لكن الوقف أراد ارجاع وقفه إلى ملكه محتجًا بعدم اللزوم على قول أبي حنيفة، فعارضه المتولي بأن الوقف لازمًا متمسكًا بقول الإمام أبي يوسف، وترافعا مرة ثانية لدى القاضي (وقد جاء ذكره بلفظ "مولانا الحاكم")، ليثبت القاضي مرة ثانية ثبوت الوقف ولزومه وقفا صحيحًا بكل شروطه وأركانه، ودفع الوقف للمتولي وقفًا وحكمًا صحيحين وسجله معلومًا بتاريخ 13 من ذي الحجة 1104هـ،[3] ومقصد القول أن القاضي قد أدى عدة مهام ذكرناها سابقًا وتمثلت في تسجيل الوقف، والضبط والتصحيح، والحكم باللزوم، ودفع الوقف للمتولي وذلك ما له عدة دلالات أهمها تفقه القاضي

---

[1] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص ص135-137.

[2] نفسه، ص ص145-146.

[3] V H: Mohamed bin Ali el-Mağribi, Op cit; S250.

الحنفي الذي يعلم الخلاف بين المذاهب، وعظم دور القاضي في الحفاظ على الأوقاف وعدم الأخذ برأي أبي حنيفة في أمر اللزوم، ويليه مكانة القاضي في المجتمع المدني من خلال ألفاظ التعظيم والتبجيل التي ينعت بها عند ذكره.

كما أنّنا سنورد مهمة أخرى كان تعهد للقاضي وهي تحكير الوقف، حيث أن القاضي يعتمد على طرق للحكم للناظر بتحكير وقف عقاري تهدم أو أرض أصبحت بورًا لايجد من أين يزرعها، فيقترح الواقف أو الناظر تحكير الوقف لجهة وعينة لمدة معينة حتى يصلح منه ما فسد، فيبعث القاضي عدلين من عنده يرفعان تقريرًا عن الوقف المعد للتحكير، وبعد السماع لهما يصدر قراره بالتحكير لجهة معينة لأن ذلك في مصلحة الوقف وبقاء عينه، ومثال ذلك وقف خديجة المرساوية التونسية لثلثين مع ثلث لخديجة بنت الحاج عثمان الذي حكر لوقف المغاربة الكبير، وانقلت النظارة للناظر للحاج السيد عبد الرحمن بن محمد الادريسي مدة حياته ثم بعود الوقف المذكور لنظارة الواقفتين إن كانتا موجودتين أو للموجودة منهما.[1]

---

[1] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص87.

الفصل الرابع: أوقاف المغاربة المنقولالة في أرض الحرمين.

المبحث الأول: أوقاف المغاربة المنقولة في مكة والمدينة المنورة.

المبحث الثاني: المستفيدون من أوقاف المغاربة المنقولة في مكة.

المبحث الثالث: المستفيدون من أوقاف المغاربة المنقولة في المدينة.

المبحث الأول: أوقاف المغاربة المنقولة في مكة والمدينة المنورة.

اختلف العلماء حول وقف المنقول من عدمه، لكن الواقع الذي وقفنا عليه في وَقْفِ المغاربة للمنقولات جعلنا نسلط الضوء عليها في هذا المبحث، فكما أسلفنا التعريف بهذا النوع من الأوقاف فإنه: "ما يمكن تحويله من مكان لآخر مما جاز بيعه والانتفاع به"، لأنه دخل في باب الصدقة الجارية وهو من الأوقاف التي أجازها المالكية توسيعًا لدائرة الخير ونشر ثقافة الوقف بين الناس خاصة وأن له أصلًا في تاريخ الوقف، فجاء في هذا الباب جواز وقف المنقول من الخيل والدنانير والدراهم وحمل عليه الطعام، حيث يشترط فيه تعيين الموقوف عليه وقبول هذا الأخير للموقوف المنقول.[1] وقد إنتشر بين المغاربة بوقف الأموال والذهب بغرض الإنتفاع به وتوزيع الماء والطعام ونحوه، حيث ينقل من مكان لآخر بغرض الإنتفاع به إلى المكان المنقول إليه لأنه أهل للتصدق عليه خاصة وإن كان في بلاد يضاعف فيها الأجر أضعافًا مضاعفة.

1- الأوقاف المالية المنقولة:

يعد وقف الدنانير والدراهم ونحوها من الصدقات الجارية التي دأب عليها ميسورو الحال من أهل المغارب، حيث نقل المغاربة أموالهم إلى بلاد الحرمين ووقفوا الأوقاف بأنفسهم، أو أودعوها محررة في دفاتر مع أبنائهم وخاصتهم ممن توجهوا للحج إبتغاء للأجر والثواب نظرا لفضل الوقف في بلاد الحرمين، وَصْلًا للروابط الأسرية بين الأشراف المغاربة وأبناء عمومتهم في الحجاز الذين حررت أسماؤهم في سجل خاص بالأشراف في الحجازين من ضمنهم أشراف مكة والمدينة المنورة[2]، أو لوصل الروابط الأخوية مع المجاورين المغاربة في مكة والمدينة المنورة، مثل ما كان يفعل سلاطين المغرب الأقصى كنموذج توفرت لدينا وثائقه.

ويجب في هذا الباب التفريق بين أموال الصرة المحصلة من أوقاف المغاربة في بلاد المغارب على الحرمين الشريفين التي كانت تنقل في كل سنة عند وقفة عرفات،[3] والأموال التي كانت تحدد كأوقاف في سجلات وتنقل لتصل لمستحقيها في مكة والمدينة المنورة، وأن بعضها قد أشترط فيه التوزيع في المدينة

[1] بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز الدّميري، الشامل في فقه الإمام مالك، تص: أحمد بن عبد الكريم نجيب، ج2، مركز نجيبوية للمخطوطات وخدمة التراث، القاهرة، 2008، ط1، ص810.

[2] سجل ديوان السادة الاشراف الحسنيين والحسينيين القاطنين بالحرمين مطلع القرن 13م"، خ م، الرباط، ر ق: 3553. (أنظر الملحق رقم 08)

[3] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص 228.

المنورة أو ليحبس منها أوقافًا عن طريق الوكالة، وهذا ما ذُكر في دفتر من دفاتر الوقف للسلطان المولى محمد بن عبد الله فجاء فيه: " وأخرج جميع ذلك من طيب الأموال وخالص الحلال، أبان ذلك كله عن ملكه كأربابه، وميزه عن غيره من الأموال لأصحابه"[1] مما دل صراحة أنها أوقاف مميزة عن أموال الصرة معروفة المصدر الذي ذكرناه، حيث كان السلطان المغربي محمد بن عبد الله يبعث سبائك الذهب والأموال الموقوفة عن طريق وكلاء إلى الحرمين الشريفين نظرًا لتعذر ذهابه بنفسه بعد أن صار سلطانًا للمغرب ا الأقصى.

وللتأكيد على الصفة الوقفية تلك الأموال، فأن الدفاتر التي حررت بها الوقفيات جاء فيها كلمة "حبسَ" [2] ومشتقاتها التي تعد من صريح العبارت للزوم الأوقاف، فجاء في الدفاتر من أمثلة ذلك قوله: ((...أنه حبسَ على السادة الأشراف...))[3]، وفي قوله: ((حبس أمير المؤمنين المجاهد في سبيل رب العالمين ...))[4]، وفي موضع آخر: ((ولا يحرم الهدية المحبسة رجل واحد من المسلمين...ومبدؤ التحبيس المذكور شهر المحرم فاتح واحد ومئتين وألف))[5]، ومثله في قوله: ((وبعد فهذا الدفتر السعيد يشتمل على عشرين ألف دينار حبسها على الذين يقرؤون الحزب ودلائل الخيرات والبردة والهمزية بالمواجهة...))[6]، وإلإخذ الواقف على نفسه شهودًا فقال: ((... شهد عليه نصره الله بالتحبيس المذكور على الوجه المسطور من أشهد...))[7].

والدليل أنها أوقاف محبسة، نقل الأموال الموقوفة لعشر سنوات مع حصر المستفيدين في سجلات خاصة إلى عاصمة الخلافة العثمانية استنبول، متمنيا دوام وقفه طول حياته ومن بعده، فقال: ((...ويقدم بالمال المذكور أصحابنا في كل عام إن شاء الله مع سُرَ أمين (صُرة أمين[8]) المتوجه من

---

[1] د أ م سنة 1199هـ/1785م، خ م، الرباط، ر ق: 591، ص24.

[2] (أنظر الملحق رقم 09)

[3] نفسه، ص14.

[4] د أ م سنة1201هـ/1786م، سبق ذكره، ص111.

[5] نفسه، ص ص116-117.

[6] نفسه، ص ص106.

[7] نفسه، ص112.

[8] هو المسؤول الأول في توصيل الصرة الهمايونية إلى الحجاز في وقتها المحدد. (أنظر: سهيل صبان: مرجع سبق ذكره، ص144).

القسطنطينية العظمى حرسها الله حتى يسلمه لأصحابه...لا يحرم من الهدية المحبسة رجل واحد...))[1] وهي كلها دلائل على أن السلطان كان واقفًا لهذه الأموال على مستحقيها طوال مدة حكمه، مما جعلنا نصنفها في باب الأحباس المؤقتة المنقولة.

ولدينا مثال آخر من الأموال المنقولة التي أرسلها السلطان المغربي المولى عبد الرحمن بن هشام وهو مبلغ من المال قدره عشرون ألف ريال بقصد شراء وقف في مكة المكرمة وآخر في المدينة المنورة في سبيل الله، وحدد لكل وقف مبلغًا من المال قدره النصف من المبلغ المذكور، كما أوصى بذلك لأبنائه الذين توجهوا إلى الحج فقال: ((... وأعلموا أننا عينا عشرين ألف ريال بقصد أن يشتري بها حبس في سبيل الله، عشرة آلاف ريال يشتري بها ما يكون حبساً بمكة، وعشرة آلاف ريال يشترى بها ما يكون حبسًا في سبيل الله بالمدينة المنورة وهي من جهة ما حاز الحاج محمد الرزيني)) [2].

أ- أوقاف السلطان المغربي المولى محمد بن عبد الله[3]:

وقفَ المولى محمد بن عبد الله أموالًا كانت تنقل للحرمين الشريفين مع أبنائه أو أحد خاصته في كل سنة، وهو ما نقلته المصادر وجاء في الكثير من الحجيات المقيدة في زمام لأوقافه، حيث توزع هذه الأموال الوقفية على أهل مكة المدينة المنورة من الأشراف وغيرهم من المجاورين والخدام، وقد حصلنا على مجموعة من الدفاتر التي تقيد هذه الأوقاف المالية، والتي سنتطرق إليها حسب سنوات وقفها، مع ذكر من أرسلت معهم هذه الأوقاف.

أولًا- الأوقاف المنقولة سنة 1197هـ/1783:

أرسل السلطان المولى محمد بن عبد الله بتاريخ 15 ربيع الثاني 1197هـ/ 18 ماي 1783م أموالًا قدرها مئة ألف ريال من سكة المغرب المكتوب عليها الآية الكريمة: ﴿**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ**

---

[1] د أ م سنة1201هـ/1786م، سبق ذكره، ص112.

[2] بوشتى بوعسرية، سبق ذكره، ص ص27-28.

[3] هو محمد بن عبد الله بن إسماعيل. ولد بمكناسة الزيتون سنة 1134هـ/1721م، ولي على مراكش، ثم وأصبح سلطان المغرب في 04 ربيع الأول 1171هـ/ 16 نوفمبر 1757م بعد أبيه، حج مع جدته خناثة بنت البكار المغافرية وهو صغير عام 1143هـ/1730م كما لازمها وتعلم منها، وقد كان كاتبًا وعالمًا، حكم المغرب مدة طويل حاول فيها الإصلاح إلى أن توفي بتاريخ 25 رجب 1204هـ/ 10 أفريل 1790م ودفن بالرباط. (أنظر: محمد الضعيف الرباطي، سبق ذكره، ص ص164-115).

وَالْفِضَّةَ﴾[1]. وهو مجمل ما أرسل للموقوف عليهم جميعًا في الحجاز - مع صهره وابن عمه المولى عبد المالك بن إدريس في رحلته الحجية، حيث وقفَ منها وقفًا خيريًا خاصًا على الأشراف من أهل مكة والمدينة المنورة وغيرهم من أهل الحرمين بإستثناء الروافض. فجاء في الإتحاف: " في عام سبعة وتسعين ومائة وألف وجه لأشراف الحرمين أموالًا"[2]، وقد حدد هذه الأوقاف في دفاتر تم فيها إحصاء المستفيدين، كما حدد فيها مقدار الإستفادة الذي قدر بـ 12 ريالًا لكل فرد من أشراف مكة المكرمة ممن ذكر أسماء عائلاتهم وأعدادهم[3]، و12 ريالًا لكل فرد من أشراف المدينة.[4]

ثانيًا- الأوقاف المنقولة سنة 1198هـ/1784م:

أرسل السلطان المولى محمد بن عبد الله سنة 1198هـ/1782م أموالًا قدرها مئة وأربعة آلاف ريال صبانيولي- مجمل ما أرسل للموقوف عليهم جميعًا في الحجاز - مع ولده المولى يزيد في رحلته الحجية، حيث وقفها وقفًا خيريًا خاصًا على السادة الأشراف من أهل مكة والمدينة المنورة وغيرهم من أهل الحرمين بإستثناء الروافض،[5] حيث لم نجد لهذه الأموال دفترًا خاصًا، إلا أننا وجدنا حجة وقفية للمولى اليزيد[6] بالمدينة المنورة في الدفتر المذكور، أما المستحقين ومصير هذه الأموال فسنورده في المبحث التالي.

ثالثًا- الأوقاف المنقولة سنة 1199هـ/1785م:

وقف السلطان المولى محمد بن عبد الله سنة 1199هـ/1785م أموالًا وأرسلها مع صهره ابن عمه المولى عبد المالك بن إدريس في رحلته الحجية، والمقدرة بـ 47500 ريال مغربي، حيث وقفها وقفا خيريًا خاصًا على السادة الأشراف من أهل مكة والمدينة المنورة وغيرهم من أهل الحرمين بإستثناء الروافض. [7]

---

[1] سورة التوبة: الآية 34.

[2] عبد الرحمن بن محمد السجلماسى ابن زيدان، ج3، سبق ذكره، ص266.

[3] ديوان الأشراف الحسنيين والحسينيين القاطنين بالحجاز والحرمين الشريفين، سبق ذكره، ص 10.

[4] د أ م سنة 1197هـ، سبق ذكره، ص ص16-17.

[5] د أ م سنة 1198هـ، سبق ذكره، ص 117.

[6] ح و: المولى اليزيد بن محمد بن عبد الله، سبق ذكره، ص 18.

[7] د أ م سنة 1199هـ، سبق ذكره، ص ص10-11.

رابعًا- الأوقاف المنقولة سنة 1199هـ/1785م كوقف لسنة 1200هـ/1785م:

وقف السلطان المولى محمد بن عبد الله سنة 1199هـ/1785م أموالًا وأرسلها مع صهره وإبن عمه المولى عبد المالك بن إدريس في رحلته الحجية لكي تصرف لمستحقيها سنة 1200هـ/ حوالي منتصف 1785م، والمقدرة بـ 110004 دينار مطبوع، و1728 من الضبلون، حيث وقفها وقفًا خيريًا خاصًا على السادة الأشراف من أهل مكة والمدينة المنورة وغيرهم من أهل الحرمين بإستثناء الروافض.[1]

خامسًا- الأوقاف المنقولة سنة1201هـ/1786م:

وقفَ السلطان المولى محمد بن عبد الله بتاريخ 1محرم 1201هـ/24 أكتوبر1786م أموالًا وأرسلها مع ولده المولى يزيد في رحلته الحجية، والمقدرة بـ 10000 دينار ذهبي بندقي و25000 ريال صبانيولي فإن لم تأتهم ريالًا فستأتيهم من عملة الضبلون، حيث وقف منها على أهل المدينة المنورة وقفا خيريًا خاصًا يصل مستحقيه كل سنة مع أمين الصرة الذي يتوجه من إستمبول إليهم في المدينة المنورة ويوزعها عليهم قبل ذهابه للحج، وحدد بداية التحبيس من شهر محرم 1201هـ.[2]

سادسًا- الأموال المنقولة سنة 1202هـ /1788م:

وقفَ السلطان المولى محمد بن عبد الله بتاريخ 1202هـ/1787م أموالًا وأرسلها مع صهره وإبن عمه المولى عبد المالك بن إدريس في رحلته الحجية، والمقدرة بـ 129500 دينار، وقفها على مستحقيها.[3]

سابعًا- الأوقاف المنقولة سنة1203هـ/1789م:

وقفَ السلطان المولى محمد بن عبد الله بتاريخ 29 شعبان 1203هـ/ 25 ماي 1789م أموالًا لمدة عشر سنوات[4]، وأرسلها مع السيد طاهر بن عبد الحق، حيث طلب إرسالها مع أمين الصرة السلطانية ويرافقه علي الشيباني في رحلته بداية من إستمبول لنقل المال الموقوف المقدرة بـ 1000

---

[1] د أ م سنة 1199هـ لصرفها سنة 1200هـ، سبق ذكره، ص ص46-47.

[2] د أ م سنة 1201هـ، سبق ذكره، ص ص112-117.

[3] د أ م سنة 1202هـ، سبق ذكره، ص ص120-121.

[4] د أ م سنة 1203هـ، سبق ذكره، ص ص29-30.



سبيكة ذهبية[1] زنة كل سبيكة مئة دينار، حيث وقفها وقفًا خيريًا خاصًا يصل مستحقيه كل سنتين مع أمين صرة الدولة العثمانية الذي يتوجه من إسطمبول إلى المدينة المنورة وينقل معه 1000 سبيكة ذهبية ويوزعها عليهم قبل أن يحج، وحدد بداية التحبيس من شهر رمضان 1203هـ، وعندما ينتهي المال الموقوف يرسل مثله إلى بيت المال في إستمبول وهكذا على سبيل الدوام طلبًا للأجر والثواب.[2]

ثامنًا–الأوقاف المنقولة سنة 1204هـ/1790م:

وقفَ المولى محمد بن عبد الله أموالًا وجهها مع إبنه الأمير عبد السلام في 01 جمادى الأول سنة 1204هـ/ 17جانفي 1790م، وقد جاء في الدفتر ذكرها كما يلي : "كما يصل للحرمين الشريفين ... مع ولدنا الأرضى سيدي عبد السلام أصلحه الله ورضي عنه في مهل جمادى الأول عام أربعة ومائتان وألف"[3]، وقد كلف الواقف ولده بتوزيعها في المدينة المنورة بعد عودته إليها من الحج فقال: "فالصلة التي توجه بها ولدنا سيدي عبد السلام أصلحه الله فهو يتولى تفريقها بالمدينة المنورة بعد أن يحج ويرجع من مكة"[4] وقد جاء فيها من قسمة أهل المدينة ما يلي:

أولا– وقف 60 دينارًا لكل واحد من الأشراف ممن دار عليهم سور المدينة المنورة أو كان من أهل المناخة أو من سكان قباء الملازمين لمسجد رسول الله ﷺ.[5]

ثانيا– وقف 20000 دينار يدفع منها لمستحقيها لمدة عشر سنوات في كل سنة 2000 دينار، وتبقى هذه الأموال الموقوفة في الحجرة النبوية في صندوق، ومن وجب له شيء فتح الصندوق وأخذ منه، ويكون الفتح في أول أيام ربيع الأول وفي الفاتح من شهر رمضان:

- وقف من المبلغ المذكور 1200، في كل الشهر يدفع لهم 100 دينار، أي لكل فرد من القراء 2,5 دينار موزعة على النحو التالي:[6]

---

[1] محمد عبد اللطيف هريدي، شؤون الحرمين الشريفين في العهد العثماني في ضوء الوثائق الركية العثمانية، دار الزهراء للنشر والتوزيع، القاهرة، 1989م، د ط، ص98.

[2] د أ م سنة 1203هـ، سبق ذكره، ص ص29-30.

[3] عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ابن زيدان، ج3، سبق ذكره، ص271.

[4] نفسه، ص273.

[5] د أ م سنة 1204هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص 72.

[6] نفسه، ص 107.

- وقف من المبلغ المذكور 800 دينار، عن كل ختمة تدوم ثلاثة أشهر يدفع لهم 200 دينار، موزعة على النحو الذي سيأتي في الفصل اللاحق.[1]

تاسعًا- الأوقاف المنقولة سنة 1204هـ/1790م:

وقفَ السلطان المولى محمد بن عبد الله بتاريخ 01 جمادى الأول 1204هـ/ 17جانفي 1790م أموالًا وأرسلها مع ولده المولى عبد السلام في رحلته الحجية، والمقدرة بـ1000 **مُنيضَة للمدينة المنورة، 1000** بندقي لبيت الله الحرام، حيث وقفها وقفًا خيريًا خاصًا يوزعها أمين الصرة الذي يتوجه من إستمبول إلى المدينة المنورة.[2]

ب- وقف المولى يزيد بن محمد بن عبد الله:

وقفَ المولى اليزيد بن محمد بن عبد الله بتاريخ 15 محرم 1198هـ/ 10 ديسمبر 1783م وقفًا خيريًا خاصًا متمثلًا في عشرين ريالًا سنويًا على من يقرأ القرآن من المصحفين الذين وقفهما – الذان وثقناهما في وقف المصاحف- بإتجاه الحجرة النبوية المطهرة على روح من ضمتهم الحجرة – نبينا محمد ﷺ وصاحبيه أبا بكر وعمر (رضي الله عنهما)، وتنقل لهم من الحضرة المولوية من المغرب مع ركب الحج بداية من سنة الوقف 1198هـ/1783م.[3]

ج- وقف السلطان المولى عبد الرحمن بن هشام:

أرسل السلطان عبد الرحمن بن هشام مبلغًا من المال قدره عشرون ألف ريال بقصد شراء وقف في مكة المكرمة وآخر في المدينة المنورة في سبيل الله، وذلك في 06 رمضان 1274هـ/20 أفريل 1858م، حيث بعث بهذه الأموال مع أولاده الذين توجهوا إلى الحج في نفس السنة، وهم المولى علي والمولى إبراهيم والمولى عبد الله والمولى جعفر وإبن عمهم المولى أبو بكر بن عبد الواحد بن محمد بن عبد الله، كما وجه معهم أكابر التجار والأمناء العارفين بعوائد البلاد والأقاليم والأمم، مثل الحاج محمد بن الحاج أحمد الرزيني التطواني، والحاج محمد بن جنان البارودي التلمساني، وبعث معهم قاضي مكناسة الفقيه

---

[1] د أ م سنة 1204هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص 108.

[2] د أ م سنة 1204هـ، خ م، الرباط، ر ق: 15011، ص ص48-50.

[3] ح و: المولى اليزيد بن محمد بن عبد الله، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص 18.

العلامة السيد المهدي بن الطالب سودة المري الفاسي وأخاه الفقيه العلامة السيد أحمد بن سودة في جملة من الفقهاء يقرؤون عليهم.[1]

وقد حدد مبلغ وقف مكة بعشرة آلاف، ومبلغ وقف المدينة المنورة بعشرة آلاف، وأوصى أبناءه بما يلي: ((وأعلموا أننا عينا عشرين ألف ريال بقصد أن يشتري بها حبس في سبيل الله، عشرة آلاف ريال يشتري بها ما يكون حسبًا بمكة، وعشرة آلاف ريال يشترى بها ما يكون حبسًا في سبيل الله بالمدينة المنورة وهي من جهة ما حاز الحاج محمد الرزيني...))[2].

2- الأوقاف المنقولة من الذهب:

أ- جَبَّانَة من ذهب تباع ويوقف ثمنها:

وقفَ السلطان محمد بن عبد الله بتاريخ 1محرم 1201هـ/24 أكتوبر1786م **جَبَّانَة من ذهب** وأرسلها مع ولده المولى يزيد في رحلته الحجية، مع ما تقدم ذكره من أوقاف مالية فجاء في الوثيقة قوله: "جبانة من ذهب مملوءة بالبخور، فأما البخور فيدفع بيد علي آغا شيخ الحرم الشريف، وأما الجبانة فتدفع لمستحقيها"[3].

ب- مقْانة من ذهب تباع بالمزاد العلني ويوقف ثمنها:

وقفَ السلطان محمد بن عبد الله بتاريخ 1محرم 1201هـ/24 أكتوبر1786م مقْانة من ذهب وأرسلها مع ولده المولى يزيد في رحلته الحجية تباع بالمزاد العلني، حيث ينادى عليها من يشتريها وتقع فيها الزيادة حتى تقف والذي وقفت عليه المناقصة يمضي له ببيعها وتقبض قيمتها وتدفع قيمتها لمستحقيها.[4]

3- وقف قِرَبْ المياه الحلوة على أربطة المغاربة:

وقـفَ أبـو بكـر باشـا بـن إبـراهيم الرومـي الشـهير ببكـير باشـا سـنة 1147هـ/1734م وقفـا خيريًـا خاصًـا متمـثلًا في عشـرين قربـة مـاء حلـو مـن مـاء الصـنبور تصـرف مـن غلـة رباطـه

[1] أبو العباس أحمد بن خالد الناصري، ج9، سبق ذكره، ص74.

[2] بوشتى بوعسرية، سبق ذكره، ص ص27-28.

[3] د أ م سنة 1201هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص60.

[4] نفسه، ص61.

الواقع في حي المسفلة على المتجه إلى بركة ماجن[1]،[2] وقد كان الناظر يصرفها على مجموعة من الأربطة في مكة من بينها ثلاث قرب على أوقاف المغاربة، وذلك بتخصيص:

- قربتان في كل يوم من الماء الحلو لرباط المغاربة-رباط الموفق، وذكر في الحجة الوقفية كالتالي: " ولرباط المغاربة بقرب بيت جوهر آغا فيه حريم قربتان".
- قربة في كل يوم من الماء الحلو لرباط محمد بن محمد بن سليمان الفاسي وذكر في الحجة الوقفية كالتالي: " ولرباط ابن سليمان بباب إبراهيم قربة واحدة".[3]

4- أوقاف من الأغذية على زاوية الفاسي:

خصصت نظارة الأوقاف الهمايونية في تذكرة مرسلة من الباب العالي مقدارا من الأغذية المتمثلة في قية من الشحم (قية= 1282 غرام) وإثنان قية من اللحم يوميًا، وثلاث أرادب من الحنطة شهريًا، وأردب واحد من الأرز وعشرة قية من الزيت سنويًا، وأربعون زي إحرام سنويًا لزاوية الفاسي، وذلك بداية من تاريخ 23 شوال 1286هـ/26 جانفي 1870م، وقد صدر الأمر إلى الجهات المعنية الخاصة بالخزانة الجليلة لصرف المطلوب،[4] كما صدر بشأن ذلك -من خلال الأمر السلطان- قرارا من محاسبة المصاريف المخصص لمقتضى الأمر السابق، وقد حدد فيه ما ذكر سابقًا لكنه موقع بتاريخ 07 دي القعدة 1286هـ/08 فيفري 1870م.[5]

---

[1] وهي بركة ماجل وتحرف إلى (ماجد) بأسفل مكة وبها مزرعة وهي احدى المتنزهات التي يخرج إليها أهل مكة كل مساء في الصيف، وهي من الناحية الجنوبية ويقال قديما أن المكان كان سوقا للعرب. (أنظر: تقي الدين محمد بن أحمد بن علي الفاسي، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، ج1، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000، ص25).

[2] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص73-75.

[3] نفسه، ص73.

[4] Tezkire: Mohamed el-Fasi Zaviyesi. EV. MKT__D __00508.

[5] Tezkire: Mohamed el-Fasi Zaviyesi. EV .MH__D __1428/4.

المبحث الثاني: المستفيدون من أوقاف المغاربة المنقولة في مكة.

نُقلت أموال كثيرة إلى مكة المكرمة من بعض المحسنين المغاربة. حيث تمّ نقلها من طرف الواقفين بأنفسهم، أو أرسلوها مع أبنائهم وخدامهم مباشرة، أو عن طريق أمين الصرة لوقفها أوقافا عقارية أو توزعها كأوقاف مالية على مستحقيها ممن حددهم الواقفون، وحرر بذلك حُجج ودفاتر كانت ترسل نسخ منها مع الأموال الموقوفة لإثبات أسماء المستحقين ومقدار ما يعطى لهم منها، وقد توفر لدينا بعض الوثائق التي سنحاول من خلالها تحديد المستحقين من أهل مكة المكرمة.

1- المستفيدون من أوقاف السلطان المغربي المولى محمد بن عبد الله :

وُزعت هذه الأموال الوقفية على أهل مكة المكرمة حسب مستحقيها، قد تحصلنا على وثائق تثبت الواقفين والمستحقين معا، وسنذكر فيما يلي المستحقين من الأوقاف المنقولة، وهي كالتالي:

أ- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1197هـ/1783م في مكة:

- ذوو زَيْد وعددهم 50 يعطى لهم مبلغ قدره 600 ريالًا.
- ذوو عبد المنعم وعددهم 80 يعطى لهم مبلغ قدره 960 ريالًا.
- ذوو الحارث والشّنابرة وعددهم 60 يعطى لهم مبلغ قدره 720 ريالًا.
- ذوو عبد الله وعددهم 90 يعطى لهم مبلغ قدره 1080 ريالًا.
- ذوو إبراهيم من آل بركات وعددهم 210 يعطى لهم مبلغ قدره 2520 ريالًا.
- ذوو موسى من آل بركات وعددهم 90 يعطى لهم مبلغ قدره 1080 ريالًا.
- ذوو عمر من آل بركات وعددهم 30 يعطى لهم مبلغ قدره 360 ريالًا.
- ذوو حراز وعددهم 45 يعطى لهم مبلغ قدره 540 ريالًا.
- ذوو الفضل وعددهم 06 يعطى لهم مبلغ قدره 72 ريالًا.
- ذوو جود الله وعددهم 60[1] يعطى لهم مبلغ قدره 720 ريالًا.
- ذوو الحراز وعددهم 40 يعطى لهم مبلغ قدره 480 ريالًا.
- ذوو منديل وعددهم 25 يعطى لهم مبلغ قدره 300 ريالًا.

[1] د أ م سنة 1197هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص 10.

- ذوو تُقْبة وعددهم 20 يعطى لهم مبلغ قدره 240 ريالًا.
- ذوو عْمَر من آل حسن وعددهم 22 يعطى لهم مبلغ قدره 264 ريالًا.
- أهل بيت بَاعَلْوِي وعددهم 70 يعطى لهم مبلغ قدره 840 ريالًا.
- أهل بيت المرغيني وعددهم 16 يعطى لهم مبلغ قدره 192 ريالًا.
- بيت الشقّاف وعددهم 20 يعطى لهم مبلغ قدره 240 ريالًا.
- أهل بيت المسَاوِي وعددهم 16 يعطى لهم مبلغ قدره 192 ريالًا.
- بيت المهادلة وعددهم 20 يعطى لهم مبلغ قدره 240 ريالًا.
- ذوو سرور وعددهم 12 يعطى لهم مبلغ قدره 144 ريالًا.
- بيت الحطاب وعددهم 10 يعطى لهم مبلغ قدره 120 ريالًا.
- بيت السيد عيروس وعددهم 10 يعطى لهم مبلغ قدره 120 ريالًا.
- الكريشات وعددهم 15 يعطى لهم مبلغ قدره 180 ريالًا. [1]

ب- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1198هـ/1784م:

قرر الواقف السلطان المولى محمد بن عبد الله أن توزع الأموال الموقوفة -وقدرها 104000 ريال- على السادة الأشراف وأصحاب الوظائف بالحرم المكي وأهل مكة، لكن إبنه اليزيد لم يأت بخبر عن المصروفات من الأموال الموقوفة، غير أننا وجدنا حجةً وقفيةً للمولى اليزيد[2] بالمدينة المنورة في الدفتر لعلها صرفت من المبلغ المذكور.[3]

ج- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1199هـ/1785م:

- ذوو زَيْد يعطى لهم مبلغ قدره 1000 ريال.
- ذوو عبد المنعم يعطى لهم مبلغ قدره 1000 ريال.
- ذوو الحارث والشّنابرة يعطى لهم مبلغ قدره 1300 ريال.

---

[1] د أ م سنة 1197هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص 11.

[2] ح و: المولى اليزيد بن محمد بن عبد الله، الرباط، سبق ذكره، ص 18.

[3] د أ م سنة 1198هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص ص 117-118.

- ذوو عبد الله يعطى لهم مبلغ قدره 4000 ريال.
- ذوو إبراهيم من آل بركات يعطى لهم مبلغ قدره 1000 ريال.
- ذوو موسى من آل بركات يعطى لهم مبلغ قدره 1300 ريال.[1]
- ذوو عمر من آل بركات يعطى لهم مبلغ قدره 1000 ريال.
- ذوو حرازة يعطى لهم مبلغ قدره 1000ريال.
- ذوو الفضل يعطى لهم مبلغ قدره 250 ريالًا.
- ذوو جود الله يعطى لهم مبلغ قدره 800 ريال.
- ذوو منديل يعطى لهم مبلغ قدره 800 ريال.
- ذوو تُقْبة يعطى لهم مبلغ قدره 800 ريال.
- ذوو عْمَر من آل حسن يعطى لهم مبلغ قدره 200 ريال.
- أهل بيت بَأعَلْوِي يعطى لهم مبلغ قدره 1500 ريال.
- أهل بيت المرغيني يعطى لهم مبلغ قدره 200 ريال.
- بيت الشقّاف يعطى لهم مبلغ قدره 200 ريال..
- أهل بيت المسَاوِ يعطى لهم مبلغ قدره 200 ريال.
- ذوو سرور يعطى لهم مبلغ قدره 300 ريال.
- بيت المهادلة يعطى لهم مبلغ قدره 200 ريال.
- أهل بيت الحطاب يعطى لهم مبلغ قدره 100 ريال.
- بيت السيد عيروس يعطى لهم مبلغ قدره 100 ريال.
- الكُريشات يعطى لهم مبلغ قدره 150 ريالًا.
- ذوو بلقاسم بن الرضي يعطى لهم مبلغ قدره 100 ريال.
- ذوو أحمد بن هزاع يعطى لهم مبلغ قدره 150 ريالًا.

[1] د أ م سنة 1199هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص 41.

- ذوو شرف بن الرضي يعطى لهم مبلغ قدره 250 ريالًا.
- ذوو عَنْقًا يعطى لهم مبلغ قدره 250 ريالًا. [1]
- ذوو جازان أهل الوهطة يعطى لهم مبلغ قدره 200 ريال.
- ذوو راجح يعطى لهم مبلغ قدره 350 ريالًا.
- ذوو حسن وعجلان يعطى لهم مبلغ قدره 700 ريال.
- ذوو فُهَيْد بن حسن يعطى لهم مبلغ قدره 50 ريالًأ.
- ذوو هاشم يعطى لهم مبلغ قدره 70 ريالًا.
- السيد الضرير بن يحيى بن الحسن يعطى له مبلغ قدره 30 ريالًا.
- ذوو علي من آل بركات يعطى لهم مبلغ قدره 150 ريالًا. [2]
- الأشراف السجلماسيين يعطى لهم مبلغ قدره 375 ريالًا. [3]
- الأشراف العَلميين والأدارسة يعطى لهم مبلغ قدره 340 ريالًا. [4]

د- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1199هـ/1785م كوقف لسنة 1200هـ/ 1786م:

أولًا- المستفيدون من عُملة الدينار المطبوع:

- ذوو زَيْد يعطى لهم مبلغ قدره 960 دينارًا. [5]
- ذوو عبد المنعم يعطى لهم مبلغ قدره 1200 دينار.
- ذوو الحارث والشّنابرة يعطى لهم مبلغ قدره 1560 دينارًا.
- ذوو عبد الله يعطى لهم مبلغ قدره 4800 دينار.
- ذوو إبراهيم من آل بركات يعطى لهم مبلغ قدره 1200 دينار.

---

[1] د أ م سنة 1199هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص42.

[2] نفسه، ص43.

[3] نفسه، ص44.

[4] نفسه، ص45.

[5] نفسه، ص49.

- ذوو موسى من آل بركات يعطى لهم مبلغ قدره 1560 دينارًا.
- ذوو عمر من آل بركات يعطى لهم مبلغ قدره 1200 دينار.
- ذوو حرازة يعطى لهم مبلغ قدره 1200 دينار.
- ذوو الفضل يعطى لهم مبلغ قدره 300 دينار.
- ذوو جود الله يعطى لهم مبلغ قدره 960 دينارًا.
- ذوو هُدَيْل يعطى لهم مبلغ قدره 960 دينارًا.
- ذوو تُقْبة يعطى لهم مبلغ قدره 960 دينارًا.
- ذوو عْمَر من آل حسن يعطى لهم مبلغ قدره 240 دينارًا.
- أهل بيت بَاعَلْوِي يعطى لهم مبلغ قدره 1260 دينارًا.
- أهل بيت المرغيني يعطى لهم مبلغ قدره 240 دينارًا. [1]
- بيت الشقْاف يعطى لهم مبلغ قدره 240 دينارًا.
- أهل بيت المسَاوِي يعطى لهم مبلغ قدره 240 دينارًا.
- بيت المهادلة يعطى لهم مبلغ قدره 240 دينارًا.
- ذوو سرور يعطى لهم مبلغ قدره 360 دينارًا.
- أهل بيت الحطاب يعطى لهم مبلغ قدره 120 دينارًا.
- بيت السيد عيروس يعطى لهم مبلغ قدره 120 دينارًا.
- الكُريشات يعطى لهم مبلغ قدره 180 دينارًا.
- ذوو بلقاسم بن الرضي يعطى لهم مبلغ قدره 120 دينارًا.
- ذوو أحمد بن هزاع يعطى لهم مبلغ قدره 180 دينارًا.
- ذوو شرف بن الرضي يعطى لهم مبلغ قدره 300 دينار.[2]

[1] د أ م سنة 1199هـ لصرفها سنة 1200هـ، خ م، سبق ذكره، ص50.
[2] نفسه، ص42.

- ذوو عَنْقْا يعطى لهم مبلغ قدره 300 دينار.
- ذوو راجح يعطى لهم مبلغ قدره 420 دينارًا.
- ذوو جازان أهل الوهطة يعطى لهم مبلغ قدره 120 دينارًا.
- ذوو حسن وعجلان يعطى لهم مبلغ قدره 840 دينارًا.
- ذوو فُهَيْد بن حسن يعطى لهم مبلغ قدره 60 دينارًا.
- ذوو هاشم يعطى لهم مبلغ قدره 84 دينارًا.
- السيد الضرير بن يحيى بن الحسن يعطى له مبلغ قدره 12 دينارًا. [1]
- ذوو علي من آل بركات يعطى لهم مبلغ قدره 180 دينارًا. [2]
- الشيخ الشّيْبِي يعطى له مبلغ قدره 1000 دينار.
- الشيخ الزّمزمي يعطى له مبلغ قدره 1000 دينار. [3]
- الشيخ العَطَّاس يعطى له مبلغ قدره 99 دينارًا. [4]

ثانيًا– المستفيدون من عُملة الضبلون:

- الشيخ الشّيْبِي يعطى له مبلغ قدره 05 ضبالن.
- الشيخ الزّمزمي يعطى له مبلغ قدره 05 ضبالن.
- يعطى لأولاد موسى الكاظم مبلغ قدره 10 ضبالن إن كانوا موجودين بمكة وإن لم يكونوا فيها فيأخذ نصيبهم أهل بيت باعلوي.[5]
- يعطى لضريح أم المومنين خديجة بنت خويلد مبلغ قدره 10 ضبالن.[6]

[1] د أ م سنة 1199هـ لصرفها سنة 1200هـ، خ م، سبق ذكره، ص51.
[2] نفسه، ص52.
[3] نفسه، ص54.
[4] نفسه، ص63.
[5] نفسه، ص56.
[6] نفسه، ص57.

- يعطى لرواق سيدنا عثمان بمكة المكرمة مبلغ قدره 50 ضبلونًا.[1]
- يعطى لمفتي المالكية وطلبة العلم منهم بمكة مبلغ قدره 10 ضبالن.
- يعطى لمفتي الحنفية وطلبة العلم منهم بمكة مبلغ قدره 10 ضبالن.
- يعطى لمفتي الشافعية وطلبة العلم منهم بمكة مبلغ قدره 10 ضبالن.
- يعطى لمفتي الحنابلة وطلبة العلم منهم بمكة مبلغ قدره 10 ضبالن.
- يعطى للشيخ العَطَّاس مبلغ قدره ضبلونٌ واحد – تكملةً لـ 99 دينار السابقة–.[2]

هـ– المستفيدون من الأوقاف المنقولة في مكة سنة 1203هـ/1789م:

حدد المستفيدون من أهل مكة في القسمة الثانية من الدفتر الذي يتضمن أهل مكة اشرفاء بيت الله الحرام ومن ذكر منهم[3]، حيث حدد لهم مقدار 200 سبيكةٍ ذهبيةٍ زنةُ كل سبيكةٍ 100 دينارٍ لكل سنتين، حتى يبلغوا المقدار الذي حدد لهم خلال عشر سنوات وهو 1000 سبيكةٍ ذهبيةٍ، ولهم مثل ذلك لمدة عشر سنوات بنفس المقدار عند نفاذ المقدار الأول.[4]

و– المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1204هـ/1790م (المستفيدون من 1000 بندقي في مكة المكرمة):

تم تخصيص 1000 بندقي وقفًا على الفقهاء وجميع الطلبة العلم والقرآن وأهل الوظائف في الحرم المكي الشريف، يوزعها أمين الصرة الذي يتوجه من إستمبول إلى المدينة المنورة.[5]

2– المستفيدون من الوقف المنقول من قبل السلطان المغربي عبد الرحمن بن هشام:

تم شراء دار مشتملة على مساكن علوية وسفلية ومرافق ومنافع وحقوق شرعية وحوش – عن طريق وكيله الشرعي الحاج محمد بن أحمد الرزيني– بتاريخ 20 ذي الحجة 1274هـ الموافق لـ 01 أوت 1858م، وذلك بمبلغ قدره ألفان وسبعمئة وخمسون ريالًا[6] من جملة ما

---

[1] د أ م سنة 1199هـ لصرفها سنة 1200هـ، خ م، سبق ذكره، ص58.

[2] نفسه، ص63.

[3] عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ابن زيدان، ج3، سبق ذكره، ص273.

[4] د أ م سنة 1203هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص28.

[5] د أ م سنة 1204هـ، خ م، الرباط، ر ق: 15011، ص50.

[6] عبد الرحمن بن محمد السجلماسى ابن زيدان، ج5، سبق ذكره، ص ص154–155.

أرسل من أموال مع السلطان مع أولاده الذين توجهوا إلى الحج[1]، -ولم يبلغنا من المصادر ماذا فعل بالمبلغ المتبقي من عشرة آلاف ريال المخصصٌ لوقف مكة، ولا عن المبلغ الذي حصص لشراء ووقف المدينة المنورة-.

وتم وقف الدار المذكورة بإسم السلطان المولى عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله وقفًا خيريًا خاصًا، والتي تقع بحارة الشامية بسفح جبل الهندي بمكة، والمحدود شرقًا بالسكة النافذة المصعدة إلى علو جبل الهندى وفيها باب الدار، وغربًا جبل الهندي المذكور، وشمالًا ملك ورثة الشيخ محمد سعيد بن العطار، وجنوبًا وقف المرحوم الشيخ إبراهيم بن ياسين الجناعي، وتمام الحد السكة المصعدة إلى علو الجبل المذكور وفيها باب الحوش بما لهذه الدار من الحق والحقوق والفسوح والمرافق والمنافع و الأرض والبناء ومجارى الماء والطرق والإستطراقات. [2]

وقد استفاد الموقوف عليهم من الوقف حسب شروط الواقف بصرف ريع الوقف بعد أن تم تأجيره وتعميره ويقسم دائمًا وأبدًا بالسوية على:

- المؤذنين بالمسجد الحرام بمكة المكرمة.
- وأهل الوظائف بمنابر المسجد الحرام.

وإن تعذر إجراء ريع الوقف على المؤذنين وأصحاب الوظائف المذكورين، ولم يمكن إجراء ذلك مطلقًا بوجه ما فيصرف ريع الوقف على مطلق الفقراء القاطنين بمكة المكرمة. [3]

---

[1] أبو العباس أحمد بن خالد الناصري، ج9، مصدر سبق ذكره، ص72.

[2] عبد الرحمن بن محمد السجلماسى ابن زيدان، ج5، مصدر سبق ذكره، ص155.

[3] نفسه.

3- المستفيدون المغاربة من قِرَبْ المياه الحلوة (ربع أوقاف رباط بكير باشا):

أ – المستفيدون من سكان رباط المغاربة:

وهم من كانوا يسكنون هذا الرباط منذ سنة 1147هـ/ 1734م- وهو تاريخ وقف رباط بكير باشا- أي المستفيدون من شرط اِستغلال الوقف الذين حددتهم الحجة الوقفية والحجر المعلمي الذي كان متواجدًا أمام مدخل الباب كالتالي: "...وقف وحبّس وسبّل وتصدّق بجميع هذا الرباط على فقرا(ء) الغرب الغُرباء المتعبدين ذوي الحاجات المجردين ليس للمتأهلين فيه حظ ولا نصيب تقبل الله ذلك منه وأثابه علي بالإحسان وقف ذلك وحبّسه بجميع حقوقه وقفًا صحيحًا محرّمًا مؤبدًا فمن غير ذلك أو بدله فعليه لعنة الله ولعنه اللاعنون وجرى ذلك في سنة أربع وستمائة"[1].

ويسمى هذا الرباط أيضا برباط الموفق، الموقوف من طرف أبو الحسن علي بن أبي القاسم عبد الوهاب بن أبي عبد الله محمد بن أبي الفرج القاضي الموفق- الواقع قرب بيت جوهر آغا، فبالرغم من أن الرباط يحتوي على بئر إلا أن الوقف جرى عليها، ووصف محمد حسين هيكل بئر رباط المغاربة قائلا: ((... تقع الآن في رباط المغاربة...وبلغنا البئر فإذا فوقها بناء أكثر إرتفاعًا من بناء بئر طوى، وفوهتها كفوهتها محاطة بأحجار البناء، بتدلى فيها حبل يدور على بكرة ويمسك في نهايته دلو هي التي يُمتح بها ماء البئر))[2].

ب – المستفيدون من سكان رباط محمد بن محمد بن سليمان الفاسي:

وهم من كانوا يسكنون هذا الرباط منذ سنة 1147هـ/ 1734م- وهو تاريخ وقف رباط بكير باشا- أي المستفيدون من شرط إستغلال الوقف الذي كان واقعا في الجهة الغربية من زيادة باب إبراهيم في الركن الشمالي.[3]

---

[1] ص ن ح و: الموفق، م ش م، د ت. (أنظر الملحق وقم 03).

[2] محمد حسين هيكل، سبق ذكره، ص182.

[3] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص64-65.

المبحث الثالث: المستفيدون من أوقاف المغاربة المنقولة في المدينة المنورة:

مثل ما وجدنا أموالا موقوفة نقلت إلى مكة المكرمة، فإننا قد وجدنا أموال نقلت إلى المدينة المنورة، وخصصت للوقف والإنفاق بنية الدوام على من حددوا أيضا في الدفاتر الوقفية كمستحقين وهم كالتالي:

1- المستفيدون من أوقاف السلطان المغربي محمد بن عبد الله:

أ- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1197هـ/1783 في المدينة:

- أهل بيت بَاعَلْوِي وعددهم 150 يعطى لهم مبلغ قدره 1800 ريال.
- أهل بيت المِرْغِينِي وعددهم 12 يعطى لهم مبلغ قدره 144 ريالًا.
- أهل بيت الشقاف وعددهم 20 يعطى لهم مبلغ قدره 240 ريالًا.
- المهادلة وعددهم 20 يعطى لهم مبلغ قدره 240 ريالًا.
- ذووا سُرُور وعددهم 10 يعطى لهم مبلغ قدره 120 ريالًا.
- بيت السِّيدع العَيْدرُوس وعددهم 15 يعطى لهم مبلغ قدره 180 ريالًا.
- المِساويون وعددهم 10 يعطى لهم مبلغ قدره 120 ريالًا.
- السّمَاهدة وعددهم 30 يعطى لهم مبلغ قدره 360 ريالًا.
- بيت الكوافي وعددهم 10 يعطى لهم مبلغ قدره 120 ريالًا.
- المِسَاوية وعددهم 31 يعطى لهم مبلغ قدره 372 ريالًا.
- بنو حُسَين وعددهم 34.[1] يعطى لهم مبلغ قدره 1500 ريال.
- بنو الجَابْجِي وعددهم 43 يعطى لهم مبلغ قدره 408 ريالًا.
- بنو الجَوْدي وعددهم 41 يعطى لهم مبلغ قدره 492 ريالًا.
- الأَزْبك وعددهم 26 يعطى لهم مبلغ قدره 312 ريالًا.
- البرزنجيون وعددهم 13 يعطى لهم مبلغ قدره 156 ريالًا.
- البخاريون أصحاب الجُبَّة وعددهم 10 يعطى لهم مبلغ قدره 120 ريالًا.

[1] د أ م سنة 1197هـ، خ م، سبق ذكره، ص 12.



- الأشراف السجلماسيون وعددهم 30 يعطى لهم مبلغ قدره 360 ريالًا.
- الأشراف المغاربة العَلَمِيون[1] وعددهم 60،[2] يعطى لهم مبلغ قدره 720 ريالًا.
- وما بقي – من الأموال المرسلة – فيعطي لأهل بيت باعَلْوِي وقدره 832 ريالًا.[3]

ب- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1198هـ/1784م:

قرر الواقف السلطان المولى محمد بن عبد الله أن توزع من الأموال الموقوفة –وقدرها 104000 ريال– على السادة الأشراف وأصحاب الوظائف بالمدينة المنورة وعلى أهلها، لكن إبنه اليزيد لم يأت بخبر عن مصروفات الأموال الموقوفة، وقد كتب السلطان المولى محمد بن عبد الله عن الإسراف الكبير الذي بدر من إبنه المولى يزيد، حيث صرفها في غير أوجه صرفها المشروعة.[4]

ج- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1199هـ/1785م:

- أهل بيت بَاعَلْوِي مبلغ قدره 3200 ريال.
- أهل بيت المرْغِينِي مبلغ قدره 270 ريالًا.
- أهل بيت الشقاف مبلغ قدره 250 ريالًا.
- للسادات المهادلة مبلغ قدره 200 ريال.
- ذووا سُرُور مبلغ قدره 100 ريال.[5]
- السّمَاهدة مبلغ قدره 400 ريال.
- بنو حُسَين 400 ريال.
- أهل بيت الجَامجِي مبلغ قدره 250 ريالًا.

---

[1] من ذرية الشريف أحمد المزوار بن علي حيدرة بن محمد بن ادريس الحسني(توفي:350هـ/865م)، وقد عرفوا بالعَلَمِيين نسبة إلى جبل العلم بالقرب من تطوان. (للمزيد أنظر: آسيا ثامر هادي العُبيدي، آل البيت العلوي في المغرب وأثرهم في الحياة العامة حتى القرن 7هـ/ 13م، بيروت، دار الكتب العلمية، د ط، 1971، ص ص37-38.).

[2] د أ م سنة 1197هـ، خ م، سبق ذكره، ص 13.

[3] نفسه، ص 18.

[4] د أ م سنة 1198هـ، خ م، سبق ذكره، ص ص117-119.

[5] د أ م سنة 1199هـ، خ م، سبق ذكره، ص 43.

- أهل بيت السِّيد العَيْدرُوس مبلغ قدره 250 ريالًا.
- المِسَاويون مبلغ قدره 200 ريال.
- بنو الجَوْدي مبلغ قدره 100 ريال.
- بيت الكوافي والبخاريين وأهل الجُبَّة والأزْبك مبلغ قدره 500 ريال.
- السادات البرزنجيون مبلغ قدره 150 ريال.
- أهل بيت المِسَاوي مبلغ قدره 300 ريال.
- أهل بيت الجويد والدّراوي والقشاشي والسيد خليفة شيخ القراء مبلغ قدره 200 ريال.
- الأشراف السجلماسيون مبلغ قدره 925 ريال.
- الأشراف الأدارسة العَلَمِيون مبلغ قدره 810 ريال.[1]

د- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1199هـ/1785م كوقف لسنة 1200هـ/1786م:

أولًا- المستفيدون من عملة الدينار المطبوع:

- أهل بيت بَاعَلْوِي مبلغ قدره 1800 دينار.
- أهل بيت المرْغِينِي مبلغ قدره 300 دينار.
- أهل بيت الشقاف مبلغ قدره 300 دينار.
- للسادات المهادلة مبلغ قدره 240 دينار.
- ذووا سُرور مبلغ قدره 120 دينار.
- السّمَاهدة 480 دينار.
- بنو حُسَين مبلغ قدره 480 دينار.
- أهل بيت الجَامْجِي مبلغ قدره 300 دينار.
- أهل بيت السِّيد العَيْدرُوس مبلغ قدره 300 دينار.
- المِسَاويون مبلغ قدره 240 دينار.

---

[1] د أ م سنة 1199هـ، خ م، سبق ذكره، ص 44.

- بيت الكوافي والبخاريين وأصحاب الجُبَّة والأزْبك مبلغ قدره 600 دينار.
- بنو الجَوْدي مبلغ قدره 120 دينار.
- السادات البرزنجيون مبلغ قدره 180 ر دينار.
- أهل بيت المِسَاوي مبلغ قدره 360 دينار. [1]
- أهل بيت الجُوَيْد والدّراوي والقشاشي والسيد خليفة شيخ القراء مبلغ قدره 240 دينار.
- الأشراف السجلماسيون مبلغ قدره 600 دينار، ومن مات منهم قبل وصول الأموال فنصيبه لإخوانه.
- الأشراف المغاربة والأدارسة العَلَمِيون مبلغ قدره 720 دينار، ومن مات منهم قبل وصول الأموال فنصيبه لإخوانه.[2]
- أصحاب الوظائف بالحرم النبوي الشريف وعددهم 313 فرد، يأخذ كل واحد دينارين من 1000 دينار ويبقى 374 دينار تدفع بيد الشيخ علي آغا شيخ الحرم يفرقها على عبيد الدار لأنهم أصحاب وظائف كثيرة بالحرم الشريف. [3]
- للذين يقرؤون البردة والهمزية في مواجهة قبر النبي ﷺ مبلغ قدره 50 دينار. [4]

ثانيًا- المستفيدون من عملة الضبلون:

- للحزابين بالمدينة المنورة مبلغ قدره 10 ضبالن توزع بينهم.
- للملازمين الذين يقرأون المصحف بالمدينة المنورة مبلغ قدره 10 ضبالن توزع بينهم.
- للذين يقرؤون دلائل الخيرات بالمدينة المنورة مبلغ قدره 10 ضبالن توزع بينهم.
- للمقعدين بالمدينة المنورة مبلغ قدره 10 ضبالن توزع بينهم.
- للبُصَراء (المكفوفون) بالمدينة المنورة مبلغ قدره 10 ضبالن توزع بينهم.

---

[1] د أ م سنة 1199هـ لصرفها سنة 1200هـ، خ م، سبق ذكره، ص52.

[2] نفسه، ص53.

[3] نفسه، ص54.

[4] نفسه، ص63.

- للسادات المُعَمرين بالمدينة المنورة مبلغ قدره 10 ضبالن توزع بينهم.
- للسادات البَكْرِيين بالمدينة المنورة مبلغ قدره 10 ضبالن.
- للمؤذنين بالمدينة المنورة جميعا مبلغ قدره 10 ضبالن تُزداد لهم بعد أخذهم حظهم مع أهل الوظائف بالحرم الشريف.
- لبيت الأنصار بالمدينة المنورة مبلغ قدره 10 ضبالن
- لأولاد سيدنا جعفر بن أبي طالب مبلغ قدره 20 ضبلونا.[1]
- لأولاد أحمد المدَرِسِ وأخيه زَيْن العابدين المدَرِسِ واللذان يسميان جمال الليل من بيت باعلوي مبلغ قدره 10 ضبالن بينهما.
- لفقهاء المذاهب الأربعة وطلبتهم، أولهم أبو حنيفة والإمام مالك والشافعي والإمام أحمد بن حنبل بالمدينة المنورة مبلغ قدره 40 ضبلونا – أي 10 ضبالن لكل مذهب بطلبته وفقهائه.
- للشريف ولد مولاي مهدي بن إسماعيل مبلغ قدره 10 ضبالن وإن لم يكن فيأخذها الشرفاء السجلماسيون.
- لأهل الشّرْشُورَة المدينة الذين يُغَسِلُونَ الموتى ويحملونهم للمقابر مبلغ قدره 10 ضبالن بينهم.
- لمسجد سيدنا أبي بكر الصديق ومسجد سيدنا عمر ورباط سيدنا على ورباط سيدنا عثمان مبلغ قدره 10 ضبالن يقسمونها بينهم على الرؤوس.
- لرواق سيدنا عثمان بالمدينة المنورة مبلغ قدره 50 ضبلون.
- لمسجد قباء مبلغ قدره 07 ضبالن.
- لمسجد المصلى مبلغ قدره 03 ضبالن.[2]
- لرباط عبد القادر الجيلاني مبلغ قدره 02 ضبلون.
- لرباط السلطان بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط العجم بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.

---

[1] د أ م سنة 1199هـ لصرفها سنة 1200هـ، خ م، سبق ذكره، ص57.

[2] نفسه، ص58.

- لرباط سنان بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط الزَّامِنِي بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط الصَّادِرِ والوارد بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط المِكْنَاسِي بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط النَّخلة بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط سيدي إسماعيل بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط السَّبيل بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط النِّساء قرب رباط سيدنا عثمان مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط الجُبَانِيَة الكبرى بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط الجُبَانِيَة الصّغرى بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط الأنصاري الذي يُكَنَى بالزاوية بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط الحَسَنَيْن بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.[1]
- لرباط الشَّيْخ سعيد الحَبَشِي بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط السِتْ مَالِكَة بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط ديار العَشَرَة بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لرباط السقجل بالمدينة مبلغ قدره 01 ضبلون.
- لحي زِيُدَ الكَبِيرَةِ مبلغ قدره 05 ضبالن.[2]
- لضريح سيدنا حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه مبلغ قدره 10 ضبالن.
- لطعام الرَّجَبِيَة مبلغ قدره 90 ضبلونا توضع عند شيخ الحرم وأهل الفتوى من أهل المذاهب الأربعة على الأمانة تبلغ للرّجَبِية.

[1] د أ م سنة 1199هـ لصرفها سنة 1200هـ، خ م، مصدر سبق ذكره، ص 59.
[2] نفسه، ص79.

- لإقامة موسم المولد النبوي ﷺ بالمدينة مبلغ قدره 100 ضبلون يوضع منها عند شيخ الحرم وأهل الفتوى من أهل المذاهب الأربعة. [1]
- لضريح الإمام مالك رضي الله عنه مبلغ قدره 100 ضبلون تفرق على الحزابين زالأئمة والمؤذنين والآغوات والبصراء المقعدين.[2]
- للذين يقرؤون المصحف والحِزْبَ ودلائل الخيرات والبردة والهمزية مبلغ قدره 110 دينار كقمية موقوفة لمدة سنتين وضعت عند على آغا شيخ الحرم ومفتين على المذاهب الأربعة في كل جمعة يعطون 01 ضبلون يقتسمونه بينهم، وفي سنة 1204 يوجه لهم -كما جاء في الوثيقة – واجب عشر سنين. [3]

هـ- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة1201هـ/1786م:

وقف السلطان المولى محمد بن عبد الله الأموال التي أرسلها بتاريخ 1محرم 1201هـ/24 أكتوبر1786م - مع ولده المولى عبد السلام- "وقفا خيريا خاصا على مفتيي المذاهب الأربعة وطلبتهم بالمدينة المنورة، كما حبس مالا ذا بال على الذين يقرأون الفتوحات الإلهية والجامع الصحيح من أهل المذاهب الأربعة بالمدينة المنورة". [4]

وقد جاء التفصيل في هذه الاستفادات من هذا الوقف السنوي على الأشراف وأهل المدينة المنورة على النحو التالي:

أولًا- المستفيدون من وقف 10000 دينار ذهبي بندقي:

- يدفع الأشراف سكان المدينة المنورة المقيدون في دفتر أشراف الحجاز. [5]

ثانيًا- المستفيدون من وقف 25000 ريال صبانيولي أو الضبلون:

- كل من دار عليه سور المدينة المنورة من غير النخاولة والروافض فلا حظ لهم من هذا الوقف.[6]

---

[1] د أ م سنة 1199هـ لصرفها سنة 1200هـ، خ م، مصدر سبق ذكره، ص60.

[2] نفسه، ص62.

[3] نفسه، ص60.

[4] محمد المنوني، مرجع سبق ذكره، ص25.

[5] د أ م سنة 1201هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص112.

[6] نفسه، ص113.

- يقسم المال الموقوف من الريال حسب ما اقتضاه نظر فقهاء المدينة زخيارهم، بأن يجعل القسمة على ثلاثة مراتب أو أربعة مراتب أو خمسة، فمن له خدمة بالحجرة النبوية يأخذ المرتبة الأولى ومن دونهم يأخذ بعدهم وهكذا حتى يأخذ العامة قسمة واحدة، فلا يزاد على الخمسة أقسام ولا ينقص على الثلاثة أقسام للخدام بالحجرة النبوية. [1]

و- المستفيدون من الأموال المنقولة سنة 1202هـ / 1787م:

استفاد من الأوقاف المرسلة من طرف السلطان المولى محمد بن عبد الله بتاريخ 1202هـ/ 1787م المستحقون للوقف من أهل المدينة المنورة الذين بينهم الدفتر فيما يلي:

- السادة الأشراف الذين يقيمون في المدينة المنورة وما يجاورها ممن يداومون على الصلاة في المسجد النبوي.
- توزيع 20000 دينار من المبلغ الموقوف على عشرة يقرؤون المصحف و"دلائل الخيرات" و"البردة" و"الهمزية" و"الفتوحات الإلهية" و"الجامع الصحيح الأسانيد".
- توزيع 30300 دينار من المبلغ الموقوف على السادة الأشراف.
- 79200 دينار يأخذ منها أهل الوظائف بالمدينة المنورة، كما يأخذ منها عامة الناس حسب التقسيم المعتاد.[2]

ز- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1203هـ/1789م:

حدد المستفيدون من أهل المدينة المنورة في قسمتين:

- القسمة الأولى: لأشرفاء المدينة وما حولها[3]، حدد لهم مقدار 200 سبيكةٍ ذهبيةٍ زنة كل سبيكة 100 دينار لكل سنتين، حتى يبلغوا المقدار الذي حدد لهم خلال عشر سنوات وهو 1000 سبيكة ذهبية، ولهم مثل ذلك لمدة عشر سنوات بنفس المقدار عند نفاذ المقدار الأول. [4]

---

[1] د أ م سنة 1201هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص ص113-115.

[2] د أ م سنة 1202هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص120-121.

[3] عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ابن زيدان، ج3، سبق ذكره، ص273.

[4] د أ م سنة 1203هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031، ص ص28-30. (مع وجود خلل في ترتيب صفحات الدفتر المخطوط).

- القسمة الثانية: خاصة بأهل المدينة خصوصًا وعمومًا[1]، ومن خلال الدفتر الذي يتضمن ذكر أهل المدينة المنورة عموما -من غير النخاولة والروافض-، كما حُدد من المستفيدين على وجه الخصوص أهل الرباطات ومن له وظيفة في الحرم ومن له خدمة في الحجرة النبوية حيث يأخذون على قدر خدمتهم، فيقسم المال الموقوف على ثلاث قسمات، فيكون منهم من يأخذ ثلاث قسمات ومنهم من يأخذ قسمتان ومن كان من عامة الناس يأخذ قسمة واحدة، مع ترك الأمر لأهل الفتوى في المدينة النورة لتقسيمه حسب قوانينهم المعهودة سابقا لنفس الغرض ويوزع على ذلك الأساس بينهم، حيث حدد لهم مقدار 200 سبيكةٍ ذهبيةٍ زِنة كل سبيكة 100 دينار لكل سنتين، حتى يبلغوا المقدار الذي حدد لهم خلال عشر سنوات وهو 1000 سبيكة ذهبية، ولهم مثل ذلك لمدة عشر سنوات بنفس المقدار عند نفاذ المقدار الأول.[2]

ح- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1204هـ/1790م:

أولا- المستفيدون من الأشراف وممن دار عليهم سور المدينة المنورة:

- أهل بيت بَاعَلْوِي وعددهم 150 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 9000 دينار.[3]
- أهل بيت المرْغِينِي وعددهم 25 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 1500 دينار.
- أهل بيت الشقاف وعددهم 25 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 1500 دينار.
- للسادات المهادلة وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 1200 دينار.[4]
- ذووا سُرُور وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ قدره 600 دينار.
- السّمَاهدة وعددهم 40 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 2400 دينار.
- بنو حُسَين وعددهم 40 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 2400 دينار.
- أهل بيت الجَامْجِي وعددهم 25 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 1500 دينار.[5]

---

[1] عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ابن زيدان، ج3، سبق ذكره، ص273.

[2] د أ م سنة 1203هـ، خ م، سبق ذكره، ص ص29-30.

[3] د أ م سنة 1204هـ، خ م، الرباط، رقم القيد: 12031، ص72.

[4] نفسه، ص73.

[5] نفسه، ص74.

- أهل بيت السِّيد العَيْدرُوس وعددهم 25 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 1500 دينار.
- المِسَاويون وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 1200 دينار.
- بيت الكوافي والبخاريين وأهل الجُبَّة والأزْبك وعددهم 50 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 3000 دينار.[1]
- بنو الجَوْدي وعددهم 10 فراد يعطى لهم مبلغ قدره 600 دينار.
- السادات البرزنجيون وعددهم 15 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 900 دينار.
- أهل بيت المِسَاوي وعددهم 30 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 1800 دينار.
- أهل بيت الجويد والدّراوي والقشاشي والسيد خليفة شيخ القراء وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ قدره 1200 دينار.[2]
- لطلبة العلم الذين يقرؤون المصحف الكريم بالمواجهة وعددهم 12 فردًا يعطى لكل واحد منهم 36 دينارا بمبلغ اجمالي قدره 432 دينار.
- لطلبة العلم الذين يقرؤون الحزب بالمواجهة وعددهم 10 أفراد يعطى لكل واحد منهم 36 دينارا بمبلغ اجمالي قدره 360 دينار.[3]
- مؤدبو الصبيان وعددهم 15 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 540 دينار.
- فقهاء مذهب الإمام أبي حنيفة وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 720 دينار.
- طلبة مذهب أبي حنيفة وعددهم 90 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 3240 دينار.
- فقهاء مذهب الإمام مالك وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.[4]
- طلبة مذهب الإمام مالك وعددهم 60 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 2160 دينار.
- فقهاء المذهب الشافعي وعددهم 06 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 216 دينار.

---

[1] د أ م سنة 1204هـ، خ م، الرباط، رقم القيد: 12031، ص 75.

[2] نفسه، ص 76.

[3] نفسه، ص 78.

[4] نفسه، ص 79.

- طلبة المذهب الشافعي وعددهم 40 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 1440 دينار.
- فقهاء مذهب الإمام أحمد بن حنبل وعددهم 02 يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 72 دينار.
- طلبة مذهب الإمام أحمد بن حنبل وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.[1]
- شيخ الحرم يعطى له مبلغ قدره 36 دينار.
- أصحاب شيخ الحرم وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 720 دينار.
- الخطباء بالحرم النبوي وعددهم 80 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 2880 دينار.
- أيمة بالحرم النبوي وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 720 دينار.
- أغوات الحرم خدام الحجرة بالحرم النبوي وعددهم 80 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 2880 دينار.[2]
- الرؤساء والمؤذنون وعددهم 50 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 1800 دينار.
- المكبرون بالحرم النبوي وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 720 دينار.
- البوابون بالحرم النبوي وعددهم 04 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 144 دينار.
- الكناسون بالحرم النبوي وعددهم 30 فردا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 1080 دينار.
- الفراشون والوفادون بالحرم النبوي وعددهم 80 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 2880 دينار.[3]
- أهل الدركات الواقفون على باب الحجرة وعددهم 04 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 144 دينار.
- النجارون بالحرم النبوي وعددهم 04 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 72 دينار.
- خياطُ كسوة الحجرة النبوية يعطى له 36 دينار.
- صابغَا الحجرة النبوية وعددهم 02 يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 72 دينار.
- البناؤون بالحرم النبوي وعددهم 03 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 108 دينار.

---

[1] د أ م سنة 1204هـ، خ م، سبق ذكره، ص80.

[2] نفسه، ص81.

[3] نفسه، ص82.

- المنادي بالصلاة في الأسواق يعطى له 36 دينار.[1]
- المغلقون لباب الحجرة النبوية وعددهم 16 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 576 دينار.
- الدّلالون بالحرم الشريف وعددهم 40 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 1440 دينار.
- المقعدون وعددهم 30 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 1080 دينار.
- البصراء وعددهم 80 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 2880 دينار.[2]
- سكان القلعة ويقال لهم خدام المدينة وعددهم 200 فرد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 7200 دينار.
- الخدام في رواق سيدنا عثمان بالقلعة وعددهم 350 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 12600 دينار.
- كواخي المدينة وعددهم 03 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 108 دينار.
- أغوات العسكر وعددهم 02 يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 72 دينار.[3]
- المغاربة سكان المدينة المنورة وعددهم 300 فرد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 10800 دينار.
- أولاد سيدنا جعفر الطيار وعددهم 40 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 1440 دينار.
- بيت الكردي وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 720 دينار.
- وصيفات السلطان محمد بن عبد الله بالمدينة المنورة وعددهم 04 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 144 دينار.
- زاوية الجُنَيْد وعددهم 05 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 180 دينار.[4]
- زاوية بن عَلْوان وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.
- زاوية الرِّفَاعِيينَ وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.

---

[1] د أ م سنة 1204هـ، خ م، سبق ذكره، ص83.

[2] نفسه، ص84.

[3] نفسه، ص85.

[4] نفسه، ص86.

- زاوية السَّمَّانِ وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.
- زاوية العُمَريين وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.
- بيت الأنصار وعددهم 06 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 216 دينار.
- بيت الخياري من الأنصار والتَّمْتَامِ وعددهم 12 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 432 دينار. [1]
- خدام المسجد النبوي بالمصَلَى وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.
- خدام قبر ولد النبي ﷺ وعددهم 03 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 108 دينار.
- خدام مسجد سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه وعددهم 03 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 108 دينار.
- خدام مسجد قُباء وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 720 دينار. [2]
- خدام مسجد سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعددهم 03 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 108 دينار.
- خدام مسجد سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه وهم أهل الرباط وعددهم 24 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 864 دينار.
- أهل رباط علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار. [3]
- أهل رباط السلطان وعددهم 40 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 1440 دينار.
- خدام مسجد سيدنا حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه وهم أهل الرباط وعددهم 04 أفراد يعطى لهم مبلغ اجمالي قدره 144 دينار.
- أهل رباط العجم وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 720 دينار.
- أهل رباط الغرباء وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.

---

[1] د أ م سنة 1204هـ، خ م، سبق ذكره، 87.

[2] نفسه، ص 88.

[3] نفسه، ص 89.

- أهل رباط سنان وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار. [1]
- أهل رباط الزّامي وعددهم 30 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 1080 دينار.
- أهل رباط الصادر والوارد وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.
- أهل رباط المِكناسي وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.
- أهل رباط النَخْلَة وعددهم 40 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 1440 دينار.
- أهل رباط سيدنا إسماعيل وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار. [2]
- أهل رباط السَّبيل وعددهم 15 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 540 دينار.
- أهل رباط النساء قرب رباط سيدنا عثمان وعددهم 05 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 180 دينار.
- أهل رباط الجُبَانية الكبيرة وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 720 دينار.
- أهل رباط الجُبَانية الصغيرة وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار. [3]
- أهل رباط الأَنْصَارِي المِكَنَى بالزاوية وعددهم 10 فردا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.
- أهل رباط الحسنيين وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار.
- أهل رباط الشيخ عبد القادر الجيلاني وعددهم 20 فردًا يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 720 دينار.
- أهل رباط الشيخ سعيد الحَبَشِي وعددهم 03 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 180 دينار.
- أهل رباط السِتّ مالكة وعددهم 06 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 216 دينار. [4]
- أهل رباط ديار العشرة وعددهم 08 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 288 دينار.
- أهل رباط السَّقجَل وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 360 دينار. [5]

---

[1] د أ م سنة 1204هـ، خ م، سبق ذكره، ص 90.

[2] نفسه، ص 91.

[3] نفسه، ص 92.

[4] نفسه، ص 93.

[5] نفسه، ص 94.

ثانيا- المستفيدون من الوقف المحدد بـ 20000 ألف دينار: يدفع منها لمستحقيها لمدة عشر سنوات في كل سنة 2000 دينار، وتبقى هذه الأموال الموقوفة في الحجرة النبوية في صندوق، ومن وجب له شيء فتح الصندوق وأخذ منه، ويكون الفتح في أول أيام ربيع الأول وفي الفاتح من شهر رمضان:

- **المستفيدون من وقف من المبلغ المذكور والمقدر بـ 1200 دينار:**
- للذين يقرؤون المصحف الكريم وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ إجمالي قدره 30 دينارًا في السنة الواحدة.
- للذين يقرؤون الحزب وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ اجمالي قدره 30 دينارًا في السنة الواحدة.
- للذين يقرؤون دلائل الخيرات وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ اجمالي قدره 30 دينارًا في السنة الواحدة.
- للذين يقرؤون البردة وعددهم 10 أفراد يعطى لهم مبلغ اجمالي قدره 30 دينارًا في السنة الواحدة.[1]
- **المستفيدون من وقف من المبلغ المذكور والمقدر بـ 800 دينار:**
- لكل من يحسن قراءة المصحف الكريم ودلائل الخيرات والبردة والهمزية سواء من كانوا بالمدينة المنورة أو من المجاورين بالمدينة المنورة، حيث تجعل لهم نوبة تدور عليهم في قراءة الكتب المذكورة ثم يقبض القارئ واجبه.
- للذين يقرؤون كتابي الفتوحات الإلهية والجامع الصحيح الأسانيد المستخرج من المسانيد من أهل المذاهب الأربعة، حيث يأخذ كل فقيه مبلغ قدره 02 دينار في كل ثلاثة أشهر قدر ختمة واحدة.[2]

ط- المستفيدون من الأوقاف المنقولة سنة 1204هـ/1790م:

- **المستفيدون من 1000 مُنيضَة بالمدينة للمدينة:**
- توزع 1000 مُنيضَة على للفقهاء وجميع الطلبة العلم والقرآن بالمدينة المنورة على مراتبهم.[3]

2- المستفيدون من وقف المولى اليزيد بن محمد بن عبد الله سنة 1198هـ/1783م:

---

[1] د أ م سنة 1204هـ، خ م، سبق ذكره، ص 107.

[2] نفسه، ص 108.

[3] نفسه، ص ص48-49.

تم تعيين قارئين يقرآن القرآن باتجاه الحجرة النبوية المطهرة من المصحفين الذين وقفهما المولى اليزيد بن محمد بن عبد الله بتاريخ 15 محرم 1198هـ/ 10 ديسمبر 1783م، وخصص لهم عشرون ريالًا تقسم بينهم، وتنقل لهم سنويًا من الحضرة المولوية من المغرب مع ركب الحج بداية من سنة الوقف 1198هـ/1783م.[1]

3- المستفيدون من الأوقاف الذهبية المنقولة:

أولا- المستفيدون من جَبَّانَة الذهب:

يتم دفع هذه الجَبَّانة لأهل بيت بَاعَلْوِي بالمدينة المنورة، حيث يطلب منهم حسب شرط الواقف بيعها وإقتسام ثمنها بينهم.

ثانيا- المستفيدون من قيمة المقْانة:

يتم بيع هذه المقْانة بالمزاد العلني، وعند ببيعها تقبض قيمتها ويُفرق منها على الشرفاء سكان المدينة المنورة.[2]

تجدر الإشارة في هذا السياق أن المستحقين للأموال الموقوفة كانوا يحددون سلفا، حيث يرسل شريف مكة سجلا يتضمن الأسماء، ليحدد من خلاله قيمة المال الموقوف، ومقدرات المستحقين، مثل الدفتر الذي أرسلة شريف مكة يحدد من خلاله الأشراف الحنيين والحسينيين القاطنين بمكة المكرمة والمدينة المنورة وينبع والقرى التي بينهم، محددا نسبهم وعدد أفرادهم.[3]

[1] ح و: المولى اليزيد بن محمد بن عبد الله، سبق ذكره، ص 18.

[2] د أ م سنة 1204هـ، خ م، سبق ذكره، ص ص60-61.

[3] (أنظر الملحق رقم 10)

الفصل الخامس: دور أوقاف المغاربة ومصيرها في المدينتين المقدستين

المبحث الأول: دور أوقاف المغاربة في الواقع الإقتصادي.

المبحث الثاني: دور أوقاف المغاربة في الواقع الإجتماعي.

المبحث الثالث: دور أوقاف المغاربة في الواقع الثقافي.

المبحث الرابع: أوقاف المغاربة في مكة والمدينة بعد فترة الحكم العثماني ومصيرها.

إن البحث في الجوانب الإقصادية الاجتماعية الثقافية للمجتمع يتطلب العودة للوثائق الأرشيفية، والسجلات الوقفية للبحث في طياتها عن مادة علمية تصور لنا الواقع الإقتصادي والإجتماعي والثقافي الذي عاشه الأسلاف على رقعة جغرافية معينة. حيث أن الذين وقفوا أوقافهم في أرض الحرمين وثقوا حجيات وقفية تبقى شاهدة على الدّور الذي أدوه خدمةً لمجتمعهم، كما أسهموا بالوقف في بعث قيم إنسانية وإجتماعية مازلت مغروسة في أذهان الحجازيين وعلى ألسنهم بما قدّم المغاربة في مجتمعهم.

المبحث الأول: دور أوقاف المغاربة في الواقع الاقتصادي بمكة والمدينة المنورة.

لعبت أوقاف المغاربة دورا بارزًا في الواقع الإقتصادي لمكة والمدينة المنورة، حيث أن هذه الأوقاف تنوعت وتعددت وساهمت في إضفاء طابعها المتميز على الاقتصاد كسائر القطاعات الأخرى، مع إختلاف كبير فيما بين المجتمع المكي والمديني، وذلك بحسب أعداد المغاربة وأوقافهم في المدينة المنورة مقارنة بمكة المكرمة، وطبيعة الأنشطة الإقتصادية الممارسة في المدينتين المقدستين، حيث أن مكة كما سبق التعريف بها أرض صخرية حارة وقليل من جاور فيها من المغاربة مقارنة بالمدينة المنورة التي عرفت ببساتينها ومناخها الملائم للمغاربة نوعًا ما، مما نتج عنه إختلاف في التأثير حسب المميزات المذكورة سابقًا.

1- المساهمة في القطاعات الاقتصادية:

مثلت الأوقاف وعائداتها عاملًا مؤثرًا في القطاعات الإقتصادية حيث أنها توفر الأرض التي تنتج المحاصيل الزراعية والغلات التي تدفع للأسواق حتى يتم بيعها ويتم تنفيذ شروط الواقفين، كما توفر لنا الأوقاف عقارات قدمت خدمات جليلة خاصة في بلاد الحرمين، بالإضافة إلى الأوقاف المالية التي تعد رؤوس أموالٍ لتنشيط التجارة بين البائع والشاري وتحركها، وهو ما سنلاحظه فيما يلي:

أ- المساهمة في الزراعة:

إنتعش هذا القطاع في المدينة المنورة أكثر من مكة، حيث أنها حوت العديد من البساتين والنخيل الموقوفة من قبل المغاربة مثل وقْف الحاج الأمين بن المختار الشنقيطي الذي إشتمل على أراضي ونخيل. ووقْف الشيخ محمد بن علي الجزائري الذي اشتمل على نخيل كبار وصغار وأشجار، حيث أن ثمار النخيل والأشجار تباع ويحصل ريعها ليتم به أداء شروط الواقفين ناحية الوقف وأصحاب الوظائف

والمهن وأداء مستحقات الموقوف عليهم بعد ذلك، وهذا نموذج عما كانت تؤديه المزارع والبساتين الموقوفة بغلالها وثمارها نحو القطاع الزراعي، ثم إن أهم إنتاج إشتغلوا عليه هو الإهتمام بالنخيل غرسا وجنيًا للرطب منها كمنتوج وغذاء مهم بالنسبة للحجازيين.[1]

ب- المساهمة في التجارة:

إن إستقرار الشؤون الإجتماعية والمالية للمغاربة من أسباب إستقرارهم ومجاورتهم في بلاد الحرمين، حيث يعد الدافع الاقتصادي من الدوافع المساعدة على الجوار، وذلك بسبب ما يصلهم من ريع الأوقاف والمبالغ المالية التي وقفت عليهم وأصبحوا مستفيدين منها، كما أنّ منطقة الحرمين الشريفين كانت تعد سوقًا تجاريًا خاصة في المواسم، نظرًا لوجود أعداد كبيرة من المسلمين القادمين للحج، أو العمرة والزيارة بحيث التجارة فيها مكسبا يحقق للتاجر الكثير من الفائدة، حتى أصبحت موردًا من موارد الرزق لهذه الفئات. وكان هذا يشجع عددًا من الطبقات المتوسطة والفقيرة على البقاء فترات مختلفة في جوار الحرمين الشريفين حيث يتوفر لهم السكن في الأربطة والأحواش الموقوفة على الفقراء، مما يخفف على المجاورين فيهما أعباء المعيشة.[2]

كما كان المغاربة ينزلون بالمنتوجات المحصلة من الحدائق والبساتين الموقوفة إلى الأسواق الداخلية والخارجية لبيعها وتحصيل ريعها لأداء شروط الواقفين في كل موسم جني للرطب، مما ساهم ولو بالشيء اليسير في القطاع التجاري، حتى إشتهرت أسر من المغاربة في الحجاز في تجارة الخضر والفواكه والبقول إضافة إلى المواد الأخرى خاصة في المواسم.[3]

ج- المساهمة في قطاع الخدمات بتوفير المرافق:

قدمت الأوقاف خدمات جليلة للسلطة الحاكمة في مكة والمدينة المنورة، حيث أنها وفرت مراكز لإيواء الحجاج والمعتمرين من كل الفئات والجنسيات ومراكز للتعليم بمختلف مستوياته في المراحل الأولى من حكم الحجاز، فوفرت الأوقاف على السلطة الممثلة للدولة العثمانية والأشراف السعي لتوفير فنادق

---

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص99.

[2] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص288.

[3] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص ص113-114.

وخانات لإستقبال زوار بيت الله الحرام طيلة المواسم المتعاقبة، فعمدت السلطة إلى إطلاق يد الواقفين والتسهيل لهم في مجال الوقف بإختلاف مذاهبهم وأجناسهم، مثل ما كان مع المغاربة الذين انتشرت أربطتهم ودورهم الموقوفة مثل وقف بني ميزاب الذي يُخليه الناظر بعد وصول الحجاج،[1] بالإضافة إلى الأوقاف العقارية العلمية التي كانت منتشرة في مكة والمدينة المنورة.

2- توفير وظائف للعمل وتحصيل القوت:

رغم بساطة المجتمع الحجازي إلا أنه مجتمع حيوي يسعى لكسب الرزق، والبحث عن وظائف في القطاع التجاري والزراعي، بالإضافة إلى القطاع الخدماتي الذي كانت تموله الأوقاف بشكل كبير، وبالتالي فإن وقف الأوقاف وفر مناصب شغل للمجاورين داخل الأوقاف، فهي تحتاج إلى نظار وبنائين ومُرَمِمِين ومنظفين للمجاري وبيوت الخلاء- بطابعها القديم-، مما يتطلب صرف أموال من الوقف توجه للعمال من طرف النظار مباشرة أو عن طريق المستحقين ممن يوظفون أو يستأجرون العمال، فمن هذه الوظائف التي كان لها دور في الأوقاف:

أ- **الناظر**:

لقد تعرفنا سابقًا عن وظيفة الناظر ومهامه الموكلة إليه في كل من مكة والمدينة المنورة، حيث أنها وظيفة ملازمة لأي وقف خاص أو عام وذلك بالإشراف على الأوقاف وتسييرها مقابل مبلغ مالي يحدده الواقف أو القاضي، ومثال ذلك في الأموال التي يتقاضاها النظار مثل وقف السلطان المولى الحسن بن محمد وما يدفع لناظر الوقف مقابل عمله وهو عبد الجليل برادة ناظر الوقف المذكور[2]، كما قدر المبلغ المعطى للناظر من وقف محمد بن علي المغربي "... وأن يكون للناظر على حق النظر خمسة أحمر شريفة..." [3].

ب- المتولي:

تحتاج الأوقاف الكبرى إلى متولين يقومون عليها، خاصة إن اشترط الواقف لنفسه النظارة، فيكلف المتولي بإعمار الوقف وإستثمار أمواله ومتابعة قضاياه مع القضاء، ومتابعة الحسابات السنوية وتقديم

---

[1] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص301.

[2] بوشتى بوعسرية، سبق ذكره، ص28.

[3] V H: Mohamed bin Ali el-Mağribi; Op Cit, S250.

كشفٍ سنوي يشتمل على المداخيل والمصروفات التي تخضع لرقابة القضاء،[1] مثل وقْف محمد بن على المغربي(الجزائري)، الذي وقَف وقفًا وعقد النظارة لنفسه دفع الوقف للمتولي لكي يبدأ بمهمته المحددة في تحصيل ما وجب من الأوقاف وتعميره ثم دفع ما يبقى من ريع الوقف مستحقيه، وذلك مقابل مبالغ مالية يحددها الواقف أو قاضي المدينة المنورة.[2]

ج- البواب:

يطلق هذا اللفظ على من يقومون بالحراسة وحماية المباني والأحواش ويبقون عند الباب وينامون عنده لفتح باب الرباط أو بوابة الحوش لإستقبال من يأتيها أو دفع من يعتدي عليها خصوصًا أنه كان للأحواش بوابات تغلق في الليل أو في أوقات اختلال الأمن حماية للبيوت وسكانها من الأخطار الخارجية، وكذلك هو الأمر مع الأوقاف التي وجب فيها الإستعانة ببوابين خصوصا، كما أنه قد يكلف بمهام أخرى- إذا لم يكن للوقف خادم-كإستجلاب الماء أو الفحم، أو التنظيف، وذلك مقابل مبالغ مالية يتم الإتفاق على مقدارها سلفا.[3]

د- الخادم:

ويعني هذا اللفظ كل من يقوم بالخدمة سواء كان ذكرًا أم أنثى، حيث يخدمون أصحاب الأربطة والبيوت الموقوفة بالتنظيف وإصلاح ما خرب منها، وإستجلاب الماء من البئر أو أعين الماء الموجودة في المدينتين المفدستين، وشراء الفحم الذي يعد مادة للطهي والتدفئة في الشتاء، وإسراج الأربطة والأحواش وإضاءتها عند تخييم الليل، ويعطون في مقابل خدمتهم مبالغ مالية يومية أو أسبوعية أو شهرية حسب مدة خدمتهم.[4]

هـ- نازح بيوت الخلاء:

تعرفنا سابقًا على البنية المعمارية للأربطة والدور الموجودة في مكة والمدينة المنورة، وقلنا أنها تحتوي على جزء جعل كبيت للخلاء من أجل قضاء حاجة الإنسان، حيث يكون موجودًا في السلالم أو في الجهة الأمامية للبيت، ولها أرضية إسمنتية موصولة بخندق في خارج البيت مغلق بإحكام تصل إليه

---

[1] جاسم عزيز على الجبوري، سبق ذكره، ص ص51-52.

[2] V H: Mohamed bin Ali el-Mağribi; Op Cit, S250.

[3] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص237-238.

[4] نفسه، ص238.

الفضلات من كل مكان،[1] وهنا يأتي دور نازح بيت الخلاء حيث الذي يقوم في مرة في السنة– عادة ما تكون بعد خروج الحجاج– وذلك بإخراج الفضلات من الخندق وتنظيفه وإعادة إغلاقه بإحكام، ويتم إستجار من يقوم بهذا العمل من الزنوج مقابل مبالغ يتفق عليها سابقًا لأداء هذه المهنة الشاقة والمهمة لنظافة المدن. [2]

3– توفير مبالغ مالية تسد حاجيات المستفيدين من الأوقاف:

أ– تخصيص مرتبات ثابتة لطائفة المغاربة:

عرفت طائفة المغاربة بتماسكها الشديد عندما تكون بين المجتمعات الأخرى، حيث يتم إختيار كبير يمثلهم ويسير أمرهم ويدعى بـ "شيخ الطائفة"[3]، حيث أحصي المجاورون في المدينة المنورة بأنهم 300 نفر في مطلع القرن 13هـ، وبرزت وحدتهم في المجتمع الحجازي رغم أن الأقطار المغاربية كانت متجزئة في العصر الحديث، وقد خصصت مبالغ مالية لطائفة المغاربة حتى يبقوا متآلفين ومتعايشين، وتدفع عنهم غلاء الأسعار، خاصة في وقت الأزمات والمواسم، ومن ذلك ما خصص لطائفة المغاربة ما قدره 10800 دينار من أوقاف المولى محمد بن عبد الله سلطان المغرب الأقصى[4]، وهو مدخول قد يسمح بعيش سنة أو الدخول في نشاط تجاري لتنمية رأس المال المتحصل عليها من ريع الأحباس، مع العلم أن المسكن والمأكل والمشرب من وقف أيضا، حتى أن بعضا من المغاربة قد جاور وهو فقير الحال ثم امتهن التجارة، فكان كثير الحركة والبركة وأصبح من الميسورين بل من الواقفين مثل عبد الرحمن المغيربي الذي كان فقيرا ثم جاور في المدينة، وأصبح من الأغنياء البارزين وواقفًا لمدرسة في المدينة المنورة.[5]

ب– تخفيف عبء النفقات العائلية على الطبقات الهشة:

عُرف عن عائلات المغاربة أنها ذات عدد كبير من الأفراد، وذلك مما كان يثقل كاهل رب الأسرة حيث أن أفرادًا وجماعاتٍ هاجرت إلى مكة والمدينة المنورة بسبب طلب الجوار أو هربا من الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي لحقت بالمغارب أثناء فترة الاستعمار خاصة، وفي ظل هذا الحال

---

[1] عبد العزيز دولتشين، سبق ذكره، ص ص197–198.

[2] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص237–238.

[3] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص124.

[4] د أ م سنة 1204هـ، خ م، سبق ذكره، ص 86.

[5] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص298.



وجدنا واقفين يحبسون على المغاربة إجمالا، وعلى أهل مدنهم وقطارهم بوجه خاص، ويكون توزيع غلال وعائدات الأوقاف على ما إشترطه الواقفون، ومن أمثلة ذلك ما جاء في أوقاف الأمين بن مختار الشنقيطي المتمثلة في وقف أرض نخل وأخرى خالية ملاصقة لها بتاريخ 25 رمضان 1142هـ الواقعة بجزع السيح، بالإضافة إلى قطعتي أرض ونخيل بتاريخ 15 ربيع الأول 1143هـ واقعتين بجزع السيح، وقفهم على طائفة الشناقطة والنساسفة القاطنين بالمدينة المنورة بعد وقفهم على نفسه وعقبه.[1]

وقد وقفنا على هذه الأراضي ومستحقات الواقفين من خلال جدول محاسبة، فوجدنا أن خيرات هذه الأراضي مازالت تصرف إلى اليوم على طائفة الشناقطة، حيث أن الأموال المرصودة لتوزيعها على المستحقين بلغت2,270,000ريال سنة 1434هـ، وبلغ متوسط الفرد من هذه المستحقات 115 ريالًا للفرد، مع إحتساب بعض العئلات التي فاق عدد أفرادها العشرة[2]. وبالنظر إلى أن عدد المستحقين قد زاد بشكل كبير، فإن العدد في الماضي كان أقل حسب تصريح الناظر وكانت الأموال تكفي العائلات في تسيير شؤون الحياة بشكل عادي.[3]

4- كثرة العملات المتداولة وقيمتها:

تعتبر العملات المتداولة في المجتمع الصورة الحقيقية للمعاملات الإقتصادية، ومظهرًا من مظاهر السلطة الحقيقية في المجتمع للدلالة على التبعية للسلطان أو من ينوب عنه في ذلك الإقليم، كما أنها وثائق رسمية لا يمكن الطعن فيها بسهولة، فهي تعد من أهم مصادر التاريخ إذ تكشف لنا عن خفايا كثيرة وحقائق تاريخية ... لها أهميتها في التسلسل الزمني والحياة السياسية،[4] كما تبرز لنا مظاهر الحياة داخل أي مجتمع من خلال التواصل بين المجتمع الواحد، أو مع غيره من الأقاليم.

وبما أن التنوع موجود في العملات في الكثير من البلدان داخل نطاق الدولة العثمانية، فإن ذلك يعطي صورة لمدى إنفتاح الدولة العثمانية على بلدان العالم الكبرى، حيث كانت الظاهرة موجودة بين كافة الدول الكبرى في العالم آنذاك، كما يمكن أن يضاف أمر مهم، وهو دلالة العملات على وجود

---

[1] ت ن أ ش، المدينة المنورة، عن صك رقم 1/732 الصادر بتاريخ 1142/9/25هـ.

[2] ت م أ ش لسنة 1435هـ، نظارة وقف الشناقطة، بتاريخ 1435/04/01هـ، ص2.

[3] تسجيل مع ناظر أوقاف الشناقطة محمد يحي بن محمد فال الشنقيطي، بتاريخ 22 ربيع الأول 1438هـ الموافق لـ 21 ديسمبر 2016م

[4] صالح بن قربة، المسكوكات المغربية في حضارة المغرب الإسلامي (من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حماد)، مجبر المخطوطات بجامعة الجزائر، الجزائر، 2005، ص15.

تبادل تجاري قوي مع الدول والولايات المختلفة، وكذلك الأمر في مكة المكرمة حيث أن الدولة العثمانية كانت تسمح بوجود العملات الأجنبية غير العثمانية، فوجدت عملات من النحاس والفضة والذهب، كما أن العملات كانت تأخذ سعرًا في مكة مثلًا ويختلف في سعر لذات العملة في المدينة المنورة، فالمُشخص مثلا يساوي في مكة ثمانية قروش، بينما في المدينة المنورة يساوي ثلاثة عشر قرشا[1] .

ويظيف الدكتور محمد على فهيم أنه إبان 12هـ /18م لم يكن في الحجاز عملة موحدة، وإنما كانت مجموعة من العملات المستخدمة التي يتعامل بها المكيون أو الوافدون من الحجاج والمجاورين تبعا لأقاليمهم، وهذا ما يؤكده دولتشن في زيارته للحجاز حيث يقول: ((جميع العمليات التجارية في الحجاز تجري عدا ونقدا، والليرة الذهبية هي الوحدة النقدية الأساسية... عدا النقود التركية يشتمل التداول هنا النقود الذهبية والفضية لا من البلدان التي جاء منها الحجاج وحسب، بل أيضا من دول لا وجود فيها لمسلم...))[2] . ويحدث هذا خاصة في موسم الحج بكثرة. أما بقية السنة، فالتعامل مرهون بالعملات العثمانية، ومن أشهر العملات التي كانت متداولة في تلك الفترة:

- **أقجة:** (نقد أبيض) قطعة فضية صغيرة ضاربة للبياض، وهي أساس النظام النقدي في الدولة العثمانية في مراحلها الأولى، كما ضرب منها "أقجة جلبي" في عهد السلطان سليم الثاني (1566-1574م)، وإثنتان ونصف منها تساوي أقجة عثمانية، وتساوي ثلاث أقجات بارة واحدة.[3]
- **البارة (الپارة):** لفظ يطلق في العام على النقود في اللغة العثمانية وهي جزء من أربعين جزء من القرش[4] (القرش الصاغ)، وهو نقد فضي ضرب في عهد السلطان مراد الرابع، كما ضربت منه وحدات أخرى مثل 10 پارة و20 پارة و100 پارة في عهود مختلفة.[5]

[1] محمد علي فهيم، ملامح النشاط الاجتماعي في مكة المكرمة في القرن 12هـ/ 18 م، سبق ذكره، ص ص84-85.

[2] عبد العزيز دولتشين مصدر سبق ذكره، ص191.

[3] سهيل صبان، سبق ذكره، ص ص20-21.

[4] محمد علي الأنسي، قاموس الدَّراري اللامعات في منتخبات اللغات، مطبعة جريدة، بيروت، 1318هـ، ص141.

[5] سهيل صبان، سبق ذكره، ص51.

- **القرش**: أبدلت عملة أقجة بعملة القروش عام 1099هـ/1688م، والقروش نوعان "قرش صاغ" و"قرش رائج" والمقصود بهما هنا أن القرش صاغ ويساوي أربعين بارة، وقد كان من النقود المتداولة في مكة وسائر أقاليم الدولة العثمانية، والكيس كان يساوي منه خمسة وعشرين ألف قرشًا، أما القرش الرائج فمن أربعة إلى عشرة بارات، وهو من العملات المتداولة في مكة المكرمة.[1]
- **الريال المجيدي**: نسبة إلى السلطان عبد المجيد (1255-1278هـ/1839-1861م)، ويعد من أكثر العملات العثمانية إستخداماً في الحجاز في ذلك الوقت، وضرب الريال المجيدي على ثلاث فئات هي: المجيدي ويساوي 20 قرشاً (800 بارة)، ونصف المجيدي ويساوي 10قروش (400 بارة).[2]
- **الكيس**: هو ما يوضع فيه العملات النقدية للتداول في الفترة العثمانية عامة، حيث يحتوي الكيس الرومي على 500 قرش، بينما يساوي الكيس المصري 600 قرش، وقد تم تداول هذا الكيس بكثرة في مكة والمدينة المنورة حتى 1877م.[3]
- **الليرة الذهبية العثمانية**: بدأ إستعمالها في عام 1296 هـ/1879م، وصارت الليرة الذهبية هي الوحدة النقدية الأساسية في التعاملات المالية للدولة العثمانية، حيث تساوي 100 قرش مجيدي، وتعد الليرة العثمانية من أهم العملات المتداولة في ولاية الحجاز.[4]
- **دينار سكة أحمر**: إحدى العملات المصنوعة من النحاس كان مختوما عليه باسم السلطان الذي سكه وكان يساوي قرشين.[5]
- **الريال المغربي**: سكة المغرب الأقصى في عهد المولى محمد بن عبد الله سلطان المغرب الأقصى والمكتوب عليها الآية الكريمة: ﴿**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ**﴾[6].[7]

---

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص115.

[2] سلمان بن سالم المطيري، سبق ذكره، ص117.

[3] نفسه.

[4] نفسه، ص ص117-118

[5] محمد علي فهيم، ملامح النشاط الاجتماعي في مكة المكرمة في القرن 12هـ/ 18 م، سبق ذكره، ص 89.

[6] سورة التوبة: الآية 34.

[7] د أ م سنة 1202هـ، سبق ذكره، ص120

- **الطرلية**: عملة متداولة في المدينة المنورة، قيمتها تسعون بارة.[1]
- **الضبلون**:Dablon نقد ذهبي إسباني، أما حاليًا فهو نوع من الحلي تستعمله المرأة.[2]

[1] محمد علي فهيم بيومي، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، سبق ذكره، ص60.

[2] محمد زروق، الأندلسيون وهجراتهم إلى المغرب خلال القرنين 16-17م، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، ط3، 1998، ص289.

المبحث الثاني: دور أوقاف المغاربة في الواقع الاجتماعي.

لعبت الأوقاف أكبر دور لها في الوقع الاجتماعي بالحجاز، حيث أن المقصد الأساسي من إقامتها نابع من باب التكافل، ووصل الروابط الإجتماعية بمبدأ العطاء للآخر والبذل في سبيل أن يعيش المجتمع في كنف التكافل والأخوة، ويشعر أفراد المجتمع الواحد بالإنتماء لدين وثقافة واحدة لا تفرقها الحدود الوهمية ولا الحكومات السائدة، ومن بين الأوقاف التي أدت دورا مهما في المدينتين المقدستين "أوقاف المغاربة" التي توسعت في الفترة العثمانية، وهو ما سنحاول بيانه في هذا المبحث.

1- المساهمة في إنشاء المنشآت الإجتماعية والصحية:

أ- المساهمة في إنشاء المساجد للعبادة:

رغم أن أجر الصلاة في الحرمين الشريفين لا تعدوه أي صلاة في مسجد آخر إلاّ أنّ بعد المسافة بالنسبة لبعض الأحواش الموجودة خارج السور الداخلي أدى إلى التفكير في وقف المساجد، لتؤدى فيه الصلوات الخمس تجنبًا للزحام في المواسم، خاصة وأن المغاربة يتميزون - في الفترة العثمانية - بإتباعهم للمذهب المالكي، لذلك وجدنا الشيخ أحمد التاجوري المغربي المالكي قد بنى مسجدًا في الحوش الذي وقفه قبل ذلك وسمي باسمه "مسجد التاجوري" وجعله لصلاة أهل الحوش، وقد اعتنت الدولة العثمانية ببناء المسجد وجعلت له منارة وأصبح جاهزًا لإقامة الصلاة فيه. [1]

ب- المساهمة في الرعاية الصحية:

لم يغفل المسلمون في الحجاز الجانب الصحي، بل أولوه إهتمامًا كبيرًا من خلال إنشاء البيمارستانات في كل من مكة والمدينة المنورة. ويعود إنشاء البيمارستان في مكة إلى عهد الخليفة العباسي المستنصر بالله 628هـ/ 1230م ويقع في الجانب الشمالي من المسجد الحرام قرب باب الزيارة. وفي سنة 777هـ/1375م أمر السلطان الأشرف شعبان بتجديده[2]، واستمر العمل بها والإنفاق عليها إلى العهد العثماني، حيث كان للمغاربة نصيب في الوقف على هذه البيمارستانات مثل ما وقفه الجمال محمد بن الشهاب أحمد البوني لبعض الأماكن على البيمارستان المكي، بالإضافة إلى وقف محمد بن

[1] ناجي محمد حسن عبد القادر الأنصاري، سبق ذكره، ص 255.

[2] أحمد هاشم أحمد بدريشي، أوقاف الحرمين الشريفين في العصر المملوكي (923-648هـ/ 1250-1517 م)، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، مكة، 2001، ص106.

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بعض الأماكن على البيمارستان المكي وهو أحد أحفاد الجمال محمد الذي سبق ذكره.[1]

2- دور الأوقاف العقارية:

أ- خلق فضاء يأوي الحجاج والمعتمرين من أهل المغرب عامة أو المخصص لبعضهم:

إن توفير مأوى للحجاج والمعتمرين في مكة والمدينة المنورة كان من أهم الأشياء التي ينظر فيها في العصر الوسيط والحديث، ذلك أن الفنادق والمراكز التي توجد اليوم لم تكن متوفرة فسعى الواقفون دومًا إلى خلق الأربطة والدور لإستقبال الوفود وخاصة في موسم الحج بمكة، وكانت هذه المرافق تزود بكل متطلبات النوم وبيت الخلاء ومصدر للشرب، وتخصص للمغاربة عامة أو لقطر معين أو قبيلة أو عشيرة بعينها، مثل الرباط الذي وقفه مجلس عمي سعيد من شيوخ وأعيان العشائر بوادي ميزاب وهما قاعتين، بالإضافة إلى المنافع الشرعية خُصصا للواردين إلى مكة المكرمة من أجل الحج والعمرة أو الإقامة من أهل مدن منطقة وادي ميزاب بالجنوب الجزائري.[2]

ب- تخصيص بيوت سكنية للفقراء في الأربطة والأحواش:

نظرًا لكثرة الفقراء والمعدومين في مكة المدينة المنورة الذين كانوا يجاورون بهما، فإن الواقفين آثروا وقف بُيوتٍ ورُبطٍ تكون لهم مأوى، فنجد وقف رباط المغاربة في المدينة المنورة قد حبست عليه أوقاف فاقت مدة وجودها 300 سنة، واشترط واقفوها أن السكن في الرباط يكون للفقراء الذين لا يجدون مأوى لهم من أهل المغارب.[3]

ج- دور الأحواش موقوفة في تجمع المغاربة وممارسة نشاطاتهم اليومية:

أُستغلت الساحات المكشوفة من الأحواش في الحياة اليومية للسكان، حيث يمارسون نشاطات متعددة منها تربية الحيوانات وربط الأنعام فيها، كما يضعون أَسِرَة يجلسون عليها أمام البيوت مساء مع الجيران والأصدقاء -مما يقوي الروابط الاجتماعية بين الأهل والجيران داخل الحوش- وينامون عليها

---

[1] أحمد عيسى بك، سبق ذكره، ص ص264-265.

[2] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص301-302.

[3] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص118.

ليلا، كما تجلس النسوة كذلك في ركن منعزل داخل الحوش لتبادل أطراف الحديث –أو لإختيار البنات لأبنائهم كزوجات–، ويلعب الأبناء في ساحة الحوش المكشوفة.[1]

كما تستغل الساحات المكشوفة للمناسبات مثل حفل الزواج والأعياد، فتفرش منطقة من ساحة الحوش لجلوس الرجال وتخصص إحدى الزوايا للطبخ وإعداد الطعام، ويبقى الوسط للرقصات الشعبية، ويقضي الأطفال أوقاتهم في اللعب مستغلين انشغال الأهل في المناسبات،[2] وهي مظاهر تنم على الترابط الإجتماعي بين سكان الحوش، حيث تتولد عادات وتقاليد وأعراف نابعة من تعاليم الشريعة الإسلامية تحث على إحترام الجيران والعمل كمجتمع متعاون في السراء والضراء.

ويتم إعطاء أهمية كبيرة للنظافة داخل الحارات والأحواش والأربطة لأنها ركن أساسي للبقاء في مجتمع صحيح خال من الأمراض والأوبئة، حيث يتعاون الجميع في عرف غير مكتوب يسوده النظام المتوارث جيلا بعد جيل، هدفه البقاء في مجتمع واحد منغلق نوعًا ما على نفسه، وبالتالي فيجب إستغلال الحوش دون الإضرار بالأخرين ضمانًا لحسن الجوار واستمرار العلاقات الإنسانية[3]

ويوفر النمط الذي بنيت به الاحواش الأمن داخلها، وذلك من خلال التحكم في مداخله التي كانت تغلق في ساعات الليل وعند الضرورة وفي فترات إختلال الأمن، حيث تعد بوابة الحوش أداة أمن للبيوت المجودة داخل الحوش، فهي أكثر أمنًا من البيوت الموجودة خارج الأحواش، كما أن الغريب عنها يعرف إذا دخلها مباشرة، وبالتالي فإنهم يتحاشون دخولها، وهو ما يطمئن الجيران على أمن عائلاهم عند غيابهم.

3 – دور الأوقاف الخيرية الخاصة:

أ– تخصيص أوقاف خيرية خاصة على النفس والعقب من الذرية ضمانًا لمستقبلهم:

كثرت الأوقاف الخيرية الخاصة المعقبة في مكة والمدينة المنورة خلال الفترة العثمانية، وهذا ما لاحظناه عند المغاربة خاصة، حيث أنهم ينفقون الدور والبساتين وغلة الأوقاف على أنفسهم وذرياتهم من

[1] محمد بن عبد الرحمن الحصيِّن، **خصائص البنية العمرانية لأحواش المدينة المنورة**، سبق ذكره، ص83.

[2] نفسه.

[3] نفسه.

بعدهم، وذلك على رأي صاحبي أبي حنفية الإمامين أبي يوسف ومحمد بن الحسن، لما يوجد من الفتوى التي لا تتعارض مع الوقف على النفس والعقب.

ومن أمثلة الأوقاف على النفس والعقب ما وقفه عبد السلام بن مسعود بن أبي جيدة لجميع عقاراته وقفًا خيريًا خاصًا سنة 1187هـ/1773م على أبنائه من بعده[1]، وما وقفه الحاج محمد بن علي الشهير بالهندِ المغربي الدار الكائنة بزقاق الحنابلة بباطن المدينة على نفسه، ينتفع بها سكنًا وإسكانًا وغلةً واستغلالًا وسائر وجوه الإنتفاع الشرعية، ثم من بعده على أولاده وأولاد أولاده وذريته ونسله، وعقبه أبدًا ما تناسلوا ودائمًا ما تعاقبوا، واحدًا كان أو أكثر، ذكرًا كان أو أنثى من ولد الظهور ومن البطن الذكر والأنثى في ذلك سواء.[2] وما وقفه محمد الطيب البيضاوي وقدره واحداً وعشرين قيراطاً وثمانية أتساع قيراط وثلاثة أثمان، وتسع قيراط، وسبع ثمن تسع قيراط، وخمسة أثمان سبع ثمن تسع قيراط، وثمن سبع، وثمن تسع قيراط على نفسه مدة حياته، ثم من بعد وفاته على زوجته فاطمة بنت غانم البيضاوي.[3]

ب- توفير ثبت للأنساب والشخصيات التي جاورت من المغاربة في مكة والمدينة المنورة:

يعتبر علم الأنساب من العلوم المساعدة لعلم التاريخ، لأنه يدرس تسلسل نسب الأفراد لتحديد نسبهم الحقيقي، فمن ذلك معرفة أسماء الواقفين والنظار والقضاة والشهود، والعاملين والعلماء مع معرفة نسبهم ودورهم في الفترة التي عاصروها. وبما أن الوثيقة الوقفية وصياغتها جزء من صحة الوقف وركن من أركانه، فقد حملت الوثائق الوقفية عدة معلومات حول موضوع الأنساب، فعرفنا من خلالها المجاورين المغاربة وأصولهم التي ينتسبون إليها، فمنهم الجزائري والشنقيطي والفاسي والتونسي والطرابلسي، والقسنطيني والبوني، كما تعرفنا على عائلات كبيرة مثل بيت آل بن عيسى وآل بري وآل دراوي والتاجوري التي ينتسب إليها الكثير من الأفراد ويلتقون في نسبهم إلى من جاء من أجدادهم إلى أرض الحجاز، مع ذكر آبائهم وأجدادهم في شكل مشجرات نسب.

[1] أحمد زكي، سبق ذكره، ص173.

[2] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص ص83- 84.

[3] نفسه، ص88.

4- وتوفير مداخيل للعائلات الفقيرة والمحتاجة ورعايتها:

أ- توفير مناصب شغل للعمال في الأوقاف:

رغم بساطة المجتمع الحجازي إلا أنه مجتمع حيوي يسعى لكسب الرزق، والبحث عن وظائف في القطاع التجاري والزراعي، بالإضافة إلى القطاع الخدماتي الذي كانت تموله الأوقاف بشكل كبير، وبالتالي فإن وقف الأوقاف وفر مناصب شغل للمجاورين داخل الأوقاف، فهي تحتاج إلى نظار وبنائين ومرممين ومنظفين للمجاري المائية وبيت الخلاء بطابعها القديم، مما يتطلب صرف أموال من الوقف توجه للعمال، ومثال ذلك في الأموال التي يتقاضاها النظار مثل وقف السلطان المولى الحسن بن محمد وما يدفع لناظر الوقف مقابل عمله وهو عبد الجليل برادة ناظر الوقف المذكور[1]، كما قدر المبلغ المعطى للناظر من وقف محمد بن علي المغربي "... وأن يكون للناظر على حق النظر خمسة أحمر شريفة..."[2].

ب- الحماية الاجتماعية ورعاية الطبقات الهشة من المجتمع:

يعد الوقف الخيري الخاص وجها من أوجه التضان إجتماعي، حيث يحدد لفئة معينة من المجتمع تنتفع به أو بعائداته سكنًا أو إستغلالًا، وذلك لحاية طبقة هشة من المجتمع بتوفير مأوى أو مصدر رزق لهم، مثل العبيد أو النساء الأرامل أو اليتامى والمعدومين الذين لا يجدون دخلًا، مثل الدور التي وقفها السيد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد المكناسي الحسني المغربي ليكون سكنًا للعتقاء من العبيد والإيماء الذين اشتراهم من أسيادهم وأعتقهم في سبيل الله،[3] أو الرباط الذي وقفه الشيخ علي شحومي الجداوي من المغرب ليكون سكنًا للنساء الأرامل والعازبات من أهل مكة. [4]

ج- توفير مدخول ثابت لذوي الإحتياجات الخاصة:

يعرف عن ذوي الإحتياجات الخاصة أنهم الطبقة الهشة في المجتمع، ولذلك خصص من ريع الأوقاف مرتبات تدفع لهم حتى يمتنعوا من السؤال وطلب الصدقات، فخصص لهم من أوقاف السلطان المولى

[1] بوشتى بوعسرية، سبق ذكره، ص28.

[2] V H: Mohamed bin Ali el-Mağribi; Op Cit, S250.

[3] محمد أمين بن فضل الله المحبي، سبق ذكره، ص ص346-347.

[4] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص 91.



محمد بن عبد الله مبلغ 1080 دينارًا للمقعدين وعددهم 30 فردًا، وخصص مبلغ 2880 دينارًا للمكفوفين وعددهم 80 فردًا. [1]

د- الوقف وقت الشدائد والمجاعات لتخفيف الغلاء:

ضرب الحجاز وأهله قحطٌ وجدبٌ وإشتد البلاء مع دخول شهر جمادى الثاني من عام 1079هـ/ نوفمبر1668م وذلك ما حدَّثَ به العصامي فقال: ((...وغالب أهل القرى والبادية جاءوا إلى مكة هاربين وإلى رب البيت ملتجئين وخاضعين، وهم يصيحون: الجوع الجوع ويتضرعون وفي الطرقات يتصرعون))[2]، وهنا نُبرز دور الواقفين والمحسنين من المغاربة حيث إجتمع كل من الشيخ عيسى بن محمد المغربي الثعالبي الجعفري والشيخ محمد بن سليمان والسيد عبد الرحمن المغربي الشهير بالمحجوب، وقرروا تسخير جماعة من أهل الخير والصلاح لجمع ما تيسر من عندهم ومن عند كبراء البلاد، ولما إجتمع لهم من الدراهم والطعام الشيء الكثير جعلوه دشيشة مع وقف دشيشة السلطان يوزع بداية من 05 جمادى الثانية 1079هـ/ 10نوفمبر 1668م مرتين في أول النهار وآخره على الدوام وقدر قدر الطعام المطبوخ بأربعة أرادب وشيء،[3] وهنا يتجلى دور الواقفين المغاربة في المجتمع الحجازي حيث أنهم كانوا لحمة واحدة في الرأي والقرار والعمل، والوقوف مع إخوانهم من المسلمين في المحن والشدائد.

---

[1] د أ م سنة 1204هـ، خ م، سبق ذكره، ص84.

[2] عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي العصامي، سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل التوالي، ج4، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998، ط1، ص507.

[3] نفسه، ص508.

المبحث الثالث: دور أوقاف المغاربة في الواقع الثقافي.

عُدَ نظام الوقف العمود الفقري للنشاط التَّعْلِيمِي التَّعَلُمِي في الحجاز، حيث كثرت في الفترة العثمانية المؤسسات العلمية الوقفية، من كتاتيب ومدارس وزوايا وأربطة ومكتبات وحِلق علم. وباعتبار أن مكة والمدينة المنورة كانتا قبلة للرحلات الحجية والعلمية والتجارية، فإن الحركية العلمية توسعت وزاد نشاط الوقف على المدرسين والمعلمين وطلبة العلم.

ويتركز إهتمامنا في هذا المبحث حول دور أوقاف المغاربة في الواقع الثقافي في مكة والمدينة المنورة، على إعتبار أننا لاحظنا إنتشار المؤسسات التعليمية التي وقفها المغاربة، أو وقفوا عليها أوقافاً، أو وقفوا على المشتغلين بالتعليم وطلبة العلم فيها، فأصبح لهم أثرًا في الحياة الثقافية داخل هتين الحاضرتين خلال الفترة العثمانية.

1– إنشاء منشآت التعلم وتسييرها:

أ– توفير مراكز ومؤسسات لممارسة النشاط التعليمي التعلمي:

يُعتبر خلق المؤسسات التعليمة من أهم الأدوات لنشر التعليم، وذلك بإيجاد مؤسسات قارة لممارسة النشاط التعليمي، وهو ما إهتم به الواقفون المغاربة بتوفير مؤسسات وقفية تعليمية مثل وقف كُتَاب التاجوري الذي أنشأه داخل الحوش في المدينة المنورة ووقفه لتعليم الصبيان من أبناء الحوش من المغاربة،[1] حيث تُجهز الكتاتيب في شكل غرفة في الدور الأرضي من أحد المنازل مفروشة بالحصر أو الحنبل، ويوجد مكان لدورة المياه والوضوء، وجانبها زير للماء ليشرب منه التلاميذ، ومكان لتنظيف الألواح ولجعلها جاهزة للكتابة عليها مرة أخرى.[2]

كما سعو أيضا إلى تأسيس المدارس التعليمية مثل مدرسة المغيربي القيرواني الذي قام بإنشاء مدرسة في المدينة المنورة لفقراء الطلبة،[3] حيث يوفر لهم المسكن والمأكل والمشرب ويتعلمون بها وسط حياة داخلية ويرتادها عدد محدود من الطلبة حسب شروط الواقف.

---

[1] ناجي محمد حسن عبد القادر الأنصاري، سبق ذكره، ص 256.

[2] عبد اللطيف عبد الله بن دُهيش، سبق ذكره، ص46.

[3] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص227.

ب- المساهمة في تسيير المؤسسات التعليمية:

لعب الوقف دورًا فعالًا في تسيير المؤسسات التعليمية الرسمية والخاصة، حيث كان العمود الفقري في تغذية هذه المؤسسات بموارد مالية دائمة للتكفل بالطلبة، وبقاء هذه المؤسسات مفتوحة طوال السنة تدفع حسابات للمدرسين والنظار والمشتغلين فيها، وتستقبل طلبة العلم دوريًا منذ نشأت مثل الأعداد التي كانت تستقبلها الأربطة على غرار رباط محمد بن سليمان بن طاهر الفاسي السوسي أصلًا، حيث يتكون الرباط من خلوات تحيط بكامل أرضية الرباط، وإشترط الواقف في وقفية رباطه أن يكون على أهل اليمن الفقراء، وعلى طلبة العلم على مذهب الإمام الشافعي من أهل السنة والجماعة، الفقراء دون الأغنياء، العزاب دون المتزوجين.[1]

كما أن الزوايا تستقبل الضيوف الذين يفدون إليها من المريدين وأفراد الركب الحجي، وهو ما يتطلب تغطية شاملة لمصاريف لإقامتهم، مثل ما كان فُعل في زاوية الفاسي التي كتب عنها إبراهيم رفعت باشا في كتابه مرآة الحرمين فقال عنها: ((إستضافنا نجل الشيخ الفاسي – شيخ طريقة مشهورة – في الزاوية المعروفة باسمه وكانت الدعوة عامة لجميع موظفي المحمل من ملكيين وعسكريين وأقام لنا وليمة فاخرة أعجبنا بنظامها وإتقان طعامها ونظافة أوعيته وشربنا الشاي بعدها ثلاث كوبات كما هو المتبع عندهم، وقد إحتفى بنا الشيخ وقومه حفاوة عظيمة ملئوا بها قلوبنا سرورًا)).[2]

لذلك فإن الموارد الوقفية كانت مهمة لتسيير هذه المؤسسات، وعاملًا للتخفيف عن ميزانية الدولة، بل أننا وجدنا أوقافًا تصرف على أوقاف أخرى طمعًا في الأجر والثواب وراجين ما عند الله يوم الحساب، كأن يوقف الماء على الأربطة يوزع عليها، مثل ما كان يفعل وقف بكير باشا الذي وقف قربة ماء عذب يوميًا على رباط محمد بن سليمان بن طاهر السوسي الفاسي المغربي.[3]

[1] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص65.

[2] إبراهيم رفعت باشا، سبق ذكره، ص70.

[3] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص75.

2- توفير الكتب العلمية ونشر العلم:

أ- فتح المكتبات الخاصة للتعلم والمطالعة:

يعتمد التعليم الصحيح على توفر المادة العلمية المتمثلة في الكتب التي تحفظ العلوم وتُبقي عليها، لأن العلماء يموتون ويبقى أثرهم المكتوب، فلو لم تكتب العلوم ولم تنسخ منها النسخ لما وصلت إلينا، ذلك أنها من أوجه الصدقة الجارية، بالإضافة إلى أن أثمان الكتب كانت مرتفعة في ذلك الزمن نظرًا لعدم توفر المطابع والإعتماد على النسخ فقط، فقد تم إنشاء مكتبات خاصة من طرف المغاربة تعني بأمور الدين كعلوم القرآن والتفسير والحديث ومصطلحه والفقه وأصوله والتوحيد وعلوم اللغة العربية والأدب والتاريخ وكتب العلوم الأخرى التي يكون المسلم في حاجة إليها لتقويم دينه ودنياه ولربما كان وجود مثل هذه الكتب النواة الأولى للمجموعات المكتبية لمكتبات مكة المكرمة[1] والمدينة المنورة فوضعت داخل الأربطة والبيوت للمطالعة ونهل العلم منها.

ومن المكتبات التي كانت قبلة القراء من الطلبة والعلماء مكتبة الشيخ عبدالقادر بن أحمد الجزائري وهي مكتبة حوت مطبوعات متنوعة من الفنون مثل التفسير وعلوم القرآن والحديث وأصوله، والعقيدة والفقه وأصوله، واللغة العربية، والأدب والتاريخ والتراجم، وقد ساعدت على نشر العلم في في وسط من إرتادوها من العلماء والطلبة، بالاضافة إلى مكتبة الشيخ عمر بن حمدان بن عمر بن حمدان المحرسي المالكي المدني، الذي خلف مكتبة قيمة فيها نوادر الكتب والمخطوطات استنسخ بعضها في أسفاره ومن مكتبة الشيخ عارف حكمت بالمدينة،[2] ومن الأمثلة أيضا مكتبة أبي مهدي الثعالبي التي إشتملت على كتب بخط يده وبعضها الآخر بالشراء، وجعل مقرها في مأواه بالحرم المكي الشريف[3]، لتصبح هذه المكتبات مادة دسمة لطلبة العلم نظرًا لتخصص مكتبات المغاربة في المذهب المالكي.

---

[1] آمال رمضان عبد الحميد صديق، سبق ذكره، ص ص802-803.

[2] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص163.

[3] حسن الوركلي، **الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين**، سبق ذكره، ص7.

ب- توفير المصاحف الشريفة ووضعها في بيوت الله:

نظراً لأن الطباعة لم تكن موجودة بعد، فقد أصبح وقف المصاحف من أحد أبواب الصدقة الجارية التي دأب ميسوروا الحال من الملوك والأفراد عليها، تقربًا إلى الله تعالى وبذلًا في سبيل عمل الخير وابتغاء مرضاة الله، فتوالت ظاهرة تحبيس المصاحف على الحرمين الشريفين زمنًا طويلًا[1]، ومثال ذلك السلطان المولى عبد الله بن المولى إسماعيل الذي وقف ثلاثة وعشرون مصحفًا بين صغير وكبير مجلدة بالذهب ومرصعة بالدر والياقوت، ومن جملتها المصحف الكبير العقباني - وهو مصحف عقبة بن نافع الفهري- بعثها مع الركب المغربي المتوجه للحج على يد الحاج عبد الخالق بن أمير الركب النبوي الحاج أمحمد عديل الأندلسي الفاسي.[2]

ج- نشر العلم على جميع المستويات:

إن نشر العلم من أسمى الفضائل التي حثنا عليها ديننا الحنيف ونهانا عن كتمه، فقال الله تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ۝ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ** ﴾[3]، لذلك فقد سعى الواقفون إلى تحقيق هذه الغاية ودأبوا على تشجيع المدرسين كي يتفرغوا إلى التعليم بشتى أشكاله المعروفة في ذلك الزمان، لأن التعليم النظامي يحتاج إلى تفرغ المدرسين، وهو ما يجعل المال ضرورة لإقامة نظم التعليم،[4] فنبغ في التدريس علماء أفذاذ درسوا في الحرم النبوي الشريف أواخر العهد العثماني أو اشتغلوا بالتأليف أمثال:

- الشيخ محمد بن محمد بن سليمان الروداني المالكي: إمام محدث وعالم محقق العلم المقول والمعقول من مواليد سنة 1033هـ/1624م بتارودانت، رحل إلى مكة والمدينة وجاور بهما منكبًا على

---

[1] أحمد زكي، سبق ذكره، ص173.

[2] عبد الحي الكتاني، تاريخ المكتبات الإسلامية ومن ألف في الكتب، تع: أحمد شوقي بنبين وعبد القادر سعود، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش، 2004، ط1، ص ص85-86.

[3] سورة البقرة: الآيات 159-160.

[4] أمال رمضان عبد الحميد صدّيق، سبق ذكره، ص ص 572-573.

التصنيف والإقراء سنين عديدة وأخد عنه خلق كثير، وقد إخترع مزولة[1] لمعرفة أوقات النهار،[2] وتم وضعها في الحرم المكي بتاريخ 11 ذي القعدة 1079هـ/ 12 أفريل 1669م وهو الحدث الذي تم تأريخ له من قبل العديد من المؤوخين نظرا لأهميته، فقد فذكره المحبي بقوله: ((... واخترع كرة عظيمة فاقت على الكرة والأسطرلاب))[3]. أما السنجاري فقد كتب قائلا: ((وضع الشيخ محمد بن سليمان المزولة التي صنعها في المسجد الحرام بعد أن بنى لها نترة طول قامة الرجل أو أقل بحيث يقف الرجل ويرى رسومها حيال الركن الشرقي على ممشى باب السلام))[4]، وكتب العصامي عن الإختراع فقال عنه: ((بنى الشيخ العلامة العامل الكامل مولانا محمد بن سليمان المغربي في صحن المسجد الحرام بعض أحجار ليضع فوقها حجرًا كبيرًا مكتوب، فيه شاخصان من حديد يستفاد منه بالظل ما مضى وما بقي من النهار))[5]، وكل هذا دليل على علم الرجل وعمله خدمة للإسلام والمسلمين، بالإضافة إلى أعماله الخيرية التي عرف بها الرجل وقد ذكرنا بعضها في ما يناسب لها من مواضع.

- مولاي محمد بن محمد ابن أبي القاسم المغربي الفيلالي: قدم المدينة المنورة في سنة 1135هـ/1722م هو والده وأعمامه وأولادهم وسكنوا في حارة الأغوات، حيث وكانوا في غاية الصلاح والعبادة،

[1] وصف العياشي هذه المزولة بكثير من التفصيل فقال: ((...ومن أعجب ما أبدعه وأدق ما صنعه وأجل ما اخترعه الآلة الجامعة النافعة في علمي التوقيت والهيئة... وهي كرة مستديرة الشكل منعمة الصقلمغشاة ببياض الوجه المموه بدهن الكتان، يحسبها الناظر بيضة من عسجدلإشراقها، مسطرة كلها دوائر ورسوم، وقد ركبت عليها أخرى مجوفة منقسمة نصفين فيها تخاريم وتجاويف لدوائر البروج وغيرها، مستديرة كالتي تحتها مصقلة مصبوغة بلون أخضر، وهي التي تغني عن كل آلة تستعمل في فني التوقيت والهيئة... وقد ألف واضعها رسالة في وصفها وكيفية العمل بها... والغريب أنها من الكاغد ومع ذلك لو ألقيت من شاهق فلن تنكسر... خفيفة الحمل لينة المجسة...)). (للمزيد أنظر: عبد الله محمد العياشي، سبق ذكره، ص ص53-58).

[2] أحمد بن محمد أحمد السباعي، سبق ذكره، ص436.

[3] محمد أمين بن فضل الله المحبي، ج2، سبق ذكره، ص206.

[4] علي بن تاج الدين بن تقي الدين السنجاري، ج4، سبق ذكره، ص288.

[5] عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي العصامي، ج4، سبق ذكره، ص510.

وإشتغل مولاي محمد المزبور بطلب العلوم من منطوقه إلى المفهوم وصار يُدَرس في المسجد النبوي الشريف صحيح البخاري وغيره بعد صلاة العصر.[1]

- الشيخ محمد العياشي المغربي: قدم المدينة المنورة سنة 1134هـ/1721م وكان رجلًا صالحًا مباركًا يُعلم الصّبيان القرآن الكريم (ت 1148هـ/1735م). [2]
- الشيخ عبد الرحمن الشنقيطي: أحد علماء المدينة المنورة، حيث جاور بها مدة طويلة، حيث إنتفع به طلاب العلم وأخذ عليه من أهل الحجاز منهم الشيخ تاج الدين بن إلياس المفتي، وما عرف عنه إلا أنه كان عابدًا كثير الصيام والقيام (ت 1181هـ/1767م).[3]

3- الدعوة للمنهج والترويج للمذهب:

أ- الترويج للمذهب المالكي في المجتمع الحجازي:

عرف عن مجتمع المغاربة تبنيه للمذهب المالكي وحب التفقه فيه، وذلك ما إستقر عليه الحال كثير منهم عند مجاورتهم للحرمين الشريفين، حيث أنهم أسسوا الركن المالكي في الحرم المكي للصلاة فيه، ووقفوا كتب الفقه المالكي ووضعوها فيه مثل ما حبّس محمد بن عبد الله بن الفتوح المكناسي إمام المالكية بالحرم المكي الشريف على طلبة الفقه في المذهب المالكي، وقلده في ذلك العديد من المغاربة في الحرم الشريف، وكان من بين هذه الكتب المحبسة كتاب "المقرب" لإبن أبي زمنين في ستِ مجلدات.[4]

كما فتحوا مكتباتهم الغنية بكتب المالكية أو وقفوها على المكتبات العامة لكي ينهل منها طلبة العلم في الفقه المالكي، مثل وقف محمد العزيز الوزير التونسي، وهي مجموعات من الكتب وقفها سنة 1319هـ/1902م، حيث تجاوز عدد كتب هذه المكتبة الألفي كتاب، وأغلبها عبارة عن مخطوطات

---

[1] محمد أمين بن فضل الله المحبي، ج2، سبق ذكره، ص470.

[2] نفسه، ص367.

[3] بحيدَّ بن الشيخ يريان القلقمي الإدريسي، سبق ذكره، ص313.

[4] حسن الوركلي، **الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين**، سبق ذكره، ص10.



في الفقه المالكي[1]، ومثال ذلك أيضا مكتبة رباط "عثمان بن عفان" التي وقفت داخل رباط سيدنا عثمان بن عفان من قبل العديد من الواقفين، وكان معظم كتبها في الفقه المالكي[2].

كما سعى الواقفون في بعث أوقافهم وحصر عائداتها على علماء وطلبة المذهب المالكي، مثل وقف الحاج محمد بن على الشهير بالهند المغربي الدار الكائنة بزقاق الحنابلة بباطن المدينة، وأرجع وقفها بعد موته وإنقراض نسله بأن يكون "وقفًا على السادة المدرسين من المالكية بالحضرة النبوية"[3]، وكذلك الأمر مع وقف خديجة بنت الحاج عثمان، وخديجة المرساوية التونسية لكامل أبنية وأنقاض الدار الكائنة بباطن المدينة المنورة بحارة الآغوات، بعد موتهما "على جميع العلماء المالكية المدرسين بالفعل في الحرم النبوي، حيث تقسم غلال الوقف المذكور بينهم"[4].

بل بلغ البعض منهم إلى التَوَصُّف بالمذهب المالكي للتميز عن غيرهم، وهو الأمر الذي كان سائدًا في تلك الفترة، حيث وجدنا علماء ووجهاء وموظفين يتوصّفون بِاسم المذهب المالكي أمثال:

- الشيخ علي بن أحمد الحُريشي الفاسي المغربي المالكي:

ولد في حدود 1042هـ/1632م وكان شيخًا فاضلًا زاهدًا عابدًا محوبًا عالي الإسناد، يروي للكتب الستة وغيرها عن العلامة المشهور في القطر المغربي الشيخ عبد القادر علي الفاسي، ومن تصانيفه: " شرح الشفاء " في ثلاث مجلدات كبار، و" شرح الموطأ" في ثماني مجلدات كبار، وشرح على "عقيدة السفاقسي"، وشرح على "مختصر خليل" المالكي في ثماني مجلدات كبار وشرح "منظومة ابن زكري في مصطلح الحديث"، (ت 1143هـ/1730م).[5]

[1] حمادي علي محمد التونسي، سبق ذكره، ص24.

[2] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص ص128-129.

[3] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص ص83-84.

[4] نفسه، ص87.

[5] مجهول، تراجم أعيان المدينة المنورة، سبق ذكره، ص63.

- الشيخ محمد بن محمد بن عبد الله الفاسي المغربي المالكي:

لد بفاس سنة 1119هـ/1707م، وقدم المدينة مع أبيه سنة 1125هـ/1713م، وحفظ القرآن وطلب العلوم ونشأ بها، حيث أخذ عن والده وعن الشيخ محمد الدقاق، وقرأ أوائل كتب الفقه بعد حفظها غيبيًا وهو ابن اثنتي عشرة سنة على يد العلامة الشيخ عبدالله البصري، وأجازه بسائر مروياته، والشيخ أبي الحسن الكبير والشيخ محمد حياة السندي، والشيخ علي الحريشي، كان فاضلا منصتا حافظا سريعا في استحضار الجواب وإيراد ما يناسب المجلس من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية في الوعظ والزجر، توفي يوم الجمعة 11 جمادى الأولى سنة 1201هـ/01 مارس 1787.[1]

- الحاج أحمد التاجوري المغربي المالكي:

قدم المدينة المنورة مهاجرًا، ودخل في وجاق النوبجية وصار مشدًا بالحجرة المطهرة النبوية، وكان رجلًا كاملًا عاقلًا صاحب ثروة، إشترى الحوش الكبير والنخل الملاصق له الكائنين بطرف المناخة السلطانية وأوقفهما، (ت 1148هـ/1735م). [2]

- الشيخ محمد الدقاق الفاسي المغربي المالكي:

قدم المدينة سنة 1142هـ/1729م، أخذ العلم عن العلامة عبد الرحمن بن العلامة عبد القادر الفاسي وعن غيره، وكان همامًا فاضلًا صوفيًا وشاعرًا، عليه السكينة والوقار، ملازما للدروس، لا يشتغل بغيرها، (ت 1158هـ/1745م) بالمدينة المنورة ودفن بالبقيع. [3]

ب- نشر الطرق الصوفية وإستقطاب المريدين في الحجاز:

إنتشرت الزوايا والخاقانات ببلاد الحرمين الشريفين في شكل مؤسسة تعليمية وحاضنة لأبناء الطرق الصوفية مستقطبة للمريدين في المجتمع الحجازي، حيث يتم ذلك عن طريق التعليم وتلقين الأوراد،

---

[1] مجهول، تراجم أعيان المدينة المنورة، سبق ذكره، ص65.

[2] عبد الرحمن الانصاري، سبق ذكره، ص131.

[3] مجهول، تراجم أعيان المدينة المنورة، سبق ذكره، ص77.

ومخالطة الناس لجذب وإستقطاب أكبر شريحة من المجتمع، حيث كان يوصف شيوخها بالتبجيل والكرم نظرًا لما يبذلونه من عطايا وصدقات، وما يسخرونه للوقف من أربطة خاصة بمريدي الطرق للمحتاجين وعابري السبيل، وفتح مكتباتهم الخاصة لطلبة العلم.

ولا عجب أن نجد الشيخ الأديب محمد بن الدرًا الدمشقي يمدح في أيام مجاورته بمكة المشرفة الشيخ عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد الإدريسي المكناسي الحسني المغربي نزيل مكة حيث يقول فيه:

في ظل حمى السيد عبد الرحـمن... خـيِّم لتفـوز بالـرضـــى والغفــران

وإحفظ نجـواك عنده والإعـلان... كي تنشق عرف عرفات الإحســـان[1]

كما أن الشيخ عبد الرحمن المكناسي كان غاية في الكرم، يقيم الولائم للخاص والعام، ويحسن للفقراء ويصرف عليهم ويتفقد حالهم، ويعتق العبيد ويسكنهم في الأوقاف التي وقفها عليهم، حتى صار له قبول كبير في المجتمع المكي، وصار يدعوا من يتوسم فيه الخير إلى الإعتقاد بالصوفية والتصديق بكلامهم وعلومهم وأحوالهم وتعظيم شيخه الأكبر محي الدين بن عربي، مثل ما حكى عنه الشيخ مصطفى بن فتح الله الذي دخل عليه في بيته بمكة مع الشيخ حسين بن محمد بأفضل حيث دعاه إلى الإعتقاد بالصوفية والتصديق بعلومهم وأحوالهم ومطالعة كتبهم، وأردف قايلا: ((فكأنما طبع الله كلامه في قلبي، فمن ذلك الوقت ولله الحمد ملئت إعتقادًا ومحبةً فيهم وإن لم أكن على سننهم وأرجو من الله سبحانه أن يحشرني معهم في حزبهم))، كما لقنه الذكر وألبسه الخرقة الشريفة.[2]

ج- تشجيع الناس على الذكر في بيوت الله طلبا للأجر والثواب للقارئ والواقف:

كان للقراء في مكة والمدينة أوقاف يستفيدون منها سكنًا وإستغلالًا، وهو الأمرى المحفز لكثير من الناس خصوصًا من لم يكن لهم مهنٌ يشغلونها ولا أراضٌ يزرعونها، فأكبوا على إمتهان مهنة قراءة القران والكتب الصحاح وتفرغوا لها نظرًا لأجرها الجزيل ولما تدره من عائدات الأوقاف، فنجد مثلا الأميرة

[1] محمد أمين بن فضل الله المحبي، ج2، سبق ذكره، ص ص346-347.

[2] نفسه، ص ص347-348.

خناثة بنت البكار المغافرية قد وقفت دارًا واقعة بباب العمرة، يستغلها من وقفت عليهم سكنًا واستغلالًا من طرف مجموعة من الطلبة الذين تم تعيينهم لقراءة ختمة من القرآن في كل يوم، وعلى من يدرس صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري بالحرم الشريف، بالإضافة إلى تخصيص الأربطة والمدارس التي هيئت لهذا الغرض أيضًا مثل مدرسة عبد الرحمن المغيربي القيرواني التي وقفها في المدينة المنورة لفقراء الطلبة وتحوي على مقر للسكن.[1]

كما خصص من أوقاف السلطان المولى محمد بن عبد الله لطلبة العلم الذين يقرؤون المصحف الكريم بالمواجهة للحجرة المطهرة مبلغ إجمالي قدره 432 دينارًا يعطى لكل واحد منهم 36 دينارًا وعددهم 12 فردًا، أو لطلبة العلم الذين يقرؤون الحزب بالمواجهة أيضا وعددهم 10 أفراد يعطى لكل واحد منهم 36 دينارًا بمبلغ إجمالي قدره 360 دينارًا.[2]

4- توفير مرتبات لطبقة العلماء والمدرسين وطلبتهم:

أ- توفير الحياة الكريمة للمشتغلين بالوظائف التعليمية:

أجاز بعض الفقهاء أخذ الأجرة على تعليم القرآن فهو كتعليم العلوم الأخرى، لأن الإشتغال بالتعليم يصد عن التفرغ للكسب من الوجوه الأخرى، ولو لم يجيزوه لما وجدنا من يتصدى للتعليم الأولاد، وفي ذلك قال الشيخ محمد عبده: ((ينبغي للمعلم الذي يعطى راتبًا من الأوقاف الخيرية وأن يأخذ إذا كان محتاجًا لأجل سد الحاجة لا بقصد الأجرة على التعليم، وبذلك يكون عابدًا لله تعالى ... وعلامته أن يستعف إذا إستغنى فلا يأخذ من الوقف شيئًا)).[3]

وقد وجدنا في العصر الحديث تخصيص بعض مصروفات من موارد الوقف كرواتب للمدرسين والخطباء والمعلمين وعلماء طائفة المالكية في شتى المؤسسات التعليمية، حتى يتفرغوا للتعليم فقط ويغنيهم الأجر عن السؤال أو الإشتغال بغير العلم، ومن ذلك ما كان يصل من أوقاف مالية يعثها ملوك الدولة العلوية من المغرب الأقصى في شكل رواتب سنوية تدفع للعلماء والمدرسين، فأرسل السلطان المولى محمد بن عبد الله طوال سنوات حكمة أوقافًا مالية خصص منها لفقهاء المذهب المالكي البالغ عددهم

---

[1] نورة معجب سعيد الحامد، سبق ذكره، ص227.

[2] د أ م سنة 1204هـ، خ م، سبق ذكره، ص 78.

[3] محمد بن عبد العزيز بنعبد الله، سبق ذكره، ص ص70-71.

10 أفراد وقد كان نصيبهم منها سنة 1204هـ ما قدره 360 دينارًا، كما خصص أيضا لمؤدبي الصبيان مبلغ اجمالي قدره 540 دينارًا وعددهم 15 فردًا يوزع عليهم.[1]

ب- توفير معاش لطلبة العلم:

حفاظا على دوام العمل بفريضة طلب العلم ودفعا للاشتغال بما سواه خصصت من أوقاف المغاربة مبالغ مالية كمعاش يدفع لطلبة العلم لحفظ كرامتهم، فكان من بين ما يُرسل من الأوقاف المالية يخصص منه مبلغ اجمالي قدره 2160 دينار طلبة مذهب الإمام مالك وعددهم 60 فردًا، ولم يقتصر الأمر على طلبة العلم من المذهب المالكي فقط، بل إنه يعطى لكل طالب من المذاهب الأخرى ما مقداره 36 دينارًا في السنة.[2]

---

[1] د أ م سنة 1204هـ، خ م، سبق ذكره، ص 79.

[2] نفسه، ص80.

المبحث الرابع: أوقاف المغاربة في مكة والمدينة بعد العهد العثماني ومصيرها.

مرت قرون متعاقبة على الأوقاف وهي صامدة تؤدي دورها الذي أنشأت لأجله في المدينتين المقدستين، لكن التطور التاريخي للدول والعمران والزيادة في عدد النفوس على مر الأزمان فرض واقعًا آخر على عيون الوقف وأهله، وهو الحال نفسه مع أوقاف المغاربة، حيث مرت على الحجاز ظروف أدت إلى تغيّر البنية السياسية والإدارية المسيرة للوقف والمتحكمة في موارده، وذلك ما ترتت عنه بقاء بعض الأوقاف على حالها وإن مسها التجديد والتطوير، وإنقطاع البعض منها وإندثاره حتى أصبح الأثر لا يرى له، وإستبدال بعضها الآخر إلى أماكن أخرى مستأنسين بقضاء القاضي في إبدال الوقف للضرورة، لكن الأهم هو إستمرار الواقفين في إنشاء الأوقاف من قبل المغاربة –على قلتها– لكنها أكدت أن باب الصدقة الجارية لا ينقطع وإن تغيرت الدول والأنظمة الحاكمة في مكة والمدينة المنورة، وتكمن أهمية هذا المبحث في معرفة مصير الأوقاف في الحجاز بعد نهاية الحكم العثماني عن الحجاز.

1–مصير أوقاف المغاربة:

لقد أدى طول الزمان إلى إحداث تغيرات على الأوقاف في مكة والمدينة المنورة، حيث انقطع بعضها وبقي جُلّها مع بقاء هذه الأخيرة على حالتها أو تغيير في مجالها الجغرافي غير الذي وقفت فيه، لكنها بقيت أوقافًا داخل المدينتين المقدستين، وهو الأمر الذي سنقف عليه في شكل نماذج من خلال ما توفر لدينا من وثائق في العناصر التالية:

أ– أوقاف قائمة في أماكنها القديمة:

لقد تطرقنا سابقًا إلى وقف بني ميزاب الذي وقفه أعيان عشائر وادي ميزاب –المعروف بمجلس عمي سعيد– بتاريخ 21 ذو القعدة 1283هـ / 26 مارس 1867م، والمتمثل في قاعتين في الوضع القديم، لكننا وقفنا بتاريخ 20 ديسمبر 2016 على البناء المتواجد في منطقة أجياد السد في زقاق ضيق مدخله على الطريق المؤدي من الحرم المكي إلى العزيزية خلف فندق مريديان، وقد كانت بناية حديثة في شكل عمارة مزودة بالكهرباء والغاز تم تجديدها بعد الاستقلال 1964م بالإسمنت المسلح

في نفس المكان القديم،[1] وكان مكتوبًا عليه في لافتة حديثة اللصق "الهيئة العليا لأوقاف بني ميزاب- وقف خيري خاص بحجّاج مدن وادي ميزاب" نسبة لمن وقف عليهم من أهل قصور بني ميزاب بالجزائر.[2]

ب- أوقاف تم إبدالها بأوقاف أخرى:

لقد كان للتوسعة السعودية أثر في إبدال الأوقاف التي كانت قريبة من الحرمين الشريفين، بداية من أمر التوسعة الذي أصدره الملك عبد العزيز آل سعود بتاريخ 05 رمضان 1368هـ/ 01 جويلية 1949م، في العدد 301 من جريدة المدينة المنورة، بأنه قد عزم على توسعة المسجد النبوي الشريف، وبدئ في تنفيذ مشروع التوسعة في 5 شوال 1370هـ الموافق ل 10جويلية 1951م فهدمت الدور المحيطة بالمسجد وخصص لها تعويضات معتبرة تم إبدال الأوقاف السابقة بغيرها في مناطق مختلفة،[3] ومن هذه الأوقاف نذكر على سبيل المثال لا الحصر:

إن من أشهر الأوقاف التي تم إبدالها بأوقاف متفرقة في المدينة المنورة هي أوقاف رباط المغاربة الذي حل محل الدار الصغرى لعثمان بن عفان (رضي الله عنه) وما وقف عليه من أوقاف، وقد ذكر الكثير من الرحالة المغاربة وجود هذا الوقف بعينه إلى ما قبل التوسعة السعودية للمسجد النبوي 1370هـ /1951م، وقدر له تعويض قدره خمسمائة وواحد وخمسين ألف ريال، قام الناظر بشراء قطعة أرض لإقامة بناءٍ عليها بدلًا عن الرباط، وشراء دار عامرة في حوش خميس بالمناخة السلطانية، مكونة من ثلاثة طوابق غير الأسطح، وذات منافع شرعية ومتعددة، ويقع قريبًا من الجنوب الغربي للبقيع حيث أنشأت سنة 1376هـ/1956م، وقد خصص أحدهما لسكنى الرجال والثاني لسكنى النساء، وبكل منهما ما يزيد عن عشرين غرفة، وتوزع على سكان الرباطين وغيرهم من المغاربة عائدات الوقف في كل

[1] حسين عبد العزيز الشافعي، سبق ذكره، ص ص301.)

[2] (أنظر الملحق رقم: 11 /الصورة 1)

[3] عبد القدوس الأنصاري، آثار المدينة المنورة، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط3، 1973، ص 108.

عام.[1] ومثله ما طرأ على وقف المغاربة في مكة المكرمة حيث أبدل من السوق الصغير في الشامية إلى أربعة عشر وقف عددها لنا الناظر الدكتور فتحي بن محمد الفزاني، منها أربعة في شارع إبراهيم الخليل بالمسفلة، وخمسة بالعزيزية -ومنها مقر النظارة-، وواحد بالخالدية، ووقفين بالمصافي، وواحد بمخطط الصبان.[2]

كما سنذكر أوقاف الحاج الأمين بن المختار الشنقيطي التي تطرقنا إليها سابقًا، والمتمثلة في الدار وقفها بتاريخ 24 ذو القعدة 1141هـ/ 21 جوان 1729م الواقعة في زقاق الطوال، حيث انتزعت ملكيتها لتوسعة المسجد النبوي ورصد لها مبلغ قدره سبعين ألف وتسعمائة وثمانين ريالًا بموجب خطاب صادر من المحكمة الشرعية للمدينة المنورة، كما تم نزع ملكية الدار التي كانت في زقاق البدور والدار التي كانت في باب الكومة والتي انتزعت ملكيتها لتوسعة باب الكومة ورصد لها مبلغ قدره أربعمائة وتسعة وأربعين ألف وتسعمائة وثمانية وثمالنون ريالًا بموجب خطاب صادر من المحكمة الشرعية للمدينة المنورة، وتم إبدالها -بعد طلب الإذن من قاضي المحكمة الشرعية- بعمارة كائنة بحي السيح مكونة من دورين تم شراؤها مقابل مبلغ قدره خمسمائة ألف ريال من الشيخ عبد الجبار الرحيلي، وتم ذلك بتاريخ 28 جمادى الثاني 1397هـ/ 16 جوان 1977م.[3]

أما وقف محمد بن محمد عيساوي المتمثل في الدار الواقعة بواجهة حوش التاجوري التي وقفت بتاريخ 24 جمادى الثاني 1271هـ/14 مارس 1855م، فقد هدم فراغ جزء منها لتوسعة شارع الجديدة وعوض عليه مبلغ ستة وستون ألف وخمسمائة وأربعة وعشرون ريالًا، ووجدت دار في حارة المنشية تم تحصيل الإذن لشرائها بدلًا عن القسم المذكور بثمن قدره ثلاثة وستون ألف ريال.[4]

---

[1] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص 118. [1] (أنظر الملحق رقم: 11 /صورة 2)

[2] مقابلة مع الناظر وقف عثمان بن عفان: فتحي بن محمد الفزاني، بتاريخ: 24 ديسمبر 2016 الساعة 15:30، نظارة وقف عثمان بن عفان، العزيزية الجنوبية، شارع عبد الله خياط، مكة المكرمة. [2] (أنظر الملحق رقم: 11/صورة 3)

[3] ص إ و: الشيخ الأمين بن المختار الشنقيطي، صادر من المحكمة الشرعية، المدينة المنورة، رقم القيد: 12/64، مجلد 12، صادر بتاريخ 1397/06/28هـ، صفحة 92.[3] (أنظر الملحق رقم: 11/صورة 4)

[4] ص إ و: محمد بن محمد عيساوي، م ش م م، ر ق: 15/63، مج 15، صادر بتاريخ 1393/12/19هـ، ص94.

خ- أوقاف تم وضع اليد عليها من قبل الغير:

تطرقنا سابقًا إلى أوقاف الشيخ محمد بن علي المغربي (الجزائري) بتاريخ 13 من ذي الحجة 1104هـ الموافق لـ 15 أوت 1693م، الذي وقف عدة أوقاف، لكن ما يهمنا هنا هو خضوع هذا الوقف إلى وضع اليد من قبل محمد وخليل إبني الشيخ فيض الله الداغستاني، حيث ترافع مستحقوا الوقف لدى المحكمة الشرعية، وتبينت المحكمة من الحجة الوقفية أنه لايستحق من الوقف أبناء البنات من الأجانب، وحكم بالوقف للمستحقين ومنع المدعيين محمد وخليل بتاريخ 11 شوال 1290هـ/02 ديسمبر 1873م، مع إعلام جميع الجهات المعنية لتنفيذ القرار.[1]

د- أوقاف عالقة أو مفقودة:

ولقد برزت قضية وقف عبد الرحمن بن حم الغلاوي -المتمثلة في جميع ثلاثة أرباع الأنقاض والغرس القائمة على أرض وقف السادة الفقراء بباب الجمعة بجزء مسجد الإجابة بتاريخ 07 محرم 1145هـ/30 جوان 1732م- بعد أن أقتطع منها قطعة لصالح البلدية أستغلت كمحرقة، وأقتطاع مقبرة منها[2]. وفتحت طريق في وسطها وأصبحت الأربع قطع قطعتان فقط، مما عرضها للضياع والنهب، فصدر صك من المحكمة الشرعية كإذن بيع الأرض المتبقاة من طرف ناظر أوقاف الشناقطة بالمزاد العلني حيث عرض فيها مبلغ عشرة ملايين وتسعمائة وتسعون ألف ريال، وذلك بتاريخ 23 ربيع الثاني 1410هـ/ 21 جانفي 1990م، لكن أرض الرئيسية ما زالت كقضية عالقة في أروقة المحاكم بالمدينة المنورة إلى اليوم، وقد وقفنا عليها في الواقع عند زيارتنا للمدينة المنورة شهر ربيع الأول 1438هـ/ ديسمبر2016 وهي أرض معطلة مسحت آثار عين الوقف وما كان بها من آثار تعود للقرن الثاني عشر هجري/ الثامن عشر ميلادي.[3]

---

[1] Maruz: Mohamed bin Ali Cezayirli Vakıfı. EV .MKT__D__ 00710.

[2] ص إ ب و: الرئيسية، سبق ذكره، ص2. (أنظر الملحق رقم: 12/صورة 1)

[3] ص م و: عبد الرحمن بن حم الغلاوي، م ش م م، ر ق: 79، مج 6، صادر بتاريخ 1410/4/23هـ، ص94. (أنظر الملحق رقم: 12/صورة 2)

2- أوقاف المغاربة بعد زوال الحكم العثماني عن الحجاز:

بعد زوال حكم الدولة العثمانية عن الحجاز -بداية من مكة- الذي دام أربعة قرون تقريبًا (923-1334هـ/1517-1916م)، إنتقل الحكم لدولة الأشراف مدة من الزمن بقيادة الشريف حسين بن علي (1916-1924م) بعد إعلانه الثورة والمطالبة بإنفصال الحجاز عن الدولة العثمانية،[1] لكن هذا الحال لم يدم طويلًا نظرًا لسيطرة آل سعود على منطقة الحجاز (1924م) وضمها لمنطقة نفوذهم وحكمهم،[2] فتغيرت الأنظمة السياسية والإدارية والمذهبية المطبقة في مكة والمدينة المنورة، وتغيرت معها الفتوى والقضاء والنظارة، وهو ما إنعكس على جانب الأوقاف التي شهدت تغيرات بحكم تغير الظروف.

أ- **وقف السلطان المولى يوسف:**

وقف السلطان المولى يوسف -الحاكم تحت الحماية الفرنسية على المغاربة- سنة 1334هـ/1916م بمكة المكرمة،[3] والمتمثل في ثلاث مباني (فنادق) لإيواء المغاربة، حيث تكون البناء الأول من طابق أرضي وثلاث طوابق وسطح يحتوي على شقة ومساحة تهوية، ويحتوي كل طابق على شقق مختلفة الأحجام وصل العدد في مجملها إلى 12 شقة، أما البناء الثاني فيحتوي أيضا على طابق أرضي وثلاث طوابق وسطحين منفصلين بهما شُقق ومساحات تهوية، حيث يحتوي كل طابق على شقق مختلفة الأحجام وصل عددها أيضًا إلى 12 شقة، وأما البناء الثالث فيحتوي أيضا على طابق أرضي وطابقين وسطحين منفصلين بهما شقق ومساحات تهوية، وصل العدد في مجملها إلى 8 شقق.[4]

وقد جاء ذكر هذا الوقف في تقرير قدمه رئيس التشريفات قدور بن غبريط[5] (رئيس جمعية أوقاف الحرمين الشريفين) إلى الحكومة الفرنسية بِاسم فنادق سكنية للمغاربة كما صرح بذلك في الدورة الثانية

---

[1] أحمد بن سعيد الشغفي، ضم الحجاز في عهد الملك عبد العزيز 1332-1344هـ/1914-1925م -دراسة تاريخية-، **رسالة لاستكمال الحصول على درجة الدكتوراه**، جامعة الملك سعود، الرياض، 2007، ص106.

[2] نفسه، ص250.

[3] بوشتى بوعسرية، سبق ذكره، ص47.

[4] Ben Ghabrit rapport, 2 dec 1916 A D N, Londres, série K, C n° 384.

[5] من مواليد 1 نوفمبر 1868م بسيدي بلعباس في غرب الجزائري، من عائلة مرموقة ذات أصول أندلسية، وهو ثالث إخوته، تعلم في مسقط رأسه ثم انتقل إلى تلمسان لتكميل تعليمه باللغة الفرنسية، ثم إنتقل إلى مدينة الجزائر ثم إلى جامعة القرويين بفاس، ثم بدأ

التي عقدها مجلس الأحباس في الرباط سنة1917م،[1] حيث تمثلت مهمة قدور بن غبريط والوفد المرافق له من قبل الحكومة الفرنسية للحجاز تهنئة الشريف حسين بالإستقلال عن الدولة العثمانية وعرضا مشروعًا ضمنيًا لإعلان التبعية للأسرة العلوية وسلطان المغرب الأقصى كخليفة للمسلمين في تلك الفترة، بعد الفتوى من الشيخ لأحمد بن عياش سكيرج (ناظر أوقاف الحرمين الشريفين وشيخ الطريقة التيجانية) الذي طعن في الخلافة العثمانية لما ذهب على رأس وفد من الحجاج موفدًا من قبل السلطان المغربي مولاي يوسف، وقد يطول الحديث عن هذا الوقف في اعتباره وقفا أم أنه مد فرنسي للنفوذ المغربي على منطقة الحجاز مطالبة بنقل الخلافة لأشراف المغرب الأقصى، حيث أن الوفد الذي إنتقل للحجاز كان وسيطًا –وممثلًا عن الحكومة الفرنسية الرافضة لمد النفوذ البريطاني في الحجاز– بصفة غير مباشرة.[2]

ب– وقف الزاوية التجانية:

حصّلنا نسخة من رسالة مرسلة بتاريخ 19 محرم 1343هـ/ 20 أوت 1924م، من مقدم الطريقة التجانية في المدينة المنورة إلى خليفة الطريقة التجانية بالأغواط الشيخ محمد الكبير التجاني، يخبره فيها أن المقدم السيد عبد المالك بن محمد بن العلمي قد اشترى دار الشيخ محمد المكوار المغربي التجاني الكائنة بقرب باب السلام من ورثته بمبلغ ألف ومئتين جنيه إفرنجية يضاف إليها المستلزمات ليبلغ المبلغ ألفًا ونحو أربعمائة من الجنيهات، فدفع الواقف ألف جنيه وأجل الباقي إلى شهر محرم من علم 1344هـ/ أوت 1924م، وقد وقف تلك الدار كزاوية على التجانيين الذاكرين فيها الوظيفة وأوراد الطريقة التجانية للمسجد النبوي، كما يدعوا في الرسالة الخليفة على حث عموم التجانيين المحسنين على المشاركة في إتمام مبلغ الوقف المذكور.[3] وعندما بلغ الخليفة الرسالة المستقدمة من المدينة المنورة كلف السيد عبد

مسار حياته ككاتب عدل مسلم، ثم كمترجم تحت سلطة الإستعمار الفرنسي، ونقل سنة 1892 إلى طنجة بالمغرب، كما تقلد منصب مسؤول في وزارة الخارجية الفرنسية وقام بعدة مهام دبلوماسية وترأس مشروع جمعية أوقاف الحرمين الشريفين ومسجد باريس إلى أن توفي بتاريخ 24 جوان 1954.بباريس. (أنظر:

Hamza Ben Driss Ottmani, Kaddour Benghabrit Un Maghrébin hors du commun, Editions Marsam, Rabat, 2ème èdition, 2010, pp 265-270)

[1] أحمد زكي يماني، عباس صالح طاشكندي، سبق ذكره، ص174.

[2] Hamza Ben Driss Ottmani, Op Cit, pp 154-158.

[3] نسـخة من رسـالة مقدم التجانية بالمدينة المنورة إلى خليفة الطريقة التجانية بالأغواط الشـيخ محمد الكبير، خ ز ت، تماسـين، تقرت، بتاريخ: 19 محرم 1343هـ.

المالك بن محمد بن العلمي بتاريخ 15 ربيع الأول 1343هـ/ 14 أكتوبر 1924م بالسير مع مريدي الطريقة عبر القطر وبعث معه بمكتوبا يخبرهم فيه عن الوقف الذي تم إنشاؤه ويدعوهم فيه لجمع المال من أجل إتمام المبلغ المحدد سلفًا.[1]

ج – وقف الشيخ الشافعي بن محمد التونسي:

وقف الشيخ الشافعي بن محمد أبي صلاح التونسي بتاريخ 18 ربيع الأول 1345هـ/ 26 سبتمبر 1929م بلادًا مشتملةً على جملة من البساتين كائنة بخارج باب العوالي، حيث وقفها على نفسه مدة حياته، ثم من بعده على العلماء المالكية المغاربة، وقد إشترط الواقف النظارة لنفسه مدة حياته، ومن بعده ينقل النظارة لمن كان ناظرا على أوقاف العلماء المالكية المغاربة.[2]

د – أوقاف الحاج عمر بن علي التطواني:

أولًا: وقف عمر بن علي التطواني بتاريخ 7 ربيع الثاني 1352هـ/ 30 جويلية 1933م كامل أبنية وأنقاض الدار الكائنة بالبربورية، حيث وقفها على الحاج أحمد بن محمد المجدوي المغربي الفاسي، ثم من بعده على أولاده بالسوية، ثم على أولاد أولاده حتى الإنقراض طبقة بعد طبقة، العليا تحجب السفلى بشرط الإقامة في المدينة المنورة، وتبعيتهم للحكومة الحجازية وبعد إنقراضهم، ثم يكون الوقف على العلماء المغاربة المالكية القاطنين بالمدينة المنورة، وإذا تعذر الصرف على العلماء المالكية المغاربة يكون وقفا على عمارة المسجد النبوي الشريف.

وقد إشترط الواقف عدة شروط هي:

- أن تكون النظارة على هذا الوقف له مدة حياته، ثم للأرشد من المستحقين، وإذا آل الوقف إلى علماء المالكية فيكون الناظر عليه مَن كان ناظرًا على أوقاف العلماء المالكية المذكورين، وإذا آل الوقف لعمارة المسجد النبوي يكون الناظر عليه من كان ناظرًا على أوقاف المسجد النبوي.

[1] نسخة من رسالة مرسلة من خليفة الطريقة التجانية بالأغواط الشيخ محمد الكبير إلى عموم مريدي الطريقة التجانية، خ زت، تماسين، تقرت، بتاريخ: 15 ربيع الأول 1343هـ.

[2] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص88.

- أن أول ما يبدأ من غلة الوقف يكون لتعميره وترميمه، وما فيه بقاء عينه ولو إستهلك ذلك جميع الغلة، وبعد العمارة يستحق المستحقون.[1]

ثانيًا: وقف عمر بن علي التطواني بتاريخ 10 ذو الفعدة 1352هـ/ 24 فيفري 1934م أبنية وأنقاض الدار الكائنة بحوش أبي شوشة بباطن المدينة المنورة على الحاجة أمينة بنت عثمان الفاسي المغربي، وعلى زوجها عبد السلام الرايس ما داما قاطِنين بالمدينة، بشرط أن يكونا تابعين للحكومة، ثم من بعدها على العلماء المالكية المغاربة المقيمين بالمدينة، بشرط أن يكونوا تابعين الحكومة الحجازية، وإذا تعذر الصرف عليهم يكون وقفا على السادة الأشراف العلويين المقيمين بالمدينة، وإشرط الواقف عدة شروط أهمها:

- أن النظر يكون للحاج عبد السلام ثم من بعده زوجته الحاجة أمينة، وإذا آل الوقف للعلماء المذكورين فيكون النظر عليه لناظر أوقافهم، وإذا آل للسادة العلوية فيكون النظر كذلك للناظر على أوقافهم.
- أن أول ما يُبدأ به من غلته بدفع حكرها المقرر عليها وتعميره وترميمه، وما فيه بقاء عينه ولو إستهلك جميع الغلة.[2]

هـ- وقف آل سوف:

وقفَ حروز قدور بن محمد علي مغربي بتاريخ 18 جمادى الأولى 1372هـ/03 فيفري 1953م أنقاض الدار الكائنة بجرول الطندباوي بمكة المكرمة -القائمة بالحكر على الأرض الوقف المشتركة بين عيسى زبيد والزواوي- المشتملة على تسع غرف بمنافعها الشرعية المملوكة له، وتبلغ مساحتها 280م^2 المحدودة شرقًا بالبلاد بين المحدود وبين ملك حروز والبلاد الخاص بملكه وغربًا السكة النافذة وبها الباب وشامًا الحوش ملكه، وقبلة بيت الشيخ محمد مختار الشنقيطي قديما والذي أصبح وقفًا للشيخ عمر فاروق الغلاوي، حيث وقفها وقفًا خيريًا خاصًا على آل سوف من سكان مكة والمدينة المنورة التابعين

---

[1] سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، سبق ذكره، ص84.

[2] نفسه، ص ص84-85

للحكومة السعودية وعلى الوافدين من قرى واد سوف والواحات الجزائرية وذلك بشرط السكن في الوقف المذكور مدة موسم الحج والعمرة والزيارة من كل عام، فإذا انقريضوا فيؤول الوقف إلى الحرم المكي الشريف.

وقد إشترط الواقف في وقفه هذا شروطًا هي:

- أن لأخته زهرة حروز بنت محمد على السكن في الوقف المذكور مدة حياتها وإلى بناتها من بعدها ما دمن في حاجة إلى السكن.
- أن النظارة على الوقف المذكور لنفسه أولًا مدة حياته، ثم للأرشد فالأرشد من أولاده وأولاد أولاده، فإن تساووا في الرشد فالنظارة للأكبر سنًا، ثم لآل حروز، فإن آل الوقف للحرم المكي فتكون النظارة لمدير أوقاف مكة.
- أن الناظر لا يأخذ أجرًا مقابل نظارته، وليس له إلّا السكن فيه مدة نظارته فقط.
- أن الناظر لا يؤجر الوقف المذكور بل يبقى السكن فيه للمستحقين المذكورين لأن الوقف في حالة جيدة، وتحمل هو مدة حياته ترميم وإصلاح ما قد يخرب مستقبلًا، فإن مات فيكون واجب الترميم والإصلاح على عاتق المستفيدين من الوقف المذكورين.[1]

و- مشروع وقف بني ميزاب:

حصّلنا رحلة حجية كُتبت بالدارجة في بداية العهد السعودي ذكر قيها تقرير إجتماع لحجاج أبناء قصور وادي ميزاب السبعة في المدينة المنورة، حيث قرروا جمع المال لشراء وقف في جدة أو المدينة المنورة أو منى، وكان المبلغ المجموع سابقا من قِبلهم 5312 فرنك مع 4 ريالات سعودية، وجعل ذلك المبلغ أساسًا أفتتح عليه باب التبرع لذلك المشروع، وتم جمع مبلغ 50642 فرنك مع تقييد اِسم المتبرع والمبلغ المدفوع من قِبله، ثم فتح باب التبرع لجمع مبلغ أكبر من قصور بني ميزاب لإتمام مشروع شراء الوقف المذكور وذلك بكتابة برقية لكل مجلس عزابة قصر من قصور بني ميزاب وسلم لمن يمثلهم لتبليغه

[1] ص و: آل سوف، م ش م، ر ق: 12/75، صادر بتاريخ: 18 جمادى الأولى 1372هـ.



لهم، ودفع المبلغ المذكور إلى ترشين الحاج سليمان بن الحاج عمر ليحفظه عنده بعد الإمضاء على زمام جمع المال لذي كان بيد السيد الحاج صالح فخار غرداوي،[1] وبسؤالنا عن مشروع الوقف إن تم شراؤه أم لا ؟، فقد بلغنا من بعض الإخوة أن الوقف تم إتمامه مع غيره من الأوقاف، والأمر جارٍ البحث فيه لإثباته.

ز- مكتبة الشيخ عبد القادر الجزائري[2]:

وقف أحمد بن عبد القادر الجزائري مكتبة والده سنة 1403هـ/1982م على مكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة، وهي تضم مجموعة تقدر بـ 207 كتب مطبوعة، وتحتوي كغيرها من المكتبات الموقوفة الأخرى على مطبوعات متنوعة الفنون مثل: التفسير وعلوم القرآن والحديث وأصوله، والعقيدة والفقه وأصوله، واللغة العربية، والأدب والتاريخ والتراجم، ومن أمثلة كتبها الباقية ما يأتي ذكره:

- إتحاف أهل العرفان بالمفردات من آيِ القرآن، لمحمد نور أحمد أبو الخير، صدر عن دار الثقافة في مصر سنة 1385هـ.
- التفسير الكبير، للرازي، صدر عن المطبعة البهية في مصر سنة 1357هـ.
- موطأ الإمام مالك وشرحه تنوير الحوالك، لجلال الدين السيوطي، صدر عن مطبعة البابي الحلبي في مصر سنة 1348هـ.
- إحياء السنة وإخماد البدعة، لعثمان بن فودي، صدر عن الأزهر في مصر سنة 1381هـ.[3]

---

[1] عيسى بن بابا حمادي، رحلة حجية، وثيقة محفوظة بمكتبة سيدي الحاج بن شاعة بن علي بن الصغير الحرزلي، الأغواط.

[2] عالم من علماء المدينة المنورة ومفتي المالكية بها، من المولود بالمدينة المنورة سنة 1316هـ/1898م، تولى القضاء في المعلا مدة 12 سنة من 1361هـ/1912م حتى سنة 1373هـ/1954م، ثم عاد إلى المدينة وتولى بها القضاء في المحكمة الشرعية الكبرى حتى سنة 1387هـ، وكان مثلا للنزاهة والاستقامة طيب الأخلاق، حصل على إجازة في القراءات من شيخ قراء المدينة حسن بن إبراهيم الشاعر، كما أجازه محمد العربي بن التباني بن الحسيني الواحدي في 9 جمادى الأول لعام 1388هـ بإجازاته العامة والخاصة في الصحاح والمسانيد والمعاجم وموطأ مالك وغيرها من التصانيف، وله بعض القصائد الشعرية، وقد رشح للإمامة في المسجد النبوي الشريف مدة من الزمن حيث كان يؤم المصلين في صلاة المغرب، توفي رحمه الله سنة 1402هـ. (أنظر: عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص151).

[3] نفسه، ص152.

- التعزيز في الشريعة الإسلامية، لعبد العزيز عامر، صدر عن دار الفكر العربي في مصر سنة 1374هـ.
- الإسلام بين العلماء والحكام، لعبد العزيز البدري، صدر عن المكتبة العلمية في المدينة المنورة سنة 1386هـ.
- ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة، لطاهر أحمد الزواوي صدر عن مطبعة الرسالة في مصر سنة 1959م.
- جامع القرويين المسجد والجامعة بمدينة فاس (موسوعة لتاريخها المعماري والفكري) لعبد الهادي التازي، صدر عن دار الكتاب اللبناني في لبنان سنة 1972م.[1]

ح- مكتبة الشيخ محمد الخضر بن مايابي الجكني الشنقيطي[2]:

وقف محمد الأمين بن محمد الخضر بن مايابي الجكني الشنقيطي مكتبة والده القيمة وأهداها إلى مكتبة الملك عبد العزيز سنة 1413هـ/1992م، حيث إحتوت على 19 مخطوطًا و1982 مطبوعًا، وأغلب هذه كتب المكتبة في الفقه المالكي، وهي موزعة على بعض الفنون مثل: الحديث، والفقه المالكي، والنحو، والأدب، ورسائل متفرقة،[3] وسنذكر على سبيل المثال من مخطوطاتها ما يلي:

- لب الأزهار في شرح الأنوار، لأبي الحسن علي بن محمد بن علي الأندلسي المالكي، نسخت سنة 1067هـ

---

[1] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص153.

[2] هو محمد الخضر بن مايابي الجكني الشنقيطي محدث متكلم ولد بشنقيط ونشأ بها، ثم هاجر إلى المدينة المنورة، وهو مفتي المالكية بها، وكان في صحبة الأمير عبد الله بن الحسين عند مغادرته المدينة، إلى معان حيث وصل في معيته في 11 تشرين الثاني سنة 1920م وقد عين قاضيًا للقضاة وعضوًا في مجلس المشاورين في أول حكومة أردنية هاشمية في شرقي الأردن يوم 11 أفريل1921م، له عدة مؤلفات منها: "مشتهى الخارف الجاني في رد زلفات التيجاني"، و"استحالة المعية بالذات وماضاهاها من متشابه الصفات"، توفي سنة 1353-1935هـ. (أنظر: عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص173).

[3] نفسه، ص ص173-174.

- عقيدة العوام في التوحيد، لأحمد المرزوقي المالكي، نسخت سنة 1250هـ.
- الموطأ، لمالك بن أنس، نسخت سنة 1322هـ.
- التسيير والتسهيل على بعض مهمات خليل، لعبد الله بن عبد المالك ابن النجاع، نسخت سنة 1283هـ.
- متن الأربعين حديثا النووية، لمحي الدين النووي، لم يعرف تاريخ نسخها.
- الفائق في علم الوثائق، للونشريسي، لم يعرف تاريخ نسخها.
- مختصر المواهب النحوية على الخلاصة والكتابات البونية، لسيد محمد بن حبت الشنقيطي، لم يعرف تاريخ نسخها.
- تقريب التهذيب، لإبن حجر العسقلاني، لم يعرف تاريخ نسخها.
- زهر الأكم في الأمثال والحكم، لم يعرف اِسم مؤلفها ولا تاريخ نسخها.[1]
- رسالة لمرتضى الزبيدي تحتوي على مشاهير مشايخه ومؤلفاته لم يعرف تاريخ نسخها.

ولهذه المكتبة فهرس مكون من 85 صفحة تنوعت فيه الكتب المطبوعة بين التفسير، والحديث وأصوله والعقيدة، والفقه وأصوله، والسيرة النبوية، واللغة والنحو والصرف والبلاغة والأدب والتاريخ، وكتب التراجم، وقد تراوحت فترة طباعتها بين القرن الثاني عشر الهجري وأوائل القرن الخامس عشر الهجري.

وسنورد فيما يلي نماذج من تلك الكتب:

- تفسير الطبري، لمحمد بن جرير الطبري، صدر عن المطبعة الأميرية في القاهرة سنة 1322هـ.
- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، صدر عن المطبعة الخيرية في القاهرة سنة 1319هـ.

---

[1] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص174.

- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، لفخر الدين عثمان الزيلعي، صدر عن المطبعة الأميرية في القاهرة سنة 1313هـ.
- الفروق، لشهاب الدين القرافي، صدر عن دار إحياء الكتب في القاهرة سنة 1344هـ.
- مجموعة فتاوى ابن تيمية، جمعها عبد الرحمن بن محمد النجدي، صدرت عن مطابع الرياض في رياض سنة 1382هـ.
- معجم الأدباء، لياقوت الحموي، صدر عن مطابع المأمون في القاهرة سنة 1357هـ.[1]
- نهاية الأرب في فنون الأدب، لشهاب الدين النويري، صدر عن دار الكتب في القاهرة سنة 1342هـ.
- لسان العرب، لجمال الدين بن منظور، صدر عن المطبعة الأميرية في القاهرة سنة 1300هـ.
- وفيات الأعيان، لابن خلكان، صدر عن مطبعة الحلبي في القاهرة سنة 1330هـ.[2]

---

[1] عبد الرحمن بن سليمان المزيني، سبق ذكره، ص175.

[2] نفسه، ص176.

خـاتمة



خاتمة:

يعتبر مجال البحث والكتابة في موضوع الوقف من أمتع المواضيع وأصعبها في نفس الوقت، حيث أن الباحث يهيم في التزود بالمعلومات المتعلقة بالوقف الذي يعد بحرا وعلما قائما بذاته، نظرا لأنه يرتكز بالأساس على الاجتهاد ورأي العلماء مع اختلاف تفسيراتهم -حتى بين علماء المذهب الواحد- بالإضافة إلى ظهور النوازل التي قد تجدد النظر في الرأي السابق لها بهدف بقاء باب الوقف مفتوحا لا تؤثر فيه صروف الزمان، ثم تبدأ مرحلة جديدة تتمثل في البحث عن الوثائق الوقفية الموزعة في دور الأرشيف المحلية والدولية العامة والخاصة، بالإضافة إلى صعوبة الحصول على هذه الوثائق التي تعيق الباحث في بحثه.

إن ما عشناها مع الوقف وأهله من خلال موضوعنا حول أوقاف المغاربة في مكة والمدينة المنورة خلال العصر الحديث، يعكس ما تقدم ذكره، حيث أنه الموضوع يتطلب الوقت والصبر والإقامة الطويلة في المدينتين المقدستين حتى يستطيع الباحث أن يقدم عملا متكاملا كما ينبغي، فالأوقاف موجودة وقد شاهدناها بأعيننا، وعاشرنا نظارها والمستفيدين منها أياما معدودة، لكن الحصول على الوثائق تطلب منا وقتا طويلا قوامه كسب الثقة من قبل النظار والمستفيدين من تلك الأوقاف في الوقت الحالي، وإقناعهم بأن الغرض من الحصول عليها علمي بحت.

لقد تنوعت أوقاف المغاربة في أرض الحرمين، فمنها ما حمل الطابع الاجتماعي ومنها ما حمل الطابع العلمي، لكن الأكيد أنها كانت أوقافا خيرية سواء كانت عامة أو خاصة، ودامت تلك الأوقاف قرونا عديدة منذ القرن السابع الهجري، وإلى اليوم مازال جلها يؤدي دورا مهما في حياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمع الحجازي عامة والمستفيدين من الأوقاف بشكل خاص، ولَإن اختلفت غايات الواقفين بين طامع في الأجر والثواب، وراغب في بقاء عين وقفه من الضياع والخراب، لكن الأكيد أنها كانت تؤدي دورا فعالا في المجتمع خصوصا ما تعلق بالأوقاف الخيرية العامة لأن فائدتها عمت وغايتها بلغت مقصدها.

أما عن الأوقاف الخيرية الخاصة فهنالك ما يقال في بشأنها، حيث أن الواقفين رغبوا في إبقاء أوقافهم محصورة على من خصوهم بعائداتها، ومع طول الزمن وتكاثر عدد المستفيدين فقد وقعت صراعات ورفعت قضايا في المحاكم حولها، وكان المتهمون فيها نظارا أو أشخاص قد عتدوا عليها من المستفيدين أو غيرهم، فعطلت الصالح العام والخاص لولا إشراف القضاء عليها حيث كان مؤسسة القضاء الفيصل



في أمورها في كل وقت لما يخوله لها القانون المعمول به في الدولة العثمانية في ذلك الوقت، إلى أن عطل وألغي هذا النوع من الوقف في العديد من البلدان الإسلامية في وقتنا الحاضر.

لعب عامل الزمن وتغير الحكومات دورا كبيرا في تغير النمط العمراني للأوقاف العقارية في المدينتين المقدستين بشكل عام، حيث أن التوسعات التي مست أجزاء قريبة وبعيدة من الحرمين الشريفين قد غيرت وجه ومكان العديد من الأوقاف إن لم نقل جلها، ذلك أن الهم الوحيد للواقفين عندما حبسوا أوقافهم كان القرب من الحرمين الشريفين وكيفية الوصول إليهما في أقصر وقت ممكن، وذلك راجع إلى المناخ الذي يسود الحجاز عامة والمتميز بإرتفاع درجات الحرارة مما يشق على واردي المسجد الذهاب في وقت الظهيرة تحت أشعة الشمس والهواء الساخن الذي يلفح أجسادهم، وهو ما لاحظناه من خلال كتابات الرحالة المغاربة الذين كانوا يبحثون دائما عن المكان القريب من الحرمين، وخاصة في مكة المكرمة.

وإستمرت التوسعات وتلاحقت آثارها على الأوقاف العقارية ذات الطابع الإجتماعي والعلمي بداية من إبعاد بعضها عن مكانه الذي وقفت فيه بحكم قربها من الحرمين وأن إزالتها أصبحت أمرا ضروريا وهو أمر مبرر بحكم القضاء وإجتهاد العلماء، لكن الأمر غير المبرر أن البعض استغل القوانين الصادرة للتوسعة ووضع يده على بعض الاوقاف فأصبحت قضاياها ترفع يوميا في قاعات المحاكم إن وجد لها من يتولها، أما الاوقاف التي كانت مهملة فقد أصبحت اليوم في عداد المفقودة، بسبب بيعها أو قبض تعويضاتها وعدم إستبدالها بأوقاف أخرى، فضاع الكثير منها وأصحت حبراً على روق الحجج الوقفية أو سجلات الوقف بعد أن كانت تؤدي دورا مهما في المجتمع الإسلامي في مرحلة زمنية معينة، ناهيك عن التخلي عن أوقاف الزوايا الذي أزيل من مكة والمدينة وتم تغيير أسمائها وتحويلها إلى مؤسسات مختلفة.

أما الأوقاف المنقولة فقد كانت مؤقتة، نظرا لأن إنقطاعها جاء بعد ذهاب واقفيها –رغم أن نياتهم كانت تهفوا إلى إبقائها– مما جعلها صدقات لم تخدم المقصد الأساسي للوقف والقائم على أساس الدوام، لكنها في الأخير تبقى نوعا من أنواع الوقف التي لها رأي فقهي وشهدها التاريخ وحملتها الوثائق الوقفية، وبقيت صدقة جارية لوقت معين، وساهمت في خدمة المجتمعات المستفيدة منها والموقوفة فيها، وأبرزت نوعا من العلاقات الروحية التي كان يكنها المسلمون لبلاد الحرمين الشريفين من المغاربة وغيرهم.

لقد كان الحجاز بالنسبة للمغاربة متوجها يشدون إليه الرحال سنويا في مواسم الحج خلال فترة الحكم العثماني، ومأوى يلجؤون إليه في زمن الإضطرابات الأمنية والتقلبات السياسية التي كانت تحدث

في بلدانهم، وخاصة في فترات الغزو والإحتلال الإسباني والبرتغالي والفرنسي والإيطالي لبلدانهم، وقد كان العلماء أكثر الفئات التي توجهت للمشرق عامة وبلاد الحرمين خاصة، حيث أن زادهم في عقولهم وقد كانوا كالغيث أين ما حل نفع، خاصة وأن الدولة العثمانية كانت منفتحة على المذاهب الأربعة دون إستثناء، مما جعلهما بيئة خصبة للتدريس والتعليم، وبالتالي فقد كثرت أوقاف المغاربة على طبقة العلماء وخاصة المالكية منهم، وأصبح مقصد طلبة العلم للتزود بالعلوم من مورد واحد.

ومن خلال ما سبق يمكن أن نقول بأن الأوقاف تهدف إلى غاية نبيلة وهي تحصيل الأجر والثواب بناء على الأحاديث التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحث على الصدقة والترغيب فيها، مع العلم أن الوقف أفضل الصدقات لأنه صدقة الجارية تدوم في الحياة وبعد الممات، منها حديث عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له))[1]. كما أنها ساهمت أيضا في حركية القطاعات الاقتصادية (الزراعة والتجارة والخدمات) في مكة والمدينة نظرا لما كانت تدره على المستحقين من عائدات، وما توفره البساتين والأشجار والنخيل للسوق المحلية من ثمار، بالإضافة إلى توفير مناصب شغل للمغاربة وغيرهم من الطبقات التي كانت تعمل بصفة دائمة أو مؤقتة في الأوقاف، مما وفر لهم مناصب شغل يسترزقون منها، وكانت الأوقاف العقارية مراكز لإيواء الحجاج والمعتمرين في المواسم، ومساكن وأربطة للمجاورين الذين آثروا الإقامة في المدينتين المقدستين.

إن ما توفر لدينا من وثائق وقفية هو جزء من كثير، نظرا لما ذكر لنا عن أوقاف مغاربة كبير ووقف المغاربة وصغير، مثل وقف السنارية ووقف الفلاتة ووقف الجزائريين وقف التونسيين ووقف الفاسيين ووقف المراكشيين، ووقف االمغرب الصغير، ووقف الليبيين وغيرها كثير، حتى أن هذه الأوقاف تدخل أموالا ضخمة لأن بعضها صار في المنطقة المركزية اليوم، ولولا سباقنا مع الزمن لزدنا البحث والتنقيب عن الوثائق الوقفية والأوقاف العينية وآثارها، لكن عملنا إن شاء الله لن يتوقف هنا، وسنحاول مستقبلا مواصلة البحث وتوجيه الباحثين حتى يتم الكشف عن خبايا وأسرار الوقف وأهله.

[1] الإمام مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ج3، دار الحديث، القاهرة، 1991، ط1، ص1255.

قائمة بيبليوغرافيا

قائمة البيبليوغرافيا: (الترتيب أبجدي)

- القرآن الكريم.
- صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت، 2002، ط1.
- صحيح مسلم، ج3، دار الحديث، القاهرة، 1991، ط1.

أولا- المصادر:

أ- الوثائق الأرشيفية:

- **باللغة العربية:**

1- ح و: المولى اليزيد بن المولى محمد بن عبد الله، الخزانة الملكية، الرباط، رقم المخطوط 12031، ص18.

2- ح و: عبد السلام بن مسعود بن أبي جيدة السلاوي، م ش م م، صادر بتاريخ 15 محرم 1164هـ.

3- د أ م سنة: 1197هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031.

4- د أ م سنة: 1198هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031.

5- د أ م سنة: 1199هـ لصرفها سنة 1200هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031.

6- د أ م سنة: 1199هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031.

7- د أ م سنة: 1199هـ، خ م، الرباط، ر ق: 591.

8- د أ م سنة: 1201هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031.

9- د أ م سنة: 1202هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031.

10- د أ م سنة: 1203هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031.

11- د أ م سنة: 1204هـ، خ م، الرباط، ر ق: 12031.

12- د أ م سنة: 1204هـ، خ م، الرباط، ر ق: 15011.

13- رسم تخطيطي لما كتب على حجر وقف الموفق، إعادة كتابة من طرف د: صالحي قرماش، مكة المكرمة.

14- سجل ديوان السادة الاشراف الحسنيين والحسينيين القاطنين بالحرمين مطلع القرن 13م"، خ م، الرباط، ر ق: 3553.

15- ص إ ب و: الرئيسية، م ش م م، ر ق: 2، مج 1، صادر بتاريخ: 1145/1/7هـ، ص2.

16- ص إ و: الشيخ الأمين بن المختار الشنقيطي، صادر من المحكمة الشرعية، المدينة المنورة، رقم القيد: 12/64، مجلد 12، صادر بتاريخ 1397/06/28هـ، ص 92.

17- ص إ و: محمد بن محمد عيساوي، م ش م م، ر ق: 15/63، مج 15، صادر بتاريخ 1393/12/19هـ، ص94.

18- ص م و: عبد الرحمن بن حم الغلاوي، م ش م م، ر ق: 79، مج 6، صادر بتاريخ 1410/4/23هـ، ص94.

19- ص ن ح و: الأمين بن المختار الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 12/64، مج 12، صادر بتاريخ: 1397/06/28هـ، ص 92.

20- ص ن ح و: الأمين بن المختار الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 1/734، صادر بتاريخ: 1142/9/20هـ.

21- ص ن ح و: البخاريين، م ش م، ر ق: 811/ 12، صادر بتاريخ: 1309/06/17هـ.

22- ص ن ح و: الحاج عثمان بن أحمد الطالب الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 961، مج 1 صادر بتاريخ: 1140/12/26هـ.

23- ص ن ح و: المختار بن عبد القادر الشنقيطي، م ش م م، ر ق: 250، مج1، صاردر بتاريخ: 1291/8/27هـ، ص 32.

24- ص ن ح و: الموفق، م ش م، د ت. (أمدنا بصورة جزء منه الأستاذ: حمود الشريف الإدريسي).

25- ص ن ح و: عبد الرحمن بن حم الغلاوي، م ش م م، ر ق: 2، مج1، صادر بتاريخ: 1145/1/7هـ، ص 2.

26- ص ن ح و: محمد بن محمد عساوي، م ش م م، ر ق: 15/63، مج 15، صاردر بتاريخ: 1393/12/19هـ، ص 94



27- ص و: آل سوف، م ش م، ر ق: 12/75، صادر بتاريخ: 18 جمادى الأولى 1372هـ.

28- نسخة من رسالة خليفة الطريقة التجانية الشيخ محمد الكبير إلى عموم مريدي الطريقة التجانية، خ زت، تماسين، تقرت، بتاريخ: 15 ربيع الأول 1343هـ.

29- نسخة من رسالة مرسلة من العلماء المالكية المدرسين بالحرم المدني الشريف إلى متولية مشيخة زاوية الهامل "لالا زينب، خزانة الزاوية الرحمانية بزاوية الهامل.

30- نسخة من رسالة مقدم الطريقة التجانية بالمدينة المنورة إلى خليفة الطريقة التجانية بالأغواط الشيخ محمد الكبير، خ ز ت، تماسين، تقرت، بتاريخ: 19 محرم 1343هـ.

31- نسخة من رسالة ناظر أوقاف بني ميزاب إلى الباحث: حسين عبد العزيز الشافعي ردا على بعض استفساراته حول الوقف بني ميزاب.

32- وزارة المالية والاقتصاد الوطني، لائحة تنظيم الأوقاف الخيرية، رقم 80، تاريخ1393/01/29هـ، المملكة العربية السعودية.

- باللغة العثمانية:

1- Vakfı Hocası: Mohamed bin Ali el-Mağribi. VGM__DEFTER__00747_00172 vakıf mekk -173.

2- Arzuhal: El-Mağribe Vakıfları . EV .MKT__DEFTER__ 00947.

3- Maruz: Mohamed bin Ali Cezayirli Vakıfı. EV .MKT__DEFTER__ 00710.

4- Tezkire: Mohamed el-Fasi Zaviyesi. EV .MKT__DEFTER__00508.

5- Tezkire: Mohamed el-Fasi Zaviyesi. EV .MH__D __1428/4.

ب- التقارير:

- باللغة العربية:

1- ت م أ ش لسنة 1435هـ، نظارة وقف الشناقطة، صادر بتاريخ 1435/04/01هـ.

2- ت ن أ ش: محمد يحي بن محمد فال الشنقيطي، المدينة المنورة، عن صك رقم 328 الصادر بتاريخ: 1141/6/20هـ.

3- ت ن أ ش: محمد يحي بن محمد فال الشنقيطي، المدينة المنورة، عن صك رقم 1/732 الصادر بتاريخ: 1142/9/25هـ.

4- ت ن أ ش: محمد يحي بن محمد فال الشنقيطي، المدينة المنورة، عن صك رقم 1/97 الصادر بتاريخ: 1143/3/15هـ.

5- حجاز ولايتي سالنامه سي، حجاز ولايتي مطبعة سنده طبع أولنمشدر، 1303هـ.

- باللغة الفرنسية:

ج- Ben Ghabrit rapport, 2 dec 1916, Archives diplomatiques de Nantes, France, série K, carton n° 384.

ج- المخطوطات:

-باللغة العربية:

1- عجيمي، حسن بن علي بن يحي، خبايا الزوايا أهل الكرامات والمزايا، قسم المخطوطات، رقم المخطوط: 1136، مكتبة الحرم المكي الشريف، مكة المكرمة، 11 جمادى الأولى 1321هـ، عدد الأوراق: 225، مسطرته: 25,5×19.

2- عيسى بن بابا حمادي، رحلة حجية، وثيقة محفوظة بمكتبة سيدي الحاج بن شاعة بن علي بن الصغير الحرزلي، الأغواط، د ت.

- باللغة العثمانية:

1- محمد وامق باشا، أوقاف أمم تاريخي، نسخة مخطوطة، ج1، إستانبول، 1915.

د- المقابلات الشخصية ومقاطع الفيديو:

1- مقابلة مع ناظر وقف الشناقطة: محمد يحي بن محمد فال الشنقيطي، بتاريخ 22 ربيع الأول 1438هـ/21 ديسمبر 2016، 22:20، نظارة وقف الشناقطة، السبع مساجد، المدينة المنورة.

2- مقابلة مع ناظر وقف عثمان بن عفان: فتحي بن محمد الفزاني، بتاريخ: 24 ديسمبر 2016 الساعة 15:30، نظارة وقف عثمان بن عفان، العزيزية الجنوبية، شارع عبد الله خياط، مكة المكرمة.

3- مقابلة مع شيخ زاوية الهامل السيد مأمون بن مصطفى القاسمي، 03 ماي 2017، 14:00.

4- فيديو مصور للشيخ إبراهيم الأخضر: ناظر سابق على أوقاف المغاربة.



و- المصادر المطبوعة:

1- ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، شرح فتح القدير، ج6، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003، ط1.

2- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ج7، دارل الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2015.

3- ابن زيدان، عبد الرحمن بن محمد السجلماسي، اتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس، ج3/ج5، مكتبة الثقافة الدينية، رياض، د ط، 2008.

4- أبو زَهرة، محمد، محاضرات في الوقف، دار الفكر العربي، القاهرة، ط2، 1971.

5- الإسحاقي، محمد سيدي الشرقي بن محمد، رحلة الوزير الإسحاقي الحجازية، تح: محمد الأندلسي، ج1، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، د ط، 2017.

6- الأفندي، علي بن موسى، رسائل في تاريخ المدينة (1- وصف المدينة المنورة، في سنة 1303هـ/1885م)، تق: حمد الجاسر، منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، الرياض، 1982.

7- الأنصاري، عبد القدوس، آثار المدينة المنورة، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط3، 1973.

8- الانصاري، عبد الرحمن، تحفة المحبين والأصحاب في معرفة ما للمدينة من الأنساب، تح: ممد العروسي المطوي، مكتبة العتيقة، تونس، ط1، 1970.

9- بن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: إحسان عباس، ج6 دار صادر، بيروت، د ط، 1978.

33- حجة وقفية السلطانة خُرَّم زوجة السلطان سليمان القانوني على الحرمين الشريفين، تح: ماجدة مخلوف، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط1، 2006.

10- دحلان، أحمد بن زيني، تاريخ أشراف الحجاز1840-1883(خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام)، تح: محمد أمين توفيق، دار الساقي، بيروت، ط1، 1993.



11- الدرعي، أبو العباس أحمد بن محمد بن ناصر، الرحلة الناصرية، تح: عبد الحفيظ ملوكي، ج1، دار السويدي للنشر والتوزيع، أبو ظبي، ط1، 2011.

12- الدسوقي، شمس الدين الشيخ عرفه، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تح: محمد عليش، ج4، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1998.

13- الدّميري، بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز، الشامل في فقه الإمام مالك، تص: أحمد بن عبد الكريم نجيب، ج2، مركز تجيبوية للمخطوطات وخدمة التراث، القاهرة، ط1، 2008.

14- دولتشين، عبد العزيز، الرحلة السرية للعقيد الروسي عبد العزيز دولتشين إلى الحجاز (1898-1899م)، الدار العربية للموسوعات، بيروت، 2008.

15- الذهبي، شمس الدين، سير أعلام النبلاء، ج12، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1983.

16- رفعت، إبراهيم باشا، مرآة الحرمين والرحلات الحجازية والحج ومشاعره الدينية، ج1، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط1، 1925.

17- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ج7، دار الجيل، بيروت، د ط، 1992.

18- السنجاري، علي بن تاج الدين بن تقي الدين، منائح الكرم في أخبار مكة والبيت وولاة الحرم، تح: ماجدة فيصل زكريا، ج4، مركز إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط1، 1998.

19- الصباغ، محمد بن أحمد بن سالم بن محمد المالكي المكي، تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام والمشاعر العظام ومكة والحرم وولاتها الفخام، تح: عبد الملك عبد الله بن دهيش، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ط1، 2004.

20- الضعيف، محمد، تاريخ الضعيف (تاريخ الدولة السعيدة)، تح: أحمد العماري، دار المأثورات، الرباط، ط1، ب ط، 1986.

21- العصامي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي، سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، ج4، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998.



22- العياشي، عبد الله محمد، الرحلة العياشية، تح: سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، ج1/ج2، دار السويدي للنشر والتوزيع، أبو ظبي، ط1، 2006.

23- العياشـــي، عبد الله بن محمد، رحلة العياشـــي الصـــغرى (تعداد المنازل الحجازية) 1068هـ/1658، تح: عبد الله حمادي الإدريسـي، دار كوكب العلوم للنشـر والطباعة والتوزيع، الجزائر، ط1، 2019.

24- الغازي، عبد الله، إفادة الانام بذكر أخبار البلد الحرامع تعليقه المسمى باتمام الكلام، تح: عبد الملك عبد الله بن دهيش، مج2، مكتبة الاسدي، مكة المكرمة، ط1، 2009.

25- الفاسي، تقي الدين محمد بن أحمد الحسني، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تح: فؤاد سيد، ج2/ج5، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985.

26- الفاسي، تقي الدين محمد بن أحمد بن علي، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، ج1، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000.

27- الفخام، تح: عبد الملك عبد الله بن دهيش، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ط1، 2004.

28- الكتاني، عبد الحي، تاريخ المكتبات الإسلامية ومن ألف في الكتب، تع: أحمد شوقي بنبين وعبد القادر سعود، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش، ط1، 2004.

29- مجهول، تراجم أعيان المدينة المنورة، تح: محمد التونجي، دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، 1984.

30- المحبي، محمد بن أمين بن فضل الله، مرجع سبق ذكره، ج2، ط ح، د ت.

31- المقري، أبي العباس أحمد، رحلة المقري إلى المغرب والمشرق، تح: محمد بن معمر، مكتبة دار الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، د ط، 2004.

32- الناصري، أبو العباس أحمد بن خالد، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى (الدولة العلوية)، ج9، تح: جعفر الناصري ومحمد الناصري، الدار البيضاء، دار الكتاب، د ط، 1997.

33- هيكل، محمد حسين، في منزل الوحي، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، د ط، 2012.

ثانيا- المراجع:

أ- الكتب المطبوعة:

- باللغة العربية:

1- الإدريسي، بجيدَّ بن الشيخ يريان القلقمي، أعلام الشناقطة في الحجاز والمشرق وجهودهم العلمية وقضاياهم العامة من ق5 - ق15هـ، د ن، مكة، د ط، 2002.

2- أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر 648-963هـ/ 1250-1517م، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، د ط، 2014.

3- الأنصاري، ناجي محمد حسن عبد القادر، التعليم في المدينة المنورة من 1- 1416هـ/622-1992م -دراسة تاريخية وصفية تحليلية-، دار المنار، القاهرة، ط1، 1993.

4- بن دُهيش، عبد اللطيف عبد الله، الكتاتيب في الحرمين الشريفين وما حولهما، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط1، 1986.

5- بن زاحم، عبد الله بن محمد، قضاة المدينة المنورة من عام 962- 1418هـ، مج1، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، د ط، 1418هـ.

6- التجيني، بن عيسى، البغية الثمينة في من جاور من أعلام الجزائر مكة والمدينة، دار الكنوز للإنتاج والنشر والتوزيع، تلمسان، د ط، 2013.

7- بن قربة، صالح، المسكوكات المغربية في حضارة المغرب الإسلامي (من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حماد)، مخبر المخطوطات بجامعة الجزائر، الجزائر، 2005.

8- بنعبد الله، محمد بن عبد العزيز، الوقف في الفكر الإسلامي، ج1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1996.

9- بوعسرية، بوشتى، من مصادر تاريخ العلاقات بين المغرب وشبه الجزيرة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط والجمعية المغربية للبحث التاريخي، ط1، 2013.

10- بيومي، محمد علي فهيم، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن 12هـ/ 18م، القاهرة، دار القاهرة، ط1، 2006.



11- بيومي، محمد علي فهيم، ملامح النشاط الاجتماعي في مكة المكرمة في القرن 12هـ/ 18م، زهراء الشرق، القاهرة، ط1، 2009.

12- الجبوري، جاسم عزيز لي، أوقاف المسلمين في القدس خلال القرن الثامن عشر الميلادي، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عَمان، ط1، 2016.

13- حافظ، علي، فصول من تاريخ المدينة المنورة، شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر، جدة، ط3، 1996.

14- الحامد، نورة معجب سعيد، الصلاة الحضارية بين تونس والحجاز: دراسة في النواحي الثقافية والاقتصادية والاجتماعية 1256-1326هـ/1840-1908م، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، د ط، 1424هـ.

15- الخادمي، نورالدين مختار، الوقف العالمي أحكامه ومقاصده.. مشكلاته وآفاقه، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والنشر، ط1، 2014.

16- الخالدي، دايل بن علي، الإدارة العثمانية وأنظمتها في الحجاز في عهد السلطان عبد الحميد الثاني، (1909-1876م)، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، د ط، 2014.

17- الخزرجي، عبد الله فرج الزامل، المدينة المنورة (عاداتها وتقاليدها منذ 925 إلى 1409هـ)، مطبوعات تهامة، جدة، ط1، 1991.

18- زروق، محمد، الأندلسيون وهجراتهم إلى المغرب خلال القرنين 16-17م، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، ط3، 1998.

19- زكي، أحمد; كندي، صالح طاش، موسوعة مكة المكرمة والمدينة المنورة، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، فرع مؤسسة مكة المكرمة والمدينة المنورة، ط1، 2010.

20- ساعاتي، يحي محمود، الوقف وبنية المكتبة العربية (استبطان للموروث الثقافي)، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط2، 1996.



21- السباعي، أحمد بن محمد أحمد، تأريخ مكة (دراسات في السياسة والعلم والاجتماع والعمران)، ج2، الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة العربية السعودية، الرياض، د ط، 1999.

22- سعد الله، أبوالقاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1998.

23- سعيد، أمين، تاريخ الدولة السعودية، مج1، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1385هـ.

24- سعيدوني، معاوية، دراسات في الوقف الجزائري، القافلة للنشر والتوزيع، الجزائر، د ط، 2016.

25- الشافعي، حسين عبد العزيز، الأربطة بمكة مكرمة في العهد العثماني- دراسة تاريخية حضارية- ، الرياض، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، د ط، 2005.

26- الشّوم، محمد قاسم، دراسات في الوقف الإسلامي، دار المقتبس، بيروت، 2015، ط1.

27- صديق، آمال رمضان عبد الحميد، الحياة العلمية في مكة المكرمة 1115 /1334هـ- 1916/1703م، مج2، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، مكة المكرمة، 1432.

28- الصديقي، سحر بنت عبد الرحمن مفتي، أثر الوقف الإسلامي في الحياة العلمية بالمدينة المنورة، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، المدينة المنورة، ط1، 2003.

29- طرفة عبد العزيز العبيكان، الحياة العلمية والاجتماعية في مكة المكرمة في القرنين السابع والثامن للهجرة، الرياض، مكتبة الملك فعد الوطنية، 1416هـ.

30- عبد الغني، محمد إلياس، بيوت الصحابة حول المسجد النبوي الشريف، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية إثناء النشر، المدينة المنورة، ط1، 1999.

31- العُبيدي، آسيا ثامر هادي، آل البيت العلوي في المغرب وأثرهم في الحياة العامة حتى القرن 7هـ/ 13م، بيروت، دار الكتب العلمية، د ط، 1971.

32- عتيقي، محمد لك; توني، عبيد الله والشيخ عزالدين; شعيب، خالد، المصطلحات الوقفية، الصندوق الوقفي للثقافة والفكر، الكويت، ط1، 1996.

33- الغنيمي، عبد الفتاح مقلد، موسوعة تاريخ المغرب العربي، ج5، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 1994.

34- القدومي، عيسى صفوان، الأربعون وقفية، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ط1، 2015.

35- قنديل، فؤاد، أدب الرحلة في التراث العربي، مكتبة الدار العربية للكتاب، القاهرة، ط2، 2002.

36- قورشون، زكريا، العثمانيون وآل سعود في الأرشيف العثماني (1745-1914م)، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط1، 2005.

37- محمد عبد اللطيف هريدي، شؤون الحرمين الشريفين في العهد العثماني في ضوء الوثائق الركية العثمانية، دار الزهراء للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1989، ص98.

38- المزيني، عبد الرحمن بن سليمان، مكتبة الملك عبد العزيز بين الماضي والحاضر، مكتبة عبد العزيز، المدينة المنورة، ط1، 1999.

39- المطيري، سلمان بن سالم، الإدارة العثمانية في المدينة المنورة، مركز بحوث ودراسات المدينة النورة، المدينة المنورة، د ط، 2014.

40- منصور، سليم هاني، الوثائق الوقفية (أهميتها ودورها في كتابة التاريخ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2017.

41- المنوني، محمد، ركب الحاج المغربي، مطبعة المخزن، تطوان، د ط، 1953.

42- منير القاسمي الحسني، زاوية الهامل -التاريخ المصور- دار الخليل القاسمي، بوسعادة، د ط، 2007.

- باللغة الفرنسية:

1-Hamza Ben Driss Ottmani, Kaddour Benghabrit Un Maghrébin hors du commun, Editions Marsam, Rabat, 2ème edition, 2010.

ب- المعاجم:

5- ابن منظور، لسان العرب، تص: أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، ج2/ج5/ج11/ج15، دار احياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط3، 1999.

6- الأنسي، محمد علي، قاموس الدَّراري اللامعات في منتخبات اللغات، مطبعة جريدة، بيروت، د ط، 1318هـ.

7- البلادي، عاتق بن غيث، معجم معالم الحجاز، دار مكة للنشر والتوزيع، مكة، ط2، 2010.

8- رضا، أحمد، معجم معاني اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، مج5، دار مكتبة الحياة، بيروت، د ط، 1960.

9- خير الدين الزركلي، الأعلام، ج1/ج2/ج3/ج4/ج5/ج6/ج8، دار العلم للملايين، بيروت، ط7، ماي 1986.

10- صبان، سهيل، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1421هـ.

11- القطوري، الصفصافي أحمد، القاموس -عثماني، تركي، عربي-، د ن، القاهرة، ط2، 2016.

12- محمد مرتضى الزبيدي، المعجم المختص، دار البشائر الإسلامية، المنامة، 2006، ط1.

13- المعجم الوسيط، ج2/ج3، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1972، ط2.

14- المهماه، مصطفى عبد السلام، المعجم لألفاظ الحبس-الوقف- المعقب والعام بالمغرب (عربي- فرنسي- إسباني)، طوب بريس، الرباط، ط1، 2006.

15- نويهض، عادل، معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، ج2، مؤسسة نويهض الثقافية، ط1، 1983.

ج- الرسائل العلمية:

1- بدريشي، أحمد هاشم أحمد، أوقاف الحرمين الشريفين في العصر المملوكي (648-923هـ/ 1250-1517 م)، رسالة دكتوراه، **جامعة أم القرى**، مكة المكرمة، 2001.



2- البدنة، خلود عبد الباقي إبراهيم، الأسر العلمية في مكة المكرمة وأثرها على الحياة العلمية والعملية خلال العصر المملوكي (923-648هـ/ 1250-1517م)، رسالة ماجستير، **جامعة أم القرى**، مكة المكرمة، 2004.

3- البشري، هدية بنت عطية بن عبد المعطي، استحداث تصاميم من مفردات التراث المعماري المكي لمجسمات جمالية بميادين مكة المكرمة، متطلب تكميلي لنيل درجة الماجستير، **جامعة أم القرى**، مكة المكرمة، 2015.

4- حمادي علي محمد التونسي، المكتبات العامة بالمدينة المنورة (ماضيها وحاضرها)، رسالة ماجستير، **جامعة الملك عبد العزيز**، جدة،1981.

5- روباش، جميلة، أدب الرحلة في المغرب العربي، رسالة دكتوراه، **جامعة محمد خيضر**، بسكرة، 2015/2014.

6- الشغفي، أحمد بن سعيد، ضم الحجاز في عهد الملك عبد العزيز 1332-1344هـ/1914-1925م -دراسة تاريخية-، رسالة لاستكمال الحصول على درجة الدكتوراه، **جامعة الملك سعود**، الرياض، 2007، ص106.

7- طاشكندي، أنس صالح، مكتبة مكة المكرمة (دراسة تاريخية)، بحث مقدم كجزء من متطلبات الحصول على الماجستير، **جامعة الملك عبد العزيز**، جدة، 1416هـ، ص ص71-72.

8- نواب، عواطف محمد يوسف، كتب الرحلات في المغرب الأقصى (مصدر من مصادر تاريخ الحجاز في القرنين11 /12هـ) -دراسة تحليلية نقدية مقارنة-، رسالة دكتوراه، **جامعة أم القرى**، مكة المكرمة، 2001.

د- المقالات والملتقيات المنشورة:

- **باللغة العربية:**

1- بن مويزة، إبراهيم، كعبوش بومدين، **طريق الحج الصحراوي المغاربي من خلال رحلة بن مليح السراج**، مجلة دراسات وأبحاث، الجزائر، مج: 12، ع1، 2020.



2- البدوي، إسماعيل إبراهيم حسين، **الوقف: مفهومه وفضلة وشروطه وأنواعه**، مؤتمر الأوقاف الأول، مكة، جامعة أم القرى، شعبان 1422هـ.

3- بوزياني، عبد القادر، **حياة الشيخ عبد الكريم الفكون القسنطيني (ت1073) وآثاره العلمية -كتاب: فتح المالك في شرح لامية ابن مالك**، مجلة اللغة العربية، ع37، 2017.

4- الترسالي، محمد، **بيعة الشناقطة للدولة العلية الشريفة**، مجلة دعوة الحق، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، ع 417، يونيو 2016.

5- حافظ علي، معراج بن نواب محمد السيد، **المدينة المنورة من منظور مناخي**، مجلة الجمعية الجغرافية الخليجية، المدينة المنورة، مج 1، ع 4، 10-12 ديسمبر 2013.

6- الحصيَّن، محمد بن عبد الرحمن، **النمط العمراني التقليدي للمدينة المنورة**، مجلة جامعة الملك سعود، الرياض، مج1، ع1، 1998م.

7- الحصيَّن، محمد بن عبد الرحمن، **خصائص البنية العمرانية لأحواش المدينة المنورة**، مجلة جامعة الملك سعود (العمارة والتخطيط)، الرياض، م4، 1992.

8- الحيان، مولاي الحسن، **الجوار في الحرم المكي وأثره في نشر العلم والمعرفة (مجاورو المغرب الأقصى نموذجا)**، مجلة الواضحة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- دار الحديث الحسنية للدراسات الإسلامية العليا، الرباط، ع 4، 2006.

9- دهينة، نصيرة، **أبو الحسن القلصادي وجهوده في علم الفرائض**، مجلة الصراط، الجزائر، ع21، شعبان 1431هـ/جويلية 2010م.

10- سالم، سيد أحمد بن أحمد، **العلاقات الثقافية الموريتانية السعودية**، مجلة العرب، الرياض، السنة 29، ج 1-2، يناير- فبراير 1994.

11- سلطان العلماء، محمد عبد الرحيم; أبو ليل، محمد أحمد، **الوقف: مفهومه ومشروعيته وأنواعه وحكمه وشروطه**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة، شعبان 1422هـ.

12- شويتام، أرزقي، **العلاقات الثقافية الجزائرية المغاربية (الفترة العثمانية)**، مجلة الدراسات التاريخية، جامعة الجزائر، العدد 13، الجزائر 2011.



13- عبد المنعم، محمود عبد الرحمن، **الوقف: مفهومه -فضله -أركانه -شروطه -أنواعه**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة، شعبان 1422هـ.

14- عجيمي، هشام بن محمد بن علي; الحارثي، ناصر بن علي، **دار الهناء في حي الشامية بمكة المكرمة 1030-1232هـ/1614-1816م**، مجلة عصور، مج: 9، ج1، 1994.

15- عطاء الله، فؤاد بن أحمد، **هداية المنان إلى تهذيب البيان للشيخ محمد علي بن حسين بن إبراهيم المكي المالكي -تقديم وتعريف-**، جامعة الجوف، المملكة العربية السعودية، مج7، ع1، جوان 2020

16- الغصن، إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الله، **الوقف مفهومه وفضله وأنواعه**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة، شعبان 1422هـ.

17- فداد، العياشي الصادق، **الوقف مفهومه- شروطه- أنواعه**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة، شعبان 1422هـ.

18- ݣنون، عبد الله، **مشاهداتي في الحجاز 2**، مجلة دعوة الحق، وزارة عموم الأوقاف، الرباط، ع6، س1، ديسمبر 1957.

19- الوراكلي، حسن، **أحباس المغاربة في الحرمين الشريفين**، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، شعبان 1422هـ.

20- الوراكلي، حسن، **الأحباس العلمية عند المغاربة والأندلسيين**، مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، جامعة الشارقة، 09-10 ماي 2010.

- **باللغة التركية:**

- **1-**Kani ÖZYER, **Vakıflar Genel Müdürlüğü Vakıf Kayıtlar Arşivi**, ULUSLARARARASI TÜRK ARŞİVLER İSEMPOZYUMU 17-19 Kasım 2005, İstanbul, 2006.

هـ- مقالات إلكترونية:

1- العتيبي، حمود الزيادي، شيخ صوفي سعودي يزور مريديه في سيريلانكا بعد قطيعة ثلاثة عشر عاماً، **يومية إلكترونية "إيلاف"**، لندن، الثلاثاء 06 يناير 2004 - 08:49.

الملاحق

ملحق رقم01: مواقع بعض أوقاف المغاربة على خريطة مكة المكرمة مطلع القرن العشرين.

المفتاح:

- رباط المغاربة (رباط الموفق).
- وقف السلطان عبد الرحمن بن هشام.
- وقف بني ميزاب.
- رباط المغاربة (خاص بالرجال).
- رباط محمد بن سليمان الروداني.
- وقف مكتبة أبو مهدي الثعالبي.
- رباط علي الشحومي.
- وقف حوطة مقبرة بن سليمان الروداني.

المصــــدر: مواقع تقريبية لبعض أوقاف المغاربة، من إنجاز الطالب بعد مطابقتها مع خريطة مســتخرجة من كتاب: إبراهيم رفعت باشا، مرآة الحرمين والرحلات الحجازية والحج ومشاعره الدينية، ج1، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط1، 1925، ص562.



ملحق رقم 02: مواقع بعض أوقاف المغاربة على خريطة المدينة المنورة مطلع القرن العشرين.

المفتاح:

- وقف عيسى بن محمد الإدريسي.
- وقف محمد بن علي (الهند المغربي).
- وقف الرئيسة (بلاد التواتية).
- وقف خديجة المرساوية...
- وقف محمد ولد عبد القادر حلابة.
- وقف أحمد وعلي أبناء عبد القادر حلابة.
- وقف محمد بن أحمد حجي.
- وقف أحمد بن يحي الأزهري الفاسي.
- وقف في حوش المغربي -على رباط عثمان-
- وقف محمد بن على (الجزائري) المغربي.
- وقف حوش ومسجد وكُتاب التاجوري.

١ المسجد النبوي
٢ مدخل في الجهة الشمالية
٣ بيت خدمة المسجد
٤ شارع باب السلام
٥ سوق البلح الكبير
٦ وكالة
٧ الباب الشامي

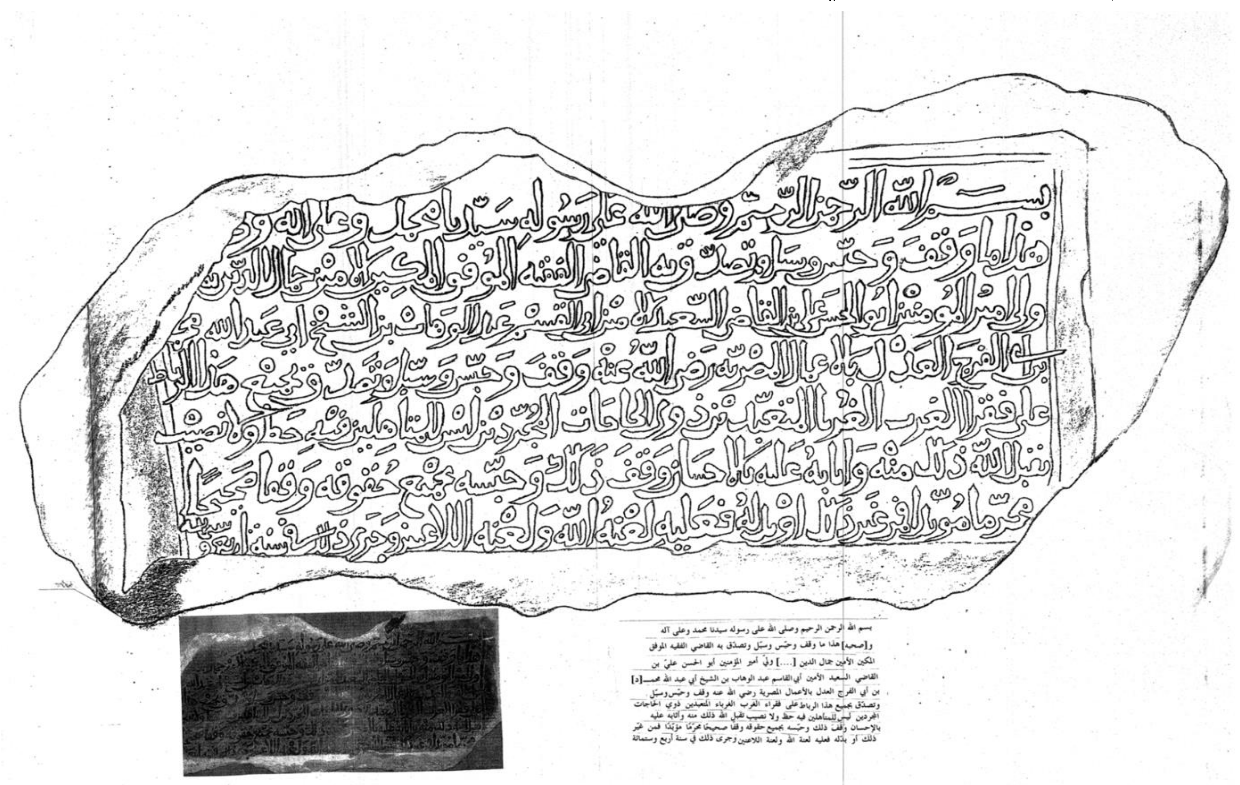
المصـــدر: مواقع تقريبية لبعض أوقاف المغاربة، من إنجاز الطالب بعد مطابقتها مع خريطة مســـتخرجة من كتاب: إبراهيم رفعت باشا، مرآة الحرمين والرحلات الحجازية والحج ومشاعره الدينية، ج1، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط1، 1925، ص412.



ملحق رقم 3: جزء من نسخة صك لحجة وقف المغاربة عثمان بن عفان –الموقف–.

المصدر: أمدنا بصورة جزء من حجة وقف الموقف الأستاذ: حمود الشريف الإدريسي، مكة المكرمة.

ملحق رقم 04: الحجر المعلمي الذي كان منصوبا عند مدخل وقف المغاربة.



المصدر: أمدنا بصورة الحجر الدكتور: صالحي قرماش، مكة المكرمة، 25ديسمبر 2016.



ملحق رقم05: رسالة ناظر أوقاف بني ميزاب إلى الباحث د.حسين شافعي، حول موضوع وقف بني ميزاب بمكة المكرمة.

بسم الله الرحمن الرحيم

مكة المكرمة في ٢٦ رمضان المعظم ١٤١٨ هـ
بوافقه ٢٧ يناير ١٩٩٨ م

سعادة الشيخ حسين الشافعي، المحترم،
جامعة أم القرى/ فرع العزيزية،
مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله، و بعد،

فانه يشرفني أن أفيدكم بالمعلومات التي طلبتم منا حول عمارتنا الوقفية الموجودة بمكة المكرمة في برحة الطفران، خلف بلدية أجياد الفرعية.

١) - نوع الوقف: مبانينا الوقفية بالمملكة العربية السعودية و في غيرها من بلاد العالم، كتونس و فرنسا هي أوقاف خاصة بأهل المدن السبعة بمنطقة وادي ميزاب و وارجلان و ما تفرع عنها - بمرور الزمن و التوسع العمراني من التجمعات السكنية لأهل تلك المدن بالجنوب الجزائري.

٢) - مصدره: الواقف الأساسي هو مجلس شيوخ و أعيان العشائر بوادي ميزاب (المعروف بمجلس عمي سعيد) بجمع المال من المحسنين من أفراد عشائرهم و هيآتها، بحيث ينيبون أحد الأعيان أو أكثر عند قدومه الى الحج ليقوم بعملية الاقتناء و التوقيف خلال موسم الحج، لصعوبة التنقل و انعدام وسائله في الزمن القديم، و كان التسجيل يتم - آنذاك - على اسم الشخص أو الأشخاص الذين كلفوا بتنفيذ المهمة، أما في هذا العصر الحديث فللمجلس هيئة خاصة للأوقاف يرأسها ناظر عام يسند اليه توكيل، و تعتمده وزارة الشؤون الدينية بالجزائر /- في اطار نظام الأوقاف الوطني - و يعتبر هذا الأخير ممثلا رسميا للمجلس و همزة وصل بينه و بين الناظر المحلي للتعاون معه و مساعدته على القيام بمهمته، و من بين تلك العقارات الوقفية مبنى أجياد المذكور بمكة المكرمة، و يعود انشاؤه الى يوم ٢١ ذي القعدة عام ١٢٨٣ هـ، وكان بناء قديما في قاعتين ثم أعيد بناؤه بالمسلح بعد استقلال الجزائر سنة ١٩٦٤ م في نفس الموقع.

١٣٨٦هـ
... / ...

٣) - الناظر و شروط الواقف: الموقوف عليهم هم الواردون الى المملكة العربية السعودية للحج و العمرة أو الاقامة من أهل مدن منطقة وادي ميزاب بالجنوب الجزائري، وهي: غرداية و القرارة و بريان و مليكة و بني يزقن و بونورة و العطف و وارجلان. أما الناظر الأول عليه فهو الشيخ محمد سعيد بن الشيخ صالح كباريتي جاوش الحرم المكي الشريف، و تنتقل النظارة بعده لأولاده و أولاد أولاده نسلا بعد نسل و عقبا بعد عقب، فاذا انقرضوا يكون النظر للأرشد فالأرشد من أقارب الشيخ محمد سعيد كباريتي و خلفهم و نسلهم الى انقراضهم.

و في حالة انقراض جميع الموقوف عليهم من أهل المنطقة المذكورة بالجزائر - لا سمح الله - فان هذا العقار الموقوف - كغيره من أوقاف المدينة المنورة و جدة - يؤول أمره الى الحرمين الشريفين و يكون الناظر عليه - آنذاك - ناظر أوقاف الحرمين.

و قد سمح الواقف للناظر المذكور أن ينتفع بالسكن في احدى القاعتين (في الوضع القديم) خلال السنة بعد رحيل الحجاج عنها، و يفرغها عند وصول الموقوف عليهم.

و بمرور الزمن و تعاقب الأجيال انتقلت النظارة الى بنت الشيخ محمد سعيد - المدعوة بدور - بمساعدة زوجها السيد محمود قطان، ثم بعد ذلك الى ابنهما السيد محمد محمود قطان، و هو موجود حاليا خارج المملكة بين مصر و لبنان و أمريكا للعلاج منذ سنوات، شفاه الله، و يزور المملكة من حين لآخر، و له ولد نرجو أن يكون خلفا صالحا يعمل فيما يرضي الله.

ختاما آمل أن أكون قد جمعت لكم كل ما طلبتم مع اضافة ما اعتبرته مفيدا أو ضروريا، راجيا لكم النجاح في مهمتكم. و الله ولي التوفيق.

أخوكم راجي دعواتكم الصالحة:

المصدر: حسين عبد العزيز الشافعي، الأربطة بمكة مكرمة في العهد العثماني– دراسة تاريخية حضارية–، الرياض، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، 2005، د ط، ص ص301-302.

ملحق رقم 06: جزء من نسخة حجة وقفية "محمد بن علي الجزائري المغربي".

المصدر: V H: Mohamed bin Ali el-Mağribi VGM__D__00747_00172 V M -173, S250

ملحق رقم 07: نموذج معماري عن أوقاف المغاربة –حوش التاجوري–

المصدر: محمد بن عبد الرحمن الحصين، **خصائص البنية العمرانية للأحواش بالمدينة المنورة**، مجلة العمارة والتخطيط، جامعة الملك سعود، م4، الرياض، 1992، ص80. **(مع إضافة رسم المسجد والكُتاب من طرف الباحث)**

ملحق رقم 08: **سجل يحتوي أسماء الأشراف المستفيدين من الأوقاف المنقولة إلى الحجاز.**

المصدر: الخزانة الحسنية، الرباط، 2 جانفي2020.

ملحق رقم 09: دفتر حجج تحبيس الأوقاف المنقولة –أوقاف السلطان المغربي محمد بن عبد الله–

المصدر: الخزانة الحسنية، الرباط، 2 جانفي2020.



ملحق رقم 10: سجل صادر عن شريف مكة يحتوي أسماء الاشراف القاطنين بالحجاز.

المصدر: الخزانة الحسنية، الرباط، 2 جانفي 2020.



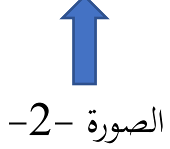
ملحق رقم 11: **بعض نظارات أوقاف المغاربة في مكة والمدينة المنورة**



الصورة -1-

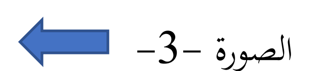






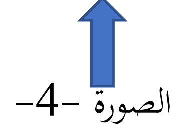
الصورة -2-





الصورة -3-





الصورة -4-

المصدر: عدسة الباحث 16-22 ديسمبر 2016.

ملحق رقم 12: **أرض وقف الرئيسة التي تم الإقتطاع منها ومازالت قضيتها عالقة.**



الصورة -1-

المقبرة المقتطعة من وقف الرئيسة



الصورة -2-

وقف الرئيسة بجوار مسجد الإجحابة

المصدر: عدسة الباحث 12ديسمبر 2016.

الفهارس:

- فهرس الأماكن والبلدان.
- فهرس الأعلام.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الأماكن والبلدان

﴿ أ ﴾



﴿ س ﴾

﴿ ش ﴾

﴿ ط ﴾

﴿ ع ﴾

﴿ ف ﴾

﴿ ق ﴾





فهرس الأعلام









﴿ ق ﴾

﴿ م ﴾



﴿ ن ﴾



فهرس الموضوعات





